

كَلَامٌ وَسِيْعٌ عَظِيْمَةٌ مِنْ يَوْمِ رَأْسِ حَكِّ



جَمْعٌ ذَرِيْبٌ
مِنْ خُطْبٍ وَمُحَاضِرَاتٍ فِضِيْلَةِ الشَّيْخِ
أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيْدٍ رَسُلَانٍ
حَفِظَهُ اللهُ تَعَالَى

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ، وَنَسْتَعِينُهُ، وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا
وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا
إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ.

﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُونَنَّ إِلَّا وَآنتُمْ مُسْلِمُونَ﴾

[آل عمران: ١٠٢].

﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا
رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً ؕ وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ ؕ وَالْأَرْحَامَ ؕ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾

[النساء: ١].

﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ
وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

• أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ أَصْدَقَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ، وَخَيْرَ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، وَشَرَّ
الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهَا، وَكُلُّ مُحَدَّثَةٍ بَدْعَةٌ، وَكُلُّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلُّ ضَلَالَةٍ فِي
النَّارِ.

• أَمَّا بَعْدُ:

غَزْوَةُ أُحُدٍ مِنْ أَكْبَرِ الْمَعَارِكِ فِي تَارِيخِ الْإِسْلَامِ

فَإِنَّ غَزْوَةَ أُحُدٍ غَزْوَةٌ مِنَ الْغَزَوَاتِ الْكِبَارِ، وَمَعْرَكَةٌ مِنَ الْمَعَارِكِ الْحَاسِمَةِ فِي الْإِسْلَامِ، كَانَ لَهَا أَثَرٌ كَبِيرٌ عَلَى الرَّسُولِ ﷺ وَعَلَى الْمُسْلِمِينَ؛ ذَلِكَ أَنَّ الرَّسُولَ ﷺ جُرِحَ فِي أُحُدٍ جِرَاحَاتٍ قَوِيَّةً لَمْ يَقَعْ لَهُ مِثْلُهَا فِي سَائِرِ غَزَوَاتِهِ ﷺ، وَكَذَلِكَ قُتِلَ فِي أُحُدٍ مِنْ الْمُسْلِمِينَ عَدَدٌ كَبِيرٌ؛ مِنْ أَشْهَرِهِمْ: حَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ عَمُّ الرَّسُولِ ﷺ.

وَتَبَيَّنَ لِلْمُسْلِمِينَ أَنَّ أَعْدَاءَ لَهُمْ يَعْيشُونَ بَيْنَهُمْ، وَهُمْ الْمُنَافِقُونَ، فَأَخَذَ الْمُسْلِمُونَ الْحَذَرَ مِنْهُمْ!

وَعَزْوَةُ أُحُدٍ مِنَ الْغَزَوَاتِ الَّتِي نَزَلَ فِيهَا قُرْآنٌ كَثِيرٌ؛ فَقَدْ نَزَلَ فِيهَا نَحْوُ سِتِّينَ آيَةً مِنْ سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ؛ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِذْ عَدَوْتَ مِنْ أَهْلِكَ تُبَوِّئُ الْمُؤْمِنِينَ مَقْعِدَ لِلْقِتَالِ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [آل عمران: ١٢١]، إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿مَا كَانَ اللَّهُ لِيَذَرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ حَتَّى يَمِيزَ الْخَبِيثَ مِنَ الطَّيِّبِ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُطْلِعَكُمْ عَلَى الْغَيْبِ﴾ [آل عمران: ١٧٩].

وَنَزَلَ فِي غَزْوَةِ أُحُدٍ أَيْضًا -أَي: فِي شَأْنِهَا- آيَاتٌ أُخْرَى مِنْ سُورَةٍ أُخْرَى.

وَهِيَ غَزْوَةٌ أَعَدَّ لَهَا الرَّسُولُ ﷺ وَالْمُسْلِمُونَ مَا اسْتَطَاعُوا، كَمَا أَمَرَ بِذَلِكَ رَبُّنَا جَلَّ وَعَلَا ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ﴾ [الأنفال: ٦٠]، وَثَبَتْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَسَّرَ هَذِهِ آيَةَ بِالرَّمِيِّ؛ فَعَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ يَقُولُ: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ﴾؛ «أَلَا إِنَّ الْقُوَّةَ الرَّمِيَّ، أَلَا إِنَّ الْقُوَّةَ الرَّمِيَّ» (١). رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

وَتَهَيَّأَ الْمُسْلِمُونَ لِأُحُدٍ، وَتَاهَبُوا وَاسْتَعَدُّوا، وَأَخَذُوا بِأَسْبَابِ النَّصْرِ ﴿وَمَا النَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ إِنْ أَرَادَ اللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [الأنفال: ١٠].

وَقَدِ اجْتَهَدَ الْمُسْلِمُونَ فِي غَزْوَةِ أُحُدٍ غَايَةَ الْجِتْهَادِ، وَأَبْلَوْا فِيهَا بَلَاءً حَسَنًا؛ نُصْرَةً لِدِينِ اللَّهِ -تَعَالَى-، وَطَلَبًا لثَوَابِهِ، وَدِفَاعًا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

أَكْرَمَ اللَّهُ -تَعَالَى- فِي غَزْوَةِ أُحُدٍ مَنْ اخْتَارَهُمْ شُهَدَاءَ فِي سَبِيلِهِ، وَابْتَلَى فِيهَا الْمُؤْمِنُونَ؛ تَمْحِصًا مِنَ اللَّهِ لَهُمْ، وَاصْطِفَاءً لِلشُّهَدَاءِ مِنْهُمْ، كَمَا قَالَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا: ﴿وَلْيَعْلَمَ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَيَتَّخِذَ مِنْكُمْ شُهَدَاءَ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ﴾ (١٤٠) وَلْيَمْحِصَ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَيَمْحَقَ الْكٰفِرِينَ ﴿ [آل عمران: ١٤٠-١٤١].

أَدَالَ اللَّهُ فِيهَا الْمُشْرِكِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ جَرِيًّا عَلَى سُنَّتِهِ فِي رُسُلِهِ وَأَوْلِيَائِهِ؛ فَإِنَّهُ يُدِيلُهُمْ مَرَّةً، وَيُدِيلُ أَعْدَاءَهُمْ مَرَّةً، ثُمَّ تَكُونُ الْعَاقِبَةُ لِأَوْلِيَائِهِ الْمُؤْمِنِينَ وَحِزْبِهِ الْمُفْلِحِينَ عَلَى أَعْدَائِهِ الْكَافِرِينَ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ﴾ [الأعراف: ١٢٨]؛ أَي: النَّهْيَةُ الْحَمِيدَةُ لَهُمْ.



(١) أخرجه مسلم في «الصحیح»: كتاب الإمارة، (١٩١٧).

مَكَانٌ وَزَمَانُ الْغَزْوَةِ وَسَبَبُ تَسْمِيَتِهَا

«لَقَدْ وَقَعَتِ الْمَعْرَكَةُ بِالْقُرْبِ مِنْ سُفُوحِ جَبَلِ أُحُدٍ مِنَ النَّاحِيَةِ الْجَنُوبِيَّةِ فِي بَطْنِ (وَادِي فَنَاءٍ) وَمَا حَوْلَيْهِ مِنَ السُّهُولِ»^(١).

«عُرِفَتْ غَزْوَةُ أُحُدٍ بِاسْمِ الْجَبَلِ الَّذِي وَقَعَتْ عِنْدَهُ، يَقَعُ فِي شِمَالِ الْمَدِينَةِ، وَكَانَ يَرْتَفِعُ ثَمَانِيَةً وَعِشْرِينَ وَمِائَةً مِنَ الْأَمْتَارِ، أَمَّا الْآنَ فَيَرْتَفِعُ وَاحِدًا وَعِشْرِينَ وَمِائَةً مِنَ الْأَمْتَارِ فَقَطْ بِسَبَبِ عَوَامِلِ التَّعْرِيبَةِ.

وَيَبْعُدُ عَنِ الْمَسْجِدِ النَّبَوِيِّ خَمْسَةَ كِيلُو مِتْرَاتٍ وَنِصْفَ الْكِيلُو مِتْرٍ، وَيَتَكَوَّنُ أُحُدٌ مِنْ صُخُورٍ جِرَانِيَّتِيَّةٍ حَمْرَاءَ، وَلَهُ رُؤُوسٌ مُتَعَدِّدَةٌ، وَيُقَابِلُهُ مِنْ جِهَةِ الْجَنُوبِ جَبَلٌ صَغِيرٌ يُسَمَّى (عَيْنَيْنِ).

و(جَبَلُ عَيْنَيْنِ) هَذَا أَوْ هَذَا الْجَبِيلُ هُوَ الَّذِي عُرِفَ بَعْدَ الْمَعْرَكَةِ بِجَبَلِ الرُّمَاءِ، وَبَيْنَ الْجَبَلَيْنِ وَادٍ عُرِفَ بِ(وَادِي فَنَاءٍ)»^(٢).

وَقَدْ وَرَدَ فِي الْحَدِيثِ الْمُتَّفَقِ عَلَيْهِ: «أُحُدٌ جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ»^(٣).

(١) «من معارك الإسلام الفاصلة»: (٢٥ / ٢).

(٢) «السيرة النبوية الصحيحة» لأكرم ضياء العمري: (٣٧٨ / ٢).

(٣) أخرجه البخاري في «الصحيح»: كتاب المغازي: باب أحد يحبنا ونحبه، (٤٠٨٣)،

ومسلم في «الصحيح»: كتاب الحج، (١٣٩٣)، من حديث: أنس بن مالك رضي الله عنه.

قَالَ النَّوَوِيُّ^(١): «قِيلَ: مَعْنَاهُ: يُحِبُّنَا أَهْلُهُ - وَهُمْ أَهْلُ الْمَدِينَةِ - وَنُحِبُّهُمْ، وَالصَّحِيحُ أَنَّهُ عَلَى ظَاهِرِهِ، وَأَنَّ مَعْنَاهُ: يُحِبُّنَا هُوَ بِنَفْسِهِ - فَالْجَبَلُ نَفْسُهُ يُحِبُّ النَّبِيَّ ﷺ وَالْمُؤْمِنِينَ - وَقَدْ جَعَلَ اللَّهُ فِيهِ تَمَيِّزًا».

وَفِي تَسْمِيَةِ هَذَا الْجَبَلِ بِأُحُدٍ لَطِيفَةٌ جَمِيلَةٌ، وَهِيَ أَنَّهُ قِيلَ: إِنَّمَا «سُمِّيَ أُحُدًا؛ لِتَوْحِيدِهِ وَانْقِطَاعِهِ عَنِ جِبَالٍ أُخَرَ هُنَالِكَ، أَوْ لِمَا وَقَعَ مِنْ أَهْلِهِ مِنْ نُصْرَةِ التَّوْحِيدِ، وَلَا أَحْسَنَ مِنْ اسْمٍ مُشْتَقٌّ مِنَ الْأَحَدِيَّةِ.

وَقَدْ سَمَّى اللَّهُ - تَعَالَى - هَذَا الْجَبَلَ بِهَذَا الْإِسْمِ تَقْدِيمَةً لِمَا أَرَادَهُ - تَعَالَى - مِنْ مُشَاكَلَةِ اسْمِهِ لِمَعْنَاهُ؛ إِذْ أَهْلُهُ - وَهُمْ الْأَنْصَارُ - نَصَرُوا التَّوْحِيدَ، وَالْمَبْعُوثُ بِدِينِ التَّوْحِيدِ عِنْدَهُ اسْتَقَرَّ حَيًّا وَمَيِّتًا»^(٢).

«فِي فَمِ الشُّعْبِ مِنْ هَذَا الْجَبَلِ عَسَكَرَ النَّبِيِّ ﷺ بِجَيْشِهِ، وَبِهَذَا احْتَلَّ مَرَكَزًا مُرْتَفِعًا مُمْتَازًا أَجْبَرَ الْمُشْرِكِينَ عَلَى قَبُولِ الْمَعْرَكَةِ عِنْدَهُ؛ مِمَّا سَاعَدَ الْمُسْلِمِينَ عَلَى إِنْزَالِ الْهَزِيمَةِ بِالْمُشْرِكِينَ فِي الصَّفْحَةِ الْأُولَى مِنَ الْمَعْرَكَةِ، وَيَسَّرَ لَهُمُ الْإِنْسِحَابَ بِانْتِظَامٍ إِلَى هِضَابِ جَبَلٍ أُحُدٍ بَعْدَ الْإِنْتِكَاسَةِ»^(٣).

(١) شرح النووي على صحيح مسلم: (١٦٢/٩ - ١٦٣)، وانظر: «المُعَلِّمُ بِفَوَائِدِ مُسْلِمٍ»:

(٢/١١٧ / رقم ٥٣٦)، و«إِكْمَالُ الْمُعَلِّمِ بِفَوَائِدِ مُسْلِمٍ»: (٤/٤٨٥)، و«المفهم لما

أشكَل من تلخيص كتاب مسلم»: (٣/٤٨٥).

(٢) «سبيل الهدى والرشاد في سيرة خير العباد»: (٤/٢٤٣)، وانظر: «الروض الأنف»:

(٥/٢٩٦).

(٣) «من معارك الإسلام الفاصلة»: (٢/٢٧).

«حَدَّثَتْ غَزْوَةَ أُحُدٍ نَهَارَ يَوْمِ السَّبْتِ لِلنِّصْفِ مِنْ شَوَّالٍ مِنَ السَّنَةِ الثَّلَاثَةِ
لِلْهِجْرَةِ»^(١).

قَالَ الْحَافِظُ^(٢): «كَانَتْ هَذِهِ الْوَقْعَةُ الْمَشْهُورَةُ فِي شَوَّالٍ سَنَةِ ثَلَاثٍ بِاتِّفَاقِ
الْجُمْهُورِ».



(١) «اللؤلؤ المكنون في سيرة النبي المأمون»: (٢/٥٦٣-٥٦٤).

(٢) «فتح الباري»: (٧/٣٤٦).

أَسْبَابُ الْغَزْوَةِ

كَانَ السَّبَبُ الرَّئِيسُ لِغَزْوَةِ أُحُدٍ حِرْصَ قُرَيْشٍ عَلَى أَخْذِ الثَّأْرِ وَالْإِنْتِصَارِ
لِهَزِيمَتِهَا فِي بَدْرٍ؛ فَإِنَّهَا قَدْ شَعَرَتْ أَنَّ كِبْرِيَاءَهَا قَدْ كُسِرَتْ، وَفَقَدَتْ فِلْدَاتِ
أَكْبَادِهَا؛ فَهَذَا سَبَبٌ.

وَالسَّبَبُ الْآخَرُ: هُوَ أَنَّ تِجَارَتَهَا إِلَى الشَّامِ صَارَتْ مُهَدَّدَةً، كَمَا قَالَ
صَفْوَانُ بْنُ أُمَيَّةَ: إِنَّ مُحَمَّدًا وَصَحْبَهُ عَوَّرُوا عَلَيْنَا مَتَجَرَّنَا - أَي: أَفْسَدُوهُ
عَلَيْنَا (١) -؛ فَمَا نَدْرِي كَيْفَ نَصْنَعُ بِأَصْحَابِهِ وَهُمْ لَا يَبْرَحُونَ السَّاحِلَ!! (٢).

غَيْرَ أَنَّ السَّبَبَ الرَّئِيسَ هُوَ الْأَوَّلُ؛ وَلِذَلِكَ «كَانَ أَوَّلَ مَا فَعَلُوهُ بِهَذَا الصَّدَدِ
أَنَّهُمْ احْتَجَزُوا الْعِيرَ الَّتِي كَانَ قَدْ نَجَا بِهَا أَبُو سُفْيَانَ وَالَّتِي كَانَتْ سَبَبًا لِمَعْرَكَةِ بَدْرٍ،
وَقَالُوا لِلَّذِينَ كَانَتْ فِيهَا أَمْوَالُهُمْ: «يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ! إِنَّ مُحَمَّدًا قَدْ وَتَرَكُمْ» (٣)، وَقَتَلَ

(١) يقال: عَوَّرُوا الْمَاءَ، أَي: أَفْسَدُوا مَجَارِيَهُ وَعُيُونَهُ.

انظر: «المغرب في ترتيب المعرب» للمُطَرِّزِيِّ: (ص ٣٣١)، و«لسان العرب»: عور،
(٤/٦١٤).

(٢) «الرحيق المختوم»: (ص ٢٢٢).

(٣) وَتَرَهُ: نَقَصَهُ، وَالْمَوْتُورُ: الَّذِي قُتِلَ لَهُ قَتِيلٌ فَلَمْ يُدْرِكْ بَدْمَهُ، وَمِنْهُ حَدِيثُ ابْنِ عَمْرِو قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الَّذِي تَفَوُّتَهُ صَلَاةُ الْعَصْرِ كَأَنَّمَا وَتَرَ أَهْلَهُ وَمَالَهُ».

خِيَارِكُمْ؛ فَأَعِينُونَا بِهَذَا الْمَالِ عَلَى حَرْبِهِ؛ لَعَلَّنَا أَنْ نُدْرِكَ مِنْهُ ثَأْرًا، فَأَجَابُوا
لِذَلِكَ فَبَاعُوهَا»^(١).

وَكَانَ أَبُو سُفْيَانَ أَوَّلَ مَنْ أَجَابَ إِلَى ذَلِكَ^(٢).

«أَسْبَابُ الْعَزْوَةِ - عَزْوَةُ أُحُدٍ - مُتَعَدِّدَةٌ؛ مِنْهَا الدِّينِيُّ، وَمِنْهَا الإِجْتِمَاعِيُّ،
وَمِنْهَا الإِقْتِصَادِيُّ، وَمِنْهَا السِّيَاسِيُّ.

السَّبَبُ الدِّينِيُّ: أَخْبَرَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا أَنَّ الْمُشْرِكِينَ يَنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي الصَّدِّ عَنْ
سَبِيلِ اللَّهِ، وَإِقَامَةِ الْعَقَبَاتِ أَمَامَ الدَّعْوَةِ الإِسْلَامِيَّةِ، وَمَنْعِ النَّاسِ مِنَ الدُّخُولِ فِي
الإِسْلَامِ، وَالسَّعْيِ لِلْقَضَاءِ عَلَى الإِسْلَامِ وَالْمُسْلِمِينَ وَدَوْلَتِهِمُ النَّاشِئَةَ، قَالَ تَعَالَى:
﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ لِيَصُدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ فَسَيُنْفِقُونَهَا ثُمَّ تَكُونُ
عَلَيْهِمْ حَسْرَةٌ ثُمَّ يَغْلَبُونَ وَالَّذِينَ كَفَرُوا إِلَىٰ جَهَنَّمَ يُحْشَرُونَ﴾ [الأنفال: ٣٦].

قَالَ الطَّبْرِيُّ^(٣): «يَصْرِفُونَ أَمْوَالَهُمْ وَيَنْفِقُونَهَا؛ لِيَمْنَعُوا النَّاسَ عَنِ الدُّخُولِ
فِي الإِسْلَامِ».

انظر «لسان العرب»: (٢٠٥ / ١٥).

(١) «اللؤلؤ المكنون في سيرة النبي المأمون»: (٢ / ٥٦٤-٥٦٥).

(٢) «سبل الهدى والرشاد في سيرة خير العباد»: (٤ / ١٨٢).

(٣) «جامع البيان»: سورة الأنفال: الآية ٣٦، (٩ / ٢٤٤)، إلا أن المثبت هنا هو بمعنى قوله،

ولفظه: «إن الذين كفروا بالله ورسوله ينفقون أموالهم، فيعطونها أمثالهم من المشركين

ليتقوا بها على قتال رسول الله ﷺ والمؤمنين به، ليصدوا المؤمنين بالله ورسوله عن

الإيمان بالله ورسوله...».

السَّبَبُ الإِجْتِمَاعِيُّ: كَانَ لِلْهَزِيمَةِ الْكَبِيرَةِ فِي بَدْرٍ وَقَتْلِ السَّادَةِ الْأَشْرَافِ مِنْ قُرَيْشٍ وَقَعٌ كَبِيرٌ مِنَ الْخِزْيِ وَالْعَارِ الَّذِي لَحِقَ بِهِمْ، وَجَعَلَهُمْ يَشْعُرُونَ بِالْمَذَلَّةِ وَالْهَزِيمَةِ؛ وَلِذَلِكَ بَدَّلُوا قُصَارَى جَهْدِهِمْ فِي غَسَلِ هَذِهِ الذَّلَّةِ وَالْمَهَانَةِ الَّتِي لَصِقَتْ بِهِمْ؛ وَلِذَلِكَ شَرَعُوا فِي جَمْعِ الْمَالِ؛ لِحَرْبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَوَرَعُوا عَنْهُمْ مِنْ بَدْرٍ.

وَأَمَّا السَّبَبُ الإِقْتِصَادِيُّ؛ فَقَدْ كَانَتْ حَرَكَةُ السَّرَايَا الَّتِي تَقُومُ بِهَا الدَّوْلَةُ الإِسْلَامِيَّةُ النَّاشِئَةُ فِي الْمَدِينَةِ قَدْ أَثَرَتْ عَلَى اِقْتِصَادِ قُرَيْشٍ، وَفَرَضَتْ عَلَيْهِمْ حِصَارًا اِقْتِصَادِيًّا قَوِيًّا.

وَأَمَّا السَّبَبُ السِّيَاسِيُّ؛ فَقَدْ أَخَذَتْ سِيَادَةُ قُرَيْشٍ فِي الإِنْهِيَارِ بَعْدَ غَزْوَةِ بَدْرٍ، وَتَزَعَزَعَ مَرَكُزُ قُرَيْشٍ بَيْنَ الْقَبَائِلِ بِوَضْفِهَا زَعِيمَةً لَهَا؛ فَلَا بُدَّ مِنْ رَدِّ الإِعْتِبَارِ وَالْحِفَاطِ عَلَى زَعَامَتِهَا مَهْمَا كَلَّفَهَا الأَمْرُ مِنْ جُهُودٍ وَمَالٍ وَضَحَايَا.

فَهَذِهِ أَهَمُّ الأَسْبَابِ الَّتِي جَعَلَتْ قُرَيْشًا تُبَادِرُ إِلَى المُوَاجَهَةِ العَسْكَرِيَّةِ ضِدَّ الدَّوْلَةِ الإِسْلَامِيَّةِ بِالمَدِينَةِ»^(١).



(١) «السيرة النبوية عرض وقائع وتحليل أحداث»: (ص ٤٧٠-٤٧٢) باختصار، وانظر:

«غزوة أحد دراسة دعوية»: (ص ٧٥).

تَعْبِئَةُ الْجَيْشَيْنِ وَالِاسْتِعْدَادُ لِلْمَعْرَكَةِ

«جَمَعَتْ قُرَيْشُ الْجُمُوعَ مِنْ حُلَفَائِهَا وَالْأَحَابِيشِ (١) وَالْأَعْرَابَ مِنْ كِنَانَةَ وَتِهَامَةَ؛ لِحَرْبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، واجْتَمَعَ إِلَيْهَا أَبُو عَامِرٍ الْفَاسِقُ - وَهُوَ وَالِدُ حَنْظَلَةَ غَسِيلِ الْمَلَائِكَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فِي خَمْسِينَ رَجُلًا مِنْ قَوْمِهِ، فَتَجَمَّعَ لِقُرَيْشٍ ثَلَاثَةَ آلَافٍ مُقَاتِلٍ، فِيهِمْ سَبْعُ مِائَةِ دَارِعٍ، وَكَانَ مَعَهُمْ مِائَتَا فَرَسٍ وَثَلَاثَةُ آلَافٍ بَعِيرٍ. وَرَأَى قَادَةَ قُرَيْشٍ أَنْ يَصْطَحِبُوا مَعَهُمُ النِّسَاءَ؛ حَتَّى يَكُونَ ذَلِكَ أَبْلَغَ فِي اسْتِمَاتَةِ الرِّجَالِ، وَحَتَّى لَا يَفْرُوا.

وَكَانَتْ الْقِيَادَةُ الْعَامَّةُ إِلَى أَبِي سُفْيَانَ بْنِ حَرْبٍ، وَقِيَادَةُ الْفُرْسَانِ إِلَى خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ يُعَاوَنُهُ عِكْرِمَةُ بْنُ أَبِي جَهْلٍ، أَمَّا اللَّوَاءُ فَكَانَ إِلَى بَنِي عَبْدِ الدَّارِ (٢).

(١) الْأَحَابِيشُ: هُمُ أَحْيَاءُ مِنْ قَبِيلَةِ الْقَارَةِ، انْضَمُوا إِلَى بَنِي لَيْثٍ فِي مُحَارَبَتِهِمْ قُرَيْشًا، وَالتَّحْبِشُ: التَّجْمَعُ، وَقِيلَ حَالَفُوا قُرَيْشًا تَحْتَ جَبَلٍ يُسَمَّى حُبْشِيًّا فَسُمُّوا بِذَلِكَ. انْظُرِ النِّهَايَةَ (١/ ٣١٩).

(٢) انْظُرِ سِيرَةَ ابْنِ هِشَامٍ: (٣/ ٧٠)، وَ«الطَّبَقَاتُ الْكُبْرَى»: (٢/ ٢٦٨)، «دَلَائِلُ النُّبُوَّةِ» لِلْبَيْهَقِيِّ: (٣/ ٢٢٥)، «الْبَدَايَةُ وَالنِّهَايَةُ»: (٤/ ٣٨٥).

* الإِسْتِخْبَارَاتُ النَّبَوِيَّةُ تَتَابِعُ حَرَكَةَ الْعَدُوِّ:

لَمَّا خَرَجَتْ قُرَيْشٌ بَعَثَ الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِرِسَالَةٍ مُسْتَعْجَلَةٍ إِلَى الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ضَمَّنَهَا جَمِيعَ تَفَاصِيلِ جَيْشِ قُرَيْشٍ، وَدَفَعَ بِالْكِتَابِ -أَيُّ: بِالرِّسَالَةِ- إِلَى رَجُلٍ مِنْ بَنِي غِفَارٍ كَانَ قَدْ اسْتَأْجَرَهُ، وَشَرَطَ عَلَيْهِ أَنْ يَأْتِيَ الْمَدِينَةَ فِي ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ، فَفَعَلَ الرَّجُلُ وَسَلَّمَ الرِّسَالَةَ إِلَى الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ بِمَسْجِدِ قُبَاءٍ، فَقَرَأَ الرِّسَالَةَ عَلَى الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَبِي بَنُ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَأَمَرَهُ الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْكَتْمَانِ (١).

قَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي «الِاسْتِيعَابِ» (٢): «وَكَانَ الْعَبَّاسُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَكْتُبُ بِأَخْبَارِ الْمُشْرِكِينَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَكَانَ الْمُسْلِمُونَ يَتَقَوَّوْنَ بِهِ بِمَكَّةَ».

قَالَ الذَّهَبِيُّ (٣): «وَلَمْ يَزَلِ الْعَبَّاسُ مُشْفِقًا عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، مُحِبًّا لَهُ، صَابِرًا عَلَى الْأَذَى وَلَمَّا يُسَلِّمُ بَعْدُ» (٤).

أَرْسَلَ الْعَبَّاسُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ جَمِيعَ تَفَاصِيلِ جَيْشِ قُرَيْشٍ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُبَادِرًا يُعَلِّمُهُ بِنِيَّةِ الْقَوْمِ وَبِعَمَلِهِمْ.

فَلَمَّا جَاءَهُ الْكِتَابُ وَقُرِئَ عَلَيْهِ؛ أَمَرَ مَنْ قَرَأَهُ عَلَيْهِ بِالْكَتْمَانِ، ثُمَّ عَادَ مُسْرِعًا إِلَى الْمَدِينَةِ -وَكَانَ فِي مَسْجِدِ قُبَاءٍ- وَأَخَذَ يَسْتَشِيرُ أَصْحَابَهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ (٥)، وَحِينَئِذٍ

(١) انظر «الطبقات» لابن سعد: (٢ / ٢٦٨).

(٢) «الاستيعاب»: (٢ / ٨١٢).

(٣) «سير أعلام النبلاء»: (٢ / ٩٦).

(٤) قَالَ الْحَافِظُ فِي «الْفَتْحِ»: (٣ / ٥٨٤): «وَالْمَشْهُورُ أَنَّ الْعَبَّاسَ أَسْلَمَ قَبْلَ فَتْحِ خَيْبَرَ».

(٥) انظر «الطبقات الكبرى»: (٢ / ٢٦٨).

أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِحِرَاسَةِ الْمَدِينَةِ، وَإِعْلَانِ حَالَةِ الطَّوَارِي فِيهَا؛ خَوْفًا مِنْ أَنْ يُؤْخَذُوا عَلَى غِرَّةٍ.

وَقَامَ نَفَرٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فِيهِمْ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ، وَأَسِيدُ بْنُ حُضَيْرٍ، وَسَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ رضي الله عنهم، قَامُوا بِحِرَاسَةِ الرَّسُولِ ﷺ، فَبَاتُوا لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ عَلَى بَابِهِ وَعَلَيْهِمُ السَّلَاحُ حَتَّى أَصْبَحُوا (١) «(٢)».

«وَكَانَتِ الْمَعْلُومَاتُ الَّتِي قَدَّمَهَا الْعَبَّاسُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ دَقِيقَةً؛ فَقَدْ جَاءَ فِي رِسَالَتِهِ: «أَنَّ قُرَيْشًا قَدْ أَجْمَعَتِ الْمَسِيرَ إِلَيْكَ؛ فَمَا كُنْتَ صَانِعًا إِذَا حَلُّوا بِكَ فَاصْنَعُهُ، وَقَدْ تَوَجَّهُوا إِلَيْكَ وَهُمْ ثَلَاثَةُ آلَافٍ، وَقَادُوا مَاتِي فَرَسٍ، وَفِيهِمْ سَبْعُ مِائَةِ دَارِعٍ، وَثَلَاثَةُ آلَافٍ بَعِيرٍ، وَأَوْعَبُوا مِنَ السَّلَاحِ -أَيَ: خَرَجُوا بِجَمِيعِ مَا عِنْدَهُمْ مِنَ السَّلَاحِ-» (٣)».

فَاحْتَوَتْ هَذِهِ الرَّسَالَةُ الْإِسْتِخْبَارَاتِيَّةَ عَلَى أُمُورٍ مُهِمَّةٍ؛ مِنْهَا: مَعْلُومَاتٌ مُؤَكَّدَةٌ عَنْ تَحَرُّكِ قُوَّاتِ الْمُشْرِكِينَ نَحْوَ الْمَدِينَةِ، وَحَجْمِ الْجَيْشِ وَقُدْرَاتِهِ الْقِتَالِيَّةِ، وَهَذَا يُعِينُ عَلَى وَضْعِ خُطَّةٍ تَوَاجَهُ هَذِهِ الْقُوَّاتِ الزَّاحِفَةَ.

لَمْ يَكْتَفِ النَّبِيُّ ﷺ بِمَعْلُومَاتِ الْمُخَابَرَاتِ الْمَكِّيَّةِ، بَلْ حَرَصَ عَلَى أَنْ تَكُونَ مَعْلُومَاتُهُ عَنْ هَذَا الْعَدُوِّ مُتَجَدِّدَةً مَعَ تَلَاْحِقِ الزَّمَنِ وَمُرُورِهِ؛ لِذَلِكَ أَرْسَلَ

(١) انظر «الطبقات الكبرى»: (٢/ ٢٦٨).

(٢) «اللؤلؤ المكنون في سيرة النبي المأمون»: (٢/ ٥٦٦-٥٦٩).

(٣) انظر المغازي للواقدي: (١/ ٢٠٤).

عَدَدَهُ وَعُدَدَهُ، وَرَجَعَ، فَسَأَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا رَأَيْتَ؟».

قَالَ: «رَأَيْتُ -أَي: رَسُولَ اللَّهِ- عَدَدًا حَزَرْتُهُمْ -أَي: قَدَّرْتُهُمْ- ثَلَاثَةَ آلَافٍ، يَزِيدُونَ قَلِيلًا أَوْ يَنْقُصُونَ قَلِيلًا، وَالْحَيْلَ مِائَتِي فَرَسٍ، وَرَأَيْتُ دُرُوعًا ظَاهِرَةً حَزَرْتُهَا سَبْعَ مِائَةِ دِرْعٍ».

قَالَ: «هَلْ رَأَيْتَ ظُعُنًا؟».

قَالَ: «رَأَيْتُ النِّسَاءَ مَعَهُنَّ الدَّفَافُ وَالْأَكْبَارُ -الْأَكْبَارُ: جَمْعُ الْكَبِيرِ، وَالْكَبِيرُ: الطَّبْلُ ذُو الْوَجْهِ الْوَاحِدِ-».

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَرَدْنَا أَنْ يُحَرِّضَنَا الْقَوْمَ وَيُذَكِّرُنَاهُمْ قَتْلِي بَدْرٍ، هَكَذَا جَاءَنِي خَبْرُهُمْ، لَا تَذَكَّرُ مِنْ شَأْنِهِمْ حَرْفًا، حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ، اللَّهُمَّ بِكَ أَجُولُ وَبِكَ أَصُولُ»^(١).

بَعْدَ أَنْ تَأَكَّدَ ﷺ مِنْ هَذِهِ الْمَعْلُومَاتِ حَرَّصَ عَلَيَّ حَصْرِ تِلْكَ الْمَعْلُومَاتِ عَلَيَّ الْمُسْتَوَى الْقِيَادِيَّ؛ خَوْفًا مِنْ أَنْ يُؤَثِّرَ هَذَا الْخَبْرُ عَلَيَّ مَعْنَوِيَّاتِ الْمُسْلِمِينَ قَبْلَ إِعْدَادِ الْعُدَّةِ؛ لِذَلِكَ حِينَ قَرَأَ أَبِي بَنْ كَعْبٍ رِسَالَةَ الْعَبَّاسِ؛ أَمَرَهُ ﷺ بِكِتْمَانِ الْأَمْرِ، وَعَادَ مُسْرِعًا إِلَى الْمَدِينَةِ، وَتَبَادَلَ الرَّأْيُ مَعَ قَادَةِ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ فِي كَيْفِيَّةِ مُوَاجَهَةِ الْمَوْقِفِ.

(١) انظر المغازي للواقدي: (١/٢٠٨).

فَيَنْبَغِي الْحَدْرُ مِنْ إِفْشَاءِ مِثْلِ هَذِهِ الْأَسْرَارِ؛ لِأَنَّ إِفْشَاءَهَا يُهْدِدُ الْأُمَّةَ
وَمُسْتَقْبَلَهَا بِكَارِثَةٍ كُبْرَى»^(١).

* وُصُولُ جَيْشِ الْمُشْرِكِينَ إِلَى الْمَدِينَةِ:

«تَابَعَتْ قُرَيْشٌ وَمَنْ مَعَهَا مَسِيرَهَا إِلَى الْمَدِينَةِ حَتَّى اقْتَرَبُوا مِنَ الْمَدِينَةِ،
فَسَلَكُوا (وَادِي الْعَقِيقِ)، ثُمَّ انْحَرَفُوا مِنْهُ إِلَى ذَاتِ الْيَمِينِ، ثُمَّ نَزَلُوا قَرِيبًا مِنْ
جَبَلِ أُحُدٍ فِي (بَطْنِ قَنَاةٍ) - وَقَنَاةٌ: هِيَ وَادٍ مِنْ أَوْدِيَةِ الْمَدِينَةِ عَلَيْهِ حَرْتُ وَمَالٌ
وَزَرْعٌ»^(٢)، - حَتَّى نَزَلُوا قَرِيبًا مِنْ جَبَلِ أُحُدٍ فِي (بَطْنِ قَنَاةٍ) عَلَى شَفِيرِ الْوَادِي
- وَشَفِيرُ الْوَادِي: جَانِبُهُ - مُقَابِلَ الْمَدِينَةِ، فَعَسَكُوا هُنَالِكَ، وَكَانَ وُصُولُهُمْ لَيْلَةَ
الْخَمِيسِ لِخَمْسِ لَيَالٍ مَضَيْنَ مِنْ شَوَّالٍ.

وَشَاعَ خَبْرُ قُرَيْشٍ وَمَسِيرِهِمْ فِي النَّاسِ حَتَّى نَزَلُوا (ذَا الْحُلَيْفَةِ)، وَأَرْجَفَ
الْيَهُودُ وَالْمُنَافِقُونَ - أَرْجَفَ الْقَوْمُ: إِذَا خَاضُوا فِي الْأَخْبَارِ السَّيِّئَةِ وَذَكَرِ
الْفِتَنِ^(٣)، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَئِنْ لَمْ يَنْهَ الْأُمْنَفِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ
وَالْمُرْجِفُونَ فِي الْمَدِينَةِ لِنُغْرِبَنَّكَ بِهِمْ ثُمَّ لَا يُجَاوِرُونَكَ فِيهَا إِلَّا قَلِيلًا﴾
[الأحزاب: ٦٠] -.

(١) «السيرة النبوية عرض وقائع وتحليل أحداث»: (ص ٤٧٣-٤٧٤) باختصار يسير،
وانظر: «غزوة أحد دراسة دعوية»: (ص ٨٢).

(٢) انظر النهاية: (٤ / ١٠٣).

(٣) انظر لسان العرب: (٥ / ١٥٣).

* رُؤْيَا الرَّسُولِ ﷺ، وَمَشَاوِرَتِهِ أَصْحَابِهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ:

بَعْدَ أَنْ تَأَكَّدَ لِلنَّبِيِّ ﷺ خَيْرَ قُرَيْشٍ وَوُصُولَهُمْ إِلَى الْمَدِينَةِ؛ عَقَدَ اجْتِمَاعًا اسْتِشَارِيًّا مَعَ الصَّحَابَةِ، وَأَخْبَرَهُمْ بِرُؤْيَاهُ الَّتِي رَأَاهَا لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ، فَقَالَ ﷺ: «إِنِّي قَدْ رَأَيْتُ وَاللَّهِ خَيْرًا» - قَالَ الْحَافِظُ^(١): «هَذَا مِنْ جُمْلَةِ الرُّؤْيَا كَمَا جَزَمَ بِهِ عِيَاضُ^(٢) وَغَيْرُهُ، كَذَا بِالرَّفْعِ فِيهِمَا: «وَاللَّهُ خَيْرٌ» عَلَى أَنَّهُ مُبْتَدَأٌ وَخَبَرٌ، وَفِيهِ حَذْفُ تَقْدِيرُهُ: وَصَنَعَ اللَّهُ خَيْرًا» - «رَأَيْتُ بَقْرًا تُذْبِحُ، وَرَأَيْتُ فِي ذُبَابٍ سَيْفِي ثَلَمًا» - وَ«ذُبَابُ السَّيْفِ»: طَرْفُهُ الَّذِي يُضْرَبُ بِهِ^(٣)، «وَالثَّلْمُ»: الْكَسْرُ^(٤) - «رَأَيْتُ بَقْرًا تُذْبِحُ، وَرَأَيْتُ فِي ذُبَابٍ سَيْفِي ثَلَمًا، وَرَأَيْتُ أَنِّي أَدْخَلْتُ يَدِي فِي دِرْعِ حَصِينَةٍ».

فَلَمَّا أَخْبَرَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِرُؤْيَاهُ قَالُوا: «يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَاذَا أَوْلَتْ رُؤْيَاكَ؟».

قَالَ: «فَأَمَّا الْبَقْرُ فَهُمْ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِي يُقْتَلُونَ، وَأَمَّا الثَّلْمُ الَّذِي رَأَيْتُ فِي ذُبَابٍ سَيْفِي فَهُوَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي يُقْتَلُ، وَأَوْلَتْ الدِّرْعَ الْحَصِينَةَ الْمَدِينَةَ»^(٥).

(١) «فتح الباري»: (٧ / ٣٧٧).

(٢) «إكمال المعلم بفوائد مسلم»: (٧ / ٢٣٢)، و«مشارك الأنوار»: (٢ / ٣٥٦).

(٣) انظر النهاية: (٢ / ١٤١).

(٤) انظر النهاية: (١ / ٢١٥).

(٥) أخرجه ابن إسحاق في «السيرة»: (ص ٣٢٤)، ومن طريقه: ابن جرير الطبري في

«جامع البيان»: سورة آل عمران: الآية ١٢١، (٧ / ٧١)، وفي «تاريخ الرسل والملوك»:

(٥ / ٥٠٢)، وابن المنذر في «التفسير»: (١ / ٣٥٤ و ٤٠١ / رقم ٨٦١ و ٩٧٤)،

أَخْرَجَهُ ابْنُ إِسْحَاقَ فِي «السِّيَرَةِ»، وَمِنْ طَرِيقِهِ ابْنُ جَرِيرٍ الطَّبْرِيُّ فِي «جَامِعِ الْبَيَانِ».

رَأَى النَّبِيُّ ﷺ رُؤْيَا مَنَامِيَّةً قَصَّهَا عَلَى أَصْحَابِهِ ﷺ، فَقَالَ: «رَأَيْتُ فِي رُؤْيَايَ أَنِّي هَزَزْتُ سَيْفًا فَانْقَطَعَ صَدْرُهُ، فَإِذَا هُوَ مَا أُصِيبَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ

قال محمد بن إسحاق: حدثني محمد بن مسلم الزهري، ومحمد بن يحيى بن حبان، وعاصم بن عمر بن قتادة والحصين بن عبد الرحمن بن عمرو بن سعد بن معاذ وغيرهم من علمائنا كل قد حدثني بعض الحديث عن يوم أحد، فاجتمع حديثهم كله فيما سقت من هذا الحديث عن يوم أحد، قال: لما أصيبت قريش بدر... فذكر الحديث بهذا اللفظ.

وقد روي بنحوه من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، قال: تنفل رسول الله ﷺ، سيفه ذا الفقار يوم بدر، وهو الذي رأى فيه الرؤيا يوم أحد، فقال: «رأيت في سيفي ذي الفقار فلا، فأولته: فلا يكون فيكم، ورأيت أني مردف كبشا، فأولته: كبش الكتيبة، ورأيت أني في درع حصينة، فأولتها: المدينة، ورأيت بقرا تذبج، فبقر والله خير، فبقر والله خير»، فكان الذي قال رسول الله ﷺ.

أخرجه الترمذي في «الجامع»: أبواب السير: باب في النفل، (١٥٦١)، وابن ماجه في «السنن»: كتاب الجهاد: باب السلاح، (٢٨٠٨)، وأحمد في «المسند»: (١/٢٧١/ رقم ٢٤٤٥)، واللفظ له.

قال الترمذي: «حديث حسن غريب»، وحسن إسناده ابن حجر في «فتح الباري»: (٣/٤٦٣).

وقوله: (تنفل) أي أخذ من النفل والنفل الغنيمة، و(ذا الفقار) سمي بذلك لفقرات كانت فيه وهي خرزات الظهر.

أُحُدٍ، ثُمَّ هَزَزْتُهُ أُخْرَى فَعَادَ أَحْسَنَ مِمَّا كَانَ، فَإِذَا هُوَ مَا جَاءَ بِهِ اللهُ مِنَ الْفَتْحِ
وَاجْتِمَاعِ الْمُؤْمِنِينَ، وَرَأَيْتُ فِيهَا بَقْرًا وَاللهُ خَيْرٌ، فَإِذَا هُمْ الْمُؤْمِنُونَ يَوْمَ أُحُدٍ»^(١)،
أَيُّ: هُمْ الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ قَتَلُوا يَوْمَ أُحُدٍ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

ثُمَّ قَدَّمَ الرَّسُولَ ﷺ رَأْيَهُ إِلَى أَصْحَابِهِ، فَقَالَ لَهُمْ: «امْكُثُوا فِي الْمَدِينَةِ،
وَاجْعَلُوا النِّسَاءَ وَالذَّرَارِيَّ فِي الْأَطَامِ - الْأَطْمُ: بِنَاءٌ مُرْتَفِعٌ، جَمْعُهُ أَطَامٌ، أَيُّ:
الْحُصُونُ»^(٢)، وَاجْعَلُوا النِّسَاءَ وَالذَّرَارِيَّ فِي الْأَطَامِ، فَإِنْ دَخَلَ عَلَيْنَا الْقَوْمُ
قَاتَلْنَاهُمْ فِي الْأَزْقَةِ»^(٣). الزُّقَاقُ: الطَّرِيقُ»^(٤).

وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى فِي «الْمُسْنَدِ»^(٥) بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ: قَالَ
رَسُولُ اللهِ ﷺ لِأَصْحَابِهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ: «لَوْ أَنَا أَقْمَنَّا بِالْمَدِينَةِ؛ فَإِنْ دَخَلُوا عَلَيْنَا فِيهَا
قَاتَلْنَاهُمْ».

(١) أخرجه البخاري في «الصحیح»: كتاب المغازي: باب من قتل من المسلمين يوم أحد،
(٤٠٨١)، ومسلم في «الصحیح»: كتاب الرؤيا، (٢٢٧٢).
(٢) انظر النهاية: (٥٧ / ١).
(٣) انظر: المغازي للواقدي: (٢١٠ / ١)، و«الطبقات الكبرى» لابن سعد: (٣٨ / ٢).
(٤) انظر النهاية: (٢٧٧ / ٢).

(٥) أخرجه أحمد في «المسند»: (٣ / ٣٥١ / رقم ١٤٧٨٧)، وذكره البخاري معلقا مجزوما
به في «الصحیح»: كتاب الاعتصام: باب قول الله تعالى ﴿وَأْمُرْهُمْ شُرُوعِي بَيْنَهُمْ﴾، وأخرجه
موصولا أيضا ابن سعد في «الطبقات الكبرى»: (٤٥ / ٢)، وابن أبي شيبة في
«المصنف»: (١١ / ٦٨ / رقم ٣١١٢٩)، والدارمي في «المسند»: (٢ / ١٣٧٨ /
رقم ٢٢٠٥)، والنسائي في «السنن الكبرى»: (٧ / ١١٥ / رقم ٧٦٠٠)، من حديث:
جابر بن عبد الله، أن رسول الله ﷺ قال: «رأيت كأني في درع حصينة، ورأيت بقرا

هَذَا رَأْيُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَ -أَيْضًا- رَأْيَ الْأَكَابِرِ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ
وَالْأَنْصَارِ، وَوَافَقَهُمْ عَلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بِنِ سَلُولِ الْمُنَافِقِ، وَكَانَ قَدْ حَضَرَ
الْمَجْلِسَ بِصِفَتِهِ أَحَدَ زَعَمَاءِ الْخَزْرَجِ، وَيَبْدُو أَنَّ مُوَافَقَةَ ابْنِ سَلُولٍ لِهَذَا الرَّأْيِ لَمْ
تَكُنْ لِأَجْلِ أَنَّ هَذَا هُوَ الْمَوْقِفُ الصَّحِيحُ مِنْ حَيْثُ الْوُجْهَةُ الْعَسْكَرِيَّةُ، بَلْ
لِيَتِمَّكَانَ مِنَ التَّبَاعِدِ عَنِ الْقِتَالِ دُونَ أَنْ يَعْلَمَ بِذَلِكَ أَحَدٌ، وَشَاءَ اللَّهُ أَنْ يُفْتَضَّحَ هُوَ
وَأَصْحَابُهُ؛ وَلَكِنَّ رَأْيَ الْأَغْلَبِيَّةِ مِنَ الصَّحَابَةِ الْخُرُوجَ إِلَى الْعَدُوِّ؛ خَاصَّةً الَّذِينَ لَمْ
يَشْهَدُوا بَدْرًا، فَقَالُوا: «يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا دَخَلَ عَلَيْنَا فِيهَا -أَي: الْمَدِينَةَ- فِي
الْجَاهِلِيَّةِ؛ فَكَيْفَ يُدْخَلُ عَلَيْنَا فِيهَا فِي الْإِسْلَامِ؟! اخْرُجْ بِنَا إِلَى أَعْدَائِنَا لَا يَرَوْنَ
أَنَا جَبْنَا وَضَعْفُنَا» (١).

وَعَامَّةٌ مِنْ أَشَارَ عَلَيْهِ بِالْخُرُوجِ رِجَالٌ لَمْ يَشْهَدُوا بَدْرًا، قَدْ عَلِمُوا الَّذِي سَبَقَ
لِأَصْحَابِ بَدْرِ مِنَ الْفَضِيلَةِ (٢)، فَلَمَّا رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ أَبِي إِلَّا
الْخُرُوجَ إِلَى الْعَدُوِّ، وَلَمْ يَتَنَاهَوْا إِلَى رَأْيِهِ قَالَ: «شَأْنُكُمْ إِذْنٌ!!» (٣).

منحرة، فأولت أن الدرع الحصينة المدينة، وأن البقر نفر، والله خير»، قال: فقال
لأصحابه: «لو أننا أقمنا بالمدينة...» الحديث.

والحديث صحح إسناده ابن حجر في «تغليق التعليق»: (٥/ ٣٣٢)، وكذا الألباني في
«الصحيحة»: (٣/ ٩١ / رقم ١١٠٠).

(١) جزء من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه المتقدم.

(٢) انظر «البداية والنهاية»: (٤/ ٣٨٧).

(٣) جزء من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه المتقدم.

* تَهْيِئَةُ الرَّسُولِ ﷺ لِلْخُرُوجِ:

ثُمَّ صَلَّى الرَّسُولُ ﷺ الْجُمُعَةَ بِالنَّاسِ، فَوَعَّظَهُمْ وَأَمَرَهُمْ بِالْجِدِّ وَالْإِجْتِهَادِ، وَأَخْبَرَهُمْ أَنَّ لَهُمُ النَّصْرَ إِذَا صَبَرُوا، وَأَمَرَهُمْ بِالتَّهَيُّئِ لِعَدُوِّهِمْ، فَفَرِحَ النَّاسُ بِذَلِكَ، ثُمَّ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالنَّاسِ الْعَصْرَ وَقَدْ حُشِدُوا وَحَضَرَ أَهْلُ الْعَوَالِي، ثُمَّ دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْتَهُ وَكَانَ النَّاسُ يَنْتَظِرُونَ خُرُوجَهُ ﷺ، فَقَالَ لَهُمْ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ وَأَسِيدُ بْنُ حَضِيرٍ رضي الله عنهما: «اسْتَكَرَّهْتُمْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْخُرُوجِ، وَهُوَ أَعْلَمُ بِاللَّهِ وَبِمَا يُرِيدُ، وَالْوَحْيُ يَنْزِلُ عَلَيْهِ مِنَ السَّمَاءِ»، فَردُّوا الأَمْرَ إِلَيْهِ، فَندَمُوا جَمِيعًا عَلَى مَا صَنَعُوا.

فَخَرَجَ عَلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ لَبَسَ لِأُمَّتِهِ -الْأُمَّةُ: السَّلَاحُ، وَالسَّلَاحُ هُنَا الدَّرْعُ^(١)-، وَظَاهَرَ بَيْنَ دِرْعَيْنِ -أَي: لِبَسَ دِرْعًا فَوْقَ دِرْعٍ^(٢)- وَتَقَلَّدَ السَّيْفَ، فَلَمَّا رَأَى النَّاسُ قَامُوا فَاعْتَدَرُوا إِلَيْهِ، وَقَالُوا: «يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا كَانَ لَنَا أَنْ نَخَالِفَكَ، وَلَا نَسْتَكْرِهَكَ عَلَى الْخُرُوجِ؛ فَاصْنَعْ مَا بَدَأَ لَكَ».

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا يَنْبَغِي لِنَبِيِّ إِذَا لَبَسَ لِأُمَّتِهِ أَنْ يَضَعَهَا حَتَّى يَحْكُمَ اللَّهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ عَدُوِّهِ»^(٣).

(١) انظر النهاية (٤ / ١٩١).

(٢) انظر النهاية (٣ / ١٥٢).

(٣) جزء من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما المتقدم.

* عَقْدُ الْأَلْوِيَةِ وَخُرُوجُ الْمُسْلِمِينَ إِلَى أُحُدٍ:

ثُمَّ أَدْنَى مُؤَذِّنٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي النَّاسِ بِالْخُرُوجِ إِلَى الْعَدُوِّ، وَالْأَلَا يَرْجِعَ حَتَّى يُقَاتِلَ، ثُمَّ عَقَدَ الرَّسُولُ ﷺ الْأَلْوِيَةَ؛ لِيَوَاءَ لِلْأَوْسِ دَفَعَهُ إِلَى أُسَيْدِ بْنِ حُضَيْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَلِيَوَاءَ لِلْخَزْرَجِ دَفَعَهُ إِلَى الْحُبَابِ بْنِ الْمُنْذِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَلِيَوَاءَ لِلْمُهَاجِرِينَ دَفَعَهُ إِلَى مُصْعَبِ بْنِ عُمَيْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَاسْتَعْمَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمَدِينَةِ ابْنَ أُمَّ مَكْتُومَ عَلَى الصَّلَاةِ بِالنَّاسِ بِمَنْ بَقِيَ فِي الْمَدِينَةِ (١).

ثُمَّ خَرَجَ ﷺ فِي أَلْفٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، وَخَرَجَ السَّعْدَانِ أَمَامَ الرَّسُولِ ﷺ؛ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَسَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَكَانَا أَمَامَهُ يَعْذُونَ، وَكَانَا دَارِعِينَ، وَخَرَجَ حَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَاسِرًا لَا دِرْعَ عَلَيْهِ وَلَا مِغْفَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (٢) (٣).

فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِجَيْشٍ تَعْدَادُهُ أَلْفٌ مُقَاتِلٍ، مَعَهُمْ فَرَسَانٍ فَقَطْ، وَمِئَةٌ دَارِعٍ، وَلَبَسَ النَّبِيُّ ﷺ دِرْعَيْنِ ظَاهِرَ بَيْنَهُمَا، وَاسْتَعْمَلَ عَلَى الْمَدِينَةِ ابْنَ أُمَّ مَكْتُومًا لِلصَّلَاةِ بِالنَّاسِ.

(١) أخرجه أبو داود في «السنن»: كتاب الصلاة: بَابُ إِمَامَةِ الْأَعْمَى، (٥٩٥)، من حديث:

عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ «اسْتَخْلَفَ ابْنَ أُمَّ مَكْتُومَ يَوْمَ النَّاسِ وَهُوَ أَعْمَى».

وفي رواية - عند أبي داود (٢٩٣١) - زاد: عَلَى الْمَدِينَةِ.

والحديث صححه الألباني في «إرواء الغليل»: (٢/ ٣١١ / رقم ٥٣٠).

(٢) انظر النهاية: (١/ ٣٦٩).

(٣) «اللؤلؤ المكنون في سيرة النبي المأمون»: (٢/ ٥٦٩-٥٧٦).

«كَانَ رَأْيِي مَنْ يَرَى الْخُرُوجَ إِلَى خَارِجِ الْمَدِينَةِ مَبْنِيًّا عَلَى أُمُورٍ مِنْهَا:

أَنَّ الْأَنْصَارَ قَدْ تَعَاهَدُوا فِي بَيْعَةِ الْعُقَبَةِ الثَّانِيَةِ عَلَى نُصْرَةِ الرَّسُولِ ﷺ، فَكَانَ أَغْلَبُهُمْ يَرَى أَنَّ الْمُكُوثَ دَاخِلَ الْمَدِينَةِ تَقَاعَسُ عَنِ الْوَفَاءِ بِهَذَا الْعَهْدِ.

وَأَنَّ الْأَقْلِيَّةَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ كَانَتْ تَرَى أَنَّهَا أَحَقُّ مِنَ الْأَنْصَارِ بِالِدِّفَاعِ عَنِ الْمَدِينَةِ، وَمُهَاجِمَةِ قُرَيْشٍ وَصَدَّهَا عَنْ زُرُوعِ الْأَنْصَارِ.

وَالَّذِينَ فَاتَتْهُمْ غَزْوَةُ بَدْرٍ كَانُوا يَتَحَرَّقُونَ شَوْقًا مِنْ أَجْلِ مُلَاقَاةِ الْأَعْدَاءِ؛ طَمَعًا فِي حُصُولِ الشَّهَادَةِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ -تَعَالَى-.

وَالْأَكْثَرُونَ كَانُوا يَرُونَ أَنَّ فِي مُحَاصِرَةِ قُرَيْشٍ لِلْمَدِينَةِ نَصْرًا يَجِبُ إِلَّا تَحَلَّمَ بِهِ قُرَيْشٌ، كَمَا تَوَقَّعُوا أَنَّ وَقْتَ الْحِصَارِ سَيَطُولُ أَمَدُهُ، فَيَصْبِحُ الْمُسْلِمُونَ مُهَدَّدِينَ بِقَطْعِ الْمُؤْنِ عَنْهُمْ^(١).

أَمَّا مِنْ وَجْهَةٍ نَظَرِ مَنْ يَرَى الْبَقَاءَ فِي الْمَدِينَةِ؛ وَجْهَةً نَظَرِهِ كَانَتْ مَبْنِيَّةً عَلَى التَّخْطِيطِ الْحَرْبِيِّ الْآتِي:

أَنَّ جَيْشَ مَكَّةَ لَمْ يَكُنْ مُوَحَّدَ الْعِنَاصِرِ، وَبِذَلِكَ يَسْتَحِيلُ عَلَى هَذَا الْجَيْشِ الْبَقَاءَ زَمَنًا طَوِيلًا؛ إِذْ لَا بُدَّ مِنْ ظُهُورِ الْخِلَافِ بَيْنَهُمْ إِنْ عَاجَلًا أَوْ آجَلًا.

وَأَنَّ مُهَاجِمَةَ الْمُدُنِ الْمُصَمَّمَةِ عَلَى الدِّفَاعِ عَنِ حِيَاضِهَا وَقِلَاعِهَا وَبَيْضَتِهَا أَمْرٌ بَعِيدُ الْمَنَالِ؛ خُصُوصًا إِذَا تَشَابَهَ السَّلَاحُ عِنْدَ كِلَا الْجَيْشَيْنِ، وَقَدْ كَانَ السَّلَاحُ يَوْمَ أُحُدٍ مُتَشَابِهًا -يَعْنِي: لَمْ يَكُنْ عِنْدَ الْمُشْرِكِينَ الْمَجَانِيقُ، فَيَرْمُونَ بِهَا الْمَدِينَةَ،

(١) انظر: «غزوة أحد» لأحمد عز الدين: (ص ٥١-٥٢).

وَيَرْمُونَ بِالْحِجَارَةِ مِنْ بَعِيدٍ، وَلَا كَانُوا يَعْرِفُونَ كُرَاتِ النَّارِ الَّتِي يُقَذَفُ بِهَا مِنْ بَعِيدٍ، كَانَ السَّلَاحُ مُتَشَابِهًا يَوْمَ أُحُدٍ -.

وَالْمُدَافِعُونَ إِذَا كَانُوا بَيْنَ أَهْلِهِمْ فِي الْمَدِينَةِ؛ فَإِنَّهُمْ يَسْتَبْسِلُونَ فِي الدَّفَاعِ عَنْ أَبْنَائِهِمْ، وَحِمَايَةِ نِسَائِهِمْ، وَبَنَاتِهِمْ، وَأَعْرَاضِهِمْ.

كَذَلِكَ كَانَ الْبَقَاءُ فِي الْمَدِينَةِ يَضْمَنُ مَشَارَكَةَ النِّسَاءِ وَالْأَبْنَاءِ فِي الْقِتَالِ وَإِنْ لَمْ يَكُونُوا مِنْ أَهْلِ الْقِتَالِ؛ فَبِذَلِكَ يَتَضَاعَفُ عَدَدُ الْمُقَاتِلِينَ، فَيَسْتَحْدِمُونَ - يَعْنِي: الْمُدَافِعِينَ - أَسْلِحَةً لَهَا أَثَرٌ فِي صُفُوفِ الْأَعْدَاءِ؛ كَالْأَحْجَارِ، وَغَيْرِهَا، وَتَكُونُ إِصَابَةُ الْمُهَاجِمِينَ فِي مُتَنَاوَلِهِمْ^(١).

مِنَ الْوَاضِحِ أَنَّ الرَّسُولَ ﷺ عَوَّدَ أَصْحَابَهُ ﷺ عَلَى التَّصْرِيحِ بِآرَائِهِمْ عِنْدَ مُشَاوَرَتِهِ لَهُمْ؛ حَتَّى وَلَوْ خَالَفَتْ رَأْيَهُ، فَهُوَ إِنَّمَا يُشَاوِرُهُمْ فِيمَا لَا نَصَّ فِيهِ؛ تَعْوِيدًا لَهُمْ عَلَى التَّفَكِيرِ فِي الْأُمُورِ الْعَامَّةِ، وَمُعَالَجَةِ مَشَاكِلِ الْأُمَّةِ، فَلَا فَائِدَةَ مِنَ الْمَشُورَةِ إِذَا لَمْ تَقْتَرَنْ بِحُرِّيَّةِ إِبْدَاءِ الرَّأْيِ، وَلَمْ يَحْدُثْ أَنْ لَامَ الرَّسُولَ ﷺ أَحَدًا لِأَنَّهُ أَخْطَأَ فِي اجْتِهَادِهِ وَلَمْ يُوَفَّقْ فِي رَأْيِهِ.

وَكَذَلِكَ فَإِنَّ الْأَخْذَ بِالشُّورَى مُلْزِمٌ لِلْإِمَامِ؛ فَلَا بُدَّ أَنْ يُطَبَّقَ الرَّسُولُ ﷺ التَّوْحِيهَ الْقُرْآنِيَّ، ﴿فِيمَا رَحِمَهُ مِنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ﴾ [آل عمران: ١٥٩]؛ لِتَعْنَادِ الْأُمَّةِ عَلَى مُمَارَسَةِ الشُّورَى.

(١) انظر: «القيادة العسكرية» للرشيد: (ص ٣٧٤).

وَهُنَا يَظْهَرُ الْوَعْيُ السِّيَاسِيُّ عِنْدَ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، فَرَغِمَ أَنْ لَهُمْ إِبْدَاءُ الرَّأْيِ إِلَّا أَنَّهُ لَيْسَ لَهُمْ فَرَضُهُ عَلَى الْقَائِدِ، فَحَسَبَهُمْ أَنْ يَبِينُوا رَأْيَهُمْ، وَيَتْرَكُوا لِلْقَائِدِ حُرِّيَّةَ اخْتِيَارِ مَا يَتَرَجَّحُ لَدَيْهِ مِنَ الْأَرَءِ، فَلَمَّا رَأَوْا أَنَّهُمْ أَلْحُوا فِي الْخُرُوجِ، وَأَنَّ الرَّسُولَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَزَمَ عَلَى الْخُرُوجِ بِسَبَبِ إِلْحَاحِهِمْ؛ عَادُوا فَاعْتَدَرُوا إِلَيْهِ؛ وَلَكِنَّ الرَّسُولَ الْكَرِيمَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَّمَهُمْ دَرْسًا آخَرَ - وَهُوَ مِنْ صِفَاتِ الْقِيَادَةِ النَّاجِحَةِ -، وَهُوَ عَدَمُ التَّرَدُّدِ بَعْدَ الْعَزِيمَةِ وَالشُّرُوعِ فِي التَّنْفِيدِ؛ فَإِنَّ ذَلِكَ يُزَعِزُّ الثِّقَةَ بِهَا، وَيَغْرِسُ الْفَوْضَى بَيْنَ الْأَتْبَاعِ (١) (٢).

* خُرُوجُ الْجَيْشِ الْإِسْلَامِيِّ إِلَى أُحُدٍ، وَرَجُوعُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بِنِ سَلُولٍ بِالْمُنَافِقِينَ:

«وَتَتَلَخَّصُ دَوَافِعُ الرَّاعِبِينَ فِي الْخُرُوجِ؛ بِإِظْهَارِ الشَّجَاعَةِ أَمَامَ الْأَعْدَاءِ، وَبِرَغْبَةِ الَّذِينَ فَاتَتْهُمْ الْمُشَارَكَةُ فِي غَزْوَةِ بَدْرٍ أَنْ يُشَارِكُوا فِي مَوْقِعَةٍ مُمَثِّلَةٍ. أَمَّا رَأْيُ الرَّسُولِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَمَنْ وَافَقَهُ؛ فَمَبْنِيٌّ عَلَى الْإِفَادَةِ مِنْ حُصُونِ الْمَدِينَةِ فِي الدِّفَاعِ، مِمَّا يُقَلِّلُ خَسَائِرَ الْمُدَافِعِينَ، وَيَزِيدُ فِي خَسَائِرِ الْمُهَاجِمِينَ، ثُمَّ الْإِفَادَةُ مِنْ طَاقَاتِ السُّكَّانِ كَافَّةً؛ حَتَّى الَّذِينَ لَا يَسْتَطِيعُونَ الْقِتَالَ فِي الْمِيَادِينَ الْمَكْشُوفَةِ؛ كَالنِّسَاءِ، وَالصَّبِيَّانِ.

خَرَجَ الْجَيْشُ الْإِسْلَامِيُّ إِلَى أُحُدٍ مُخْتَرِقًا الْجَانِبَ الْغَرْبِيَّ مِنَ (الْحَرَّةِ الشَّرْقِيَّةِ) (٣)؛ حَيْثُ انْسَحَبَ الْمُنَافِقُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بِنِ سَلُولٍ بِثَلَاثِ مِائَةٍ مِنَ

(١) انظر: «السيرة النبوية الصحيحة»: (٢/ ٣٨٠).

(٢) «السيرة النبوية عرض وقائع وتحليل أحداث»: (ص ٤٧٥-٤٧٦).

(٣) منطقة ملعب التعليم الآن، وكان يجري فيها سباق الخيل قديمًا.

الْمُنَافِقِينَ، مُدْعِيًا أَنَّهُ لَنْ يَقَعَ قِتَالٌ مَعَ الْمُشْرِكِينَ، مُعْتَرِضًا عَلَى قَرَارِ الرَّسُولِ ﷺ بِالْخُرُوجِ بِقَوْلِهِ: «أَطَاعَهُمْ وَعَصَانِي!!» (١) (٢).

«فِي هَؤُلَاءِ الْمُنَافِقِينَ نَزَلَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿مَا كَانَ اللَّهُ لِيَذَرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ حَتَّى يَمِيزَ الْخَبِيثَ مِنَ الطَّيِّبِ﴾ [آل عمران: ١٧٩].

قَالَ مُجَاهِدُ بْنُ جَبْرِ فِي تَفْسِيرِ هَذِهِ الْآيَةِ: «مِيزَهُمْ يَوْمَ أُحُدٍ الْمُنَافِقَ مِنَ الْمُؤْمِنِ» (٣).

* تَأَثَّرُ بَنِي سَلَمَةَ وَبَنِي حَارِثَةَ بِالْمُنَافِقِينَ:

لَمَّا رَجَعَ ابْنُ سَلُولٍ وَأَصْحَابُهُ هَمَّتْ بَنُو سَلِمَةَ وَبَنُو حَارِثَةَ أَنْ تَرْجِعَا؛ وَلَكِنَّ اللَّهَ ثَبَّتَهُمَا وَعَصَمَهُمَا قَالَ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِينَا ﴿إِذْ هَمَّتْ طَّائِفَتَانِ مِنْكُمْ أَنْ تَفْشَلَا وَاللَّهُ وَلِيُّهُمَا وَعَلَى اللَّهِ فَلَيْتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ﴾»

(١) أخرج ابن إسحاق في «السيرة»: (ص ٣٢٤)، ومن طريقه: ابن المنذر في «التفسير»: (٢/٤٨٤ / رقم ١١٦٦)، والبيهقي في «دلائل النبوة»: (٣/٢٢٤)، قال محمد بن إسحاق: حدثني ابن شهاب الزهري، ومحمد بن يحيى بن حبان، وعاصم بن عمر بن قتادة، والحسين بن عبد الرحمن، وغيرهم من علمائنا وقد اجتمع حديثهم كلهم فيما سقت من هذا الحديث عن يوم أحد... فذكر الحديث، وقد تقدم تخريجه.

(٢) «السيرة النبوية الصحيحة» لأكرم العمري: (٢/٣٨٠-٣٨١).

(٣) أخرج ابن جرير الطبري في «جامع البيان»: سورة آل عمران: الآية ١٧٩، (٤/١٨٧)، وابن المنذر في «التفسير»: (٢/٥١٠ / رقم ١٢١٤)، وابن أبي حاتم في «التفسير»: (٣/٨٢٤ / رقم ٤٥٦٤)، والبيهقي في «دلائل النبوة»: (٣/٢٢٣)، بإسناد صحيح، وهو قول قتادة والسدي وابن إسحاق، واختاره ابن جرير الطبري.

[آل عمران: ١٢٢]؛ بَنِي سَلَمَةَ وَبَنِي حَارِثَةَ، وَمَا أَحَبُّ - يَقُولُ جَابِرٌ رضي الله عنه - وَمَا أَحَبُّ أَنَّهُا لَمْ تَنْزِلْ وَاللَّهِ يَقُولُ: ﴿وَاللَّهُ وَلِيُّهُمَا﴾. (١) مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ» (٢).

«أَثَرَ مَوْقِفِ الْمُنَافِقِينَ فِي نَفُوسِ طَائِفَتَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، فَفَكَّرُوا بِالْعُودَةِ إِلَى الْمَدِينَةِ؛ وَلَكِنَّهُمْ غَالَبُوا الضَّعْفَ الَّذِي أَلَمَ بِهِمْ، وَانْتَصَرُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ بَعْدَ أَنْ تَوَلَّاهُمْ اللَّهُ - تَعَالَى - فَدَفَعَ عَنْهُمْ الْوَهْنَ، فَثَبَّتُوا مَعَ الْمُؤْمِنِينَ» (٣).

* خُطَّةُ الرَّسُولِ صلوات الله وسلاماته لِوُجْهِهِ كُفَّارِ مَكَّةَ، وَتَحْرِيبُهُ أَصْحَابَهُ عَلَى الْقِتَالِ:

«تَقَدَّمَ الْجَيْشُ الْإِسْلَامِيُّ إِلَى مَيْدَانِ أُحُدٍ، وَاتَّخَذَ مَوَاقِعَهُ بِمُوجِبِ خُطَّةِ مُحْكَمَةٍ؛ حَيْثُ نَظَّمَ الرَّسُولُ صلوات الله وسلاماته صُفُوفَ جَيْشِهِ، جَاعِلًا طُهُورَهُمْ إِلَى جَبَلِ أُحُدٍ، وَوُجُوهَهُمْ تَسْتَقْبِلُ الْمَدِينَةَ، وَجَعَلَ خَمْسِينَ مِنَ الرَّمَاةِ بِقِيَادَةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جُبَيْرٍ فَوْقَ (جَبَلِ عَيْنِينَ) الْمُقَابِلِ لِأُحُدٍ؛ لِحِمَايَةِ الْمُسْلِمِينَ مِنَ التَّنَافِ حَيَالَةَ الْمُشْرِكِينَ عَلَيْهِمْ، وَشَدَّدَ عَلَى الرَّمَاةِ بِلُزُومِ أَمَاكِنِهِمْ، وَقَالَ: «إِنْ رَأَيْتُمُونَا تَخْطِفْنَا الطَّيْرُ فَلَا تَبْرَحُوا مَكَانَكُمْ هَذَا، وَإِنْ رَأَيْتُمُونَا هَزَمْنَا الْقَوْمَ وَأَوْطَأْنَاهُمْ فَلَا تَبْرَحُوا مَكَانَكُمْ» (٤). أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ» (٥).

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ»: كِتَابُ الْمَغَازِي: بَابُ «إِذْ هَمَّتْ طَائِفَتَانِ»...

(٤٠٥١)، وَمُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ»: كِتَابُ فِضَائِلِ الصَّحَابَةِ، (٢٥٠٥).

(٢) «اللُّلُؤُ الْمَكْنُونُ فِي سِيرَةِ النَّبِيِّ الْمَأْمُونِ»: (٢/٥٧٩-٥٨٠).

(٣) «السِّيَرَةُ النَّبَوِيَّةُ الصَّحِيحَةُ» لِأَكْرَمِ الْعَمْرِيِّ: (٢/٣٨٢).

(٤) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ»: كِتَابُ الْجِهَادِ: بَابُ مَا يَكْرَهُ مِنَ التَّنَازُعِ وَالِاخْتِلَافِ فِي

الْحَرْبِ، (٣٠٣٩)، مِنْ حَدِيثِ: الْبِرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رضي الله عنه.

(٥) «السِّيَرَةُ النَّبَوِيَّةُ الصَّحِيحَةُ» لِأَكْرَمِ الْعَمْرِيِّ: (٢/٣٨٢-٣٨٣).

وَضَعَ خَمْسِينَ مِنَ الرَّمَاةِ بِأَمْرِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جُبَيْرٍ فِي مَوْضِعٍ عَلَى طَرِيقِ تُوْدِي
إِلَى الْجَبَلِ إِلَى خَلْفِ قُوَاتِهِ، وَكَانَ هَدْفُهُ مِنْ وَضَعِ هَذِهِ الْقُوَّةِ حَرْمَانَ الْعَدُوِّ مِنْ
الِإِلْتِفَافِ عَلَى قُوَاتِهِ مِنَ الْخَلْفِ؛ وَلِتَكُونَ هَذِهِ الْقُوَّةُ قَاعِدَةً أَمِينَةً لِقُوَاتِهِ تَحْمِي
ظَهْرَهُ، وَيَسْتَنْدُ إِلَيْهَا، وَتَسْتُرُ انْسِحَابَهُ عِنْدَ الْحَاجَةِ، وَأَصْدَرَ لِهَذِهِ الْقُوَّةِ الْأَمْرَ
الْجَازِمَ: اْحْمُوا لَنَا ظُهُورَنَا؛ فَإِنَّا نَخَافُ أَنْ يَجِيئُوا مِنْ وَرَائِنَا، الزُّمُوا مَكَانَكُمْ لَا
تَبْرَحُوا مِنْهُ، وَإِنْ رَأَيْتُمُونَا نُقْتَلُ فَلَا تَعِينُونَا وَلَا تَدْفَعُوا عَنَّا، إِنَّمَا عَلَيْكُمْ أَنْ تَرُشِقُوا
خَيْلَهُمْ بِالنَّبْلِ؛ فَإِنَّ الْخَيْلَ لَا تَقْدُمُ عَلَى النَّبْلِ.

وَبِذَلِكَ سَيَطَّرَ الْمُسْلِمُونَ عَلَى الْمُرْتَفَعَاتِ، تَارِكِينَ الْوَادِيَّ لِجَيْشِ قُرَيْشٍ
الَّذِي تَقَدَّمَ وَهُوَ يُوَاجِهُهُ أَحَدًا وَظَهْرُهُ - أَيُّ: ظَهَرَ جَيْشِ مَكَّةَ - إِلَى الْمَدِينَةِ.

«وَقَامَ بِتَقْسِيمِ الْجَيْشِ إِلَى ثَلَاثِ كَتَائِبَ، وَأَعْطَى الْلِوَاءَ لِأَحَدِ أَفْرَادِ الْكُتَيْبَةِ.
وَهَذِهِ الْكُتَائِبُ هِيَ: «كُتَيْبَةُ الْمُهَاجِرِينَ» وَأَعْطَى لِيَوَاءِهَا مُصْعَبَ بْنَ عُمَيْرٍ

ﷺ.

«كُتَيْبَةُ الْأَوْسِ مِنَ الْأَنْصَارِ» وَأَعْطَى لِيَوَاءِهَا أُسَيْدَ بْنَ حُضَيْرٍ ﷺ.

«كُتَيْبَةُ الْخَزْرَجِ مِنَ الْأَنْصَارِ» وَأَعْطَى لِيَوَاءِهَا الْحُبَابَ بْنَ الْمُنْذِرِ ﷺ (١).

(١) وقد صح خبر الألوية (الكتائب)؛ فقد أخرجه خليفة بن خياط في «التاريخ»: (ص ٦٧)،
ومن طريقه: ابن عساكر في «تاريخ دمشق»: (٧٣/٤٢) و(١٦٨/٦٠)، بإسناد حسن،
عن سعيد بن المسيب، مرسلًا.

انظر: «السيرة النبوية الصحيحة» للعمري: (٣٨١/٢)، و«غزوة أحد دراسة دعوية»: (ص ٧٩).

كَانَ ﷺ مِنْ هَدْيِهِ: أَنْ يُحَرِّضَ أَصْحَابَهُ عَلَى قِتَالِ أَعْدَائِهِمْ، وَيَحْتَمُّهُمْ عَلَى التَّحَلِّيِ بِالصَّبْرِ فِي مَيَادِينِ الْقِتَالِ؛ لِكَيْ تَقْوَى رُوحُهُمُ الْمَعْنَوِيَّةُ، وَيَصْمُدُوا عِنْدَ مُلَاقَاةِ أَعْدَائِهِمْ، وَمِنْ ذَلِكَ: مَا فَعَلَهُ يَوْمَ أُحُدٍ.

وَفِي ذَلِكَ قَالَ الْوَاقِدِيُّ^(١): «ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَخَطَبَ النَّاسَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ! أَوْصِيكُمْ بِمَا أَوْصَانِي اللَّهُ فِي كِتَابِهِ؛ مِنَ الْعَمَلِ بِطَاعَتِهِ، وَالتَّسَاهِي عَنْ مَحَارِمِهِ، ثُمَّ إِنَّكُمْ الْيَوْمَ بِمَنْزِلِ أَجْرٍ وَذُخْرٍ لِمَنْ ذَكَرَ الَّذِي عَلَيْهِ، ثُمَّ وَطَنَ نَفْسَهُ لَهُ عَلَى الصَّبْرِ وَالْيَقِينِ وَالْجِدِّ وَالنَّشَاطِ؛ فَإِنَّ جِهَادَ الْعَدُوِّ شَدِيدٌ كَرِيهُ، قَلِيلٌ مَنْ يَصْبِرُ عَلَيْهِ إِلَّا مَنْ عَزَمَ اللَّهُ رُشْدَهُ؛ فَإِنَّ اللَّهَ مَعَ مَنْ أَطَاعَهُ، وَإِنَّ الشَّيْطَانَ مَعَ مَنْ عَصَاهُ؛ فَافْتَتِحُوا أَعْمَالَكُمْ بِالصَّبْرِ عَلَى الْجِهَادِ، وَالتَّمَسُّوا بِذَلِكَ مَا وَعَدَكُمْ اللَّهُ، وَعَلَيْكُمْ بِالَّذِي أَمَرَكُمْ؛ فَإِنِّي حَرِيصٌ عَلَى رُشْدِكُمْ؛ فَإِنَّ الْإِخْتِلَافَ وَالتَّنَازُعَ وَالتَّشْبِيحَ مِنَ أَمْرِ الْعَجْزِ، وَالتَّضَعُّفِ مِمَّا لَا يُحِبُّ اللَّهُ، وَلَا يُعْطَى عَلَيْهِ نَصْرٌ وَلَا ظَفْرٌ».

فَيَتَّضِحُ مِنْ هَذِهِ الْخُطْبَةِ عِدَّةُ أَهْدَافٍ، مِنْهَا:

الْحَثُّ عَلَى الْجِدِّ وَالنَّشَاطِ فِي مَيَادِينِ الْجِهَادِ.

وَالْحَثُّ عَلَى الصَّبْرِ عِنْدَ قِتَالِ الْأَعْدَاءِ.

وَبَيَانُ مَسَاوِيِ الْإِخْتِلَافِ وَالتَّنَازُعِ^(٢).

(١) «المغازي»: (١/ ٢٢١-٢٢٢).

(٢) انظر: «القيادة العسكرية في عهد رسول الله ﷺ»: (ص ٤٦٩).

إِنَّ هَذَا الْهَدْيَ النَّبَوِيَّ الْمُبَارَكَ الَّذِي سَنَّهُ ﷺ يُعَلِّمُنَا حَقَائِقَ ثَابِتَةً؛ وَهِيَ أَنَّ الْجِيُوشَ مَهْمَا عَظُمَ تَسْلِيحُهَا وَتَنْظِيمُهَا فَإِنَّ ذَلِكَ لَا يُغْنِي شَيْئًا؛ إِلَّا إِذَا حَمَلَتْهُ نَفُوسٌ قَوِيَّةٌ تَحْرُصُ عَلَى الْمَوْتِ أَشَدَّ مِنْ حِرْصِهَا عَلَى الْحَيَاةِ، وَهَذَا يَكُونُ بِتَعَبُّنَةِ الْجُنُودِ بِالْمَوْعِظَةِ وَالتَّوَجُّهِ، وَغَرَسِ حُبِّ الْجِهَادِ وَالشَّهَادَةِ فِي نَفُوسِهِمْ.

* تَسْوِيَةُ الصُّفُوفِ وَتَنْظِيمُ الْجَيْشِ:

تَقَدَّمَ الرَّسُولُ ﷺ وَأَصْحَابُهُ، وَصَفَّهُمْ عَلَى هَيْئَةِ صُفُوفِ الصَّلَاةِ، وَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمْشِي عَلَى رِجْلَيْهِ يُسَوِّي تِلْكَ الصُّفُوفَ، وَيَبُوءُ أَصْحَابَهُ لِلْقِتَالِ، يَقُولُ: «تَقَدَّمْ يَا فُلَانُ، وَتَأَخَّرْ يَا فُلَانُ!»، وَهُوَ يَقُومُهُمْ حَتَّى اسْتَوَتْ الصُّفُوفُ^(١)، وَوَضَعَ ﷺ فِي مُقَدِّمَةِ الصُّفُوفِ الْأَشْدَاءَ؛ لِكَيْ يَفْتَحُوا الطَّرِيقَ لِمَنْ خَلْفَهُمْ.

وَقَدْ أَخَذَ الرَّسُولُ ﷺ بِهَذَا الْأُسْلُوبِ؛ لِأَنَّهُ أَبْلَغُ فِي قِتَالِ الْأَعْدَاءِ^(٢).

قَالَ الطَّبْرِيُّ^(٣): «فَجَعَلَ ظَهْرَهُ وَعَسْكَرَهُ إِلَى أُحُدٍ».

وَقَالَ: «لَا يُقَاتِلَنَّ أَحَدٌ حَتَّى نَأْمُرَهُ بِالْقِتَالِ».

(١) انظر: مغازي الواقدي: (١/٢١٩).

(٢) انظر: «العبقريّة العسكريّة في غزوات الرسول» لمحمد فرج: (ص ٣٥٥-٣٥٦).

(٣) «تاريخ الرسل والملوك»: (٢/٥٠٧)، من طريق: محمد بن إسحاق، قال: حدثني

محمد بن شهاب الزهري، ومحمد بن يحيى بن حبان، وعاصم بن عمر بن قتادة،

والحصين بن عبد الرحمن بن عمرو بن سعد بن معاذ، وغيرهم من علمائنا، كل قد

حدثني بعض الحديث عن يوم أحد،... فذكر الحديث، وهو في «السيرة» لابن إسحاق:

(ص ٣٢٢)، ومن طريق ابن إسحاق، أخرجه ابن المنذر في «التفسير»: (١/٣٥٦).

فِي هَذَا التَّوْجِيهِ فَائِدَةٌ مُهِمَّةٌ، وَهِيَ: تَوْحِيدُ الْقِيَادَةِ وَالْمَسْئُولِيَّةِ؛ لِأَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَدْرَى بِالْمَصْلَحَةِ» (١).

«أَمَّا بَقِيَّةُ الْجَيْشِ؛ فَجَعَلَ عَلَى الْمَيْمَنَةِ الْمُنْذِرَ بْنَ عَمْرٍو، وَجَعَلَ عَلَى الْمَيْسِرَةِ الزُّبَيْرُ بْنُ الْعَوَّامِ يُسَانِدُهُ الْمُقْدَادُ بْنُ الْأَسْوَدِ، وَكَانَ إِلَى الزُّبَيْرِ مُهِمَّةُ الصُّمُودِ فِي وَجْهِ فُرْسَانَ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ (٢)، وَجَعَلَ فِي مُقَدِّمَةِ الصُّفُوفِ نُحْبَةَ مُمْتَازَةَ مِنْ شُجْعَانَ الْمُسْلِمِينَ وَرِجَالَتِهِمُ الْمَشْهُورِينَ بِالنَّجْدَةِ وَالْبَسَالَةِ وَالَّذِينَ يُوزَنُونَ بِالْأُلُوفِ.

وَلَقَدْ كَانَتْ خُطَّةٌ حَكِيمَةٌ وَدَقِيقَةٌ جِدًّا تَتَجَلَّى فِيهَا حِكْمَةُ قِيَادَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ الْعَسْكَرِيَّةِ، وَأَنَّهُ لَا يُمَكِّنُ لِأَيِّ قَائِدٍ مَهْمًا تَقَدَّمَتْ كَفَاءَتُهُ أَنْ يَضَعَ خُطَّةً أَدَقَّ وَأَحْكَمَ مِنْهَا؛ فَقَدْ احْتَلَّ أَفْضَلَ مَوْضِعٍ مِنْ مِيْدَانِ الْمَعْرَكَةِ، مَعَ أَنَّهُ نَزَلَ فِي الْمِيْدَانِ بَعْدَ الْعُدُوِّ؛ فَقَدْ حَمَى ظَهْرَهُ وَيَمِينَهُ بِارْتِفَاعَاتِ الْجَبَلِ، وَحَمَى مَيْسِرَتَهُ وَظَهْرَهُ حِينَ يَحْتَدِمُ الْقِتَالُ بِسَدِّ الثُّلَمَةِ الْوَحِيدَةِ الَّتِي كَانَتْ تُوجَدُ فِي جَانِبِ الْجَيْشِ الْإِسْلَامِيِّ، وَاخْتَارَ لِمَعْسُكِرِهِ مَوْضِعًا مُرْتَفِعًا لِيَحْتَمِيَ بِهِ إِذَا نَزَلَتْ الْهَزِيمَةُ بِالْمُسْلِمِينَ، وَلَا يَلْتَجِئُوا إِلَى الْفِرَارِ حَتَّى يَتَعَرَّضَ لِلْوُقُوعِ فِي قَبْضَةِ الْأَعْدَاءِ الْمُطَارِدِينَ وَأَسْرِهِمْ، وَيُلْحِقُ مَعَ ذَلِكَ خَسَائِرَ فَادِحَةً بِأَعْدَائِهِ إِنْ أَرَادُوا احْتِلَالَ مَوْضِعِ عَسْكَرِهِ وَتَقَدَّمُوا إِلَيْهِ، وَأَلْجَأَ أَعْدَاءَهُ إِلَى قَبُولِ مَوْضِعٍ مُنْخَفِضٍ يَضَعُ عَلَيْهِمْ جِدًّا أَنْ يَحْصُلُوا عَلَى شَيْءٍ مِنْ فَوَائِدِ الْفَتْحِ إِنْ كَانَتْ الْغَلْبَةُ لَهُمْ،

(١) «السيرة النبوية عرض وقائع وتحليل أحداث»: (ص ٤٧٩-٤٨٢).

(٢) انظر «زاد المعاد»: (١٧٤ / ٣).

وَيَضَعُ عَلَيْهِمُ الْإِفْلَاتُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ الْمَطَارِدِينَ إِنْ كَانَتْ الْعَلْبَةُ لِلْمُسْلِمِينَ،
كَمَا أَنَّهُ عَوَّضَ النِّقْصَ الْعَدَدِيِّ فِي رِجَالِهِ بِاخْتِيَارِ نُخْبَةٍ مُمْتَازَةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ
الشُّجْعَانَ الْبَارِزِينَ.

وَهَكَذَا تَمَّتْ تَعْبَةُ الْجَيْشِ النَّبَوِيِّ^(١).

* تَعْبَةُ^(٢) الرَّسُولِ ﷺ جَيْشُهُ وَوَصِيَّتُهُ لِلرَّمَاةِ:

«فِي صَبِيحَةِ يَوْمِ السَّبْتِ الْخَامِسِ عَشَرَ مِنْ شَوَالٍ عَبَّأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
أَصْحَابَهُ لِلْقِتَالِ، وَأَخَذَ يُسَوِّي صُفُوفَهُمْ، وَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جُبَيْرِ
بِالنُّعْمَانِ الْأَنْصَارِيِّ الْأَوْسِيِّ الْبَدْرِيِّ^(٣) عَلَى خَمْسِينَ رَامٍ - فِي «صَحِيحِ
الْبُخَارِيِّ»^(٤) قَالَ ﷺ لِلرَّمَاةِ: «إِنْ رَأَيْتُمُونَا تَخْطِفْنَا الطَّيْرَ فَلَا تَبْرَحُوا مَكَانَكُمْ
هَذَا، وَإِنْ رَأَيْتُمُونَا هَزَمْنَا الْقَوْمَ وَأَوْطَأْنَاهُمْ فَلَا تَبْرَحُوا مَكَانَكُمْ».

كَانَتْ الْأَوَامِرُ وَاضِحَةً، فَلَمَّا جَاءَتْ الْمُخَالَفَةُ جَاءَتْ الْكُسْرَةُ وَقُتِلَ سَبْعُونَ
مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ الْمَأْمُونِ ﷺ.

نَظَّمَ أَصْحَابُهُ صُفُوفًا لِلْقِتَالِ بِهِمْ بِأَسْلُوبِ الصَّفِّ، وَتَخَيَّرَ الْأَشِدَّاءُ
لِيَكُونُوا طَلِيعَةَ الصُّفُوفِ.

وَأَصْدَرَ أَوَامِرَهُ بِالْأَلْفِ يُقَاتِلُ أَحَدٌ إِلَّا بِأَمْرٍ مِنْهُ.

(١) «الرحيق المختوم»: (ص ٢٣١-٢٣٢).

(٢) عبَّأهم: أي رتبهم في مواضعهم وهياهم للحرب. انظر لسان العرب (٦١٩).

(٣) تقدم تخريجه من حديث: البراء بن عازب رضي الله عنه.

أَخَذَ يُشَجِّعُ أَصْحَابَهُ وَيُحِثُّهُمْ عَلَى الصَّبْرِ فِي الْقِتَالِ، وَلَيَعِثُ التَّنَافُسِ الشَّرِيفِ فِي إِظْهَارِ الْبُطُولَةِ أَخَذَ الرَّسُولُ ﷺ سَيْفًا بِيَدِهِ، فَقَالَ مُخَاطِبًا أَصْحَابَهُ: «مَنْ يَأْخُذْ هَذَا السَّيْفَ بِحَقِّهِ؟».

فَقَامَ إِلَيْهِ رِجَالٌ، فَأَمْسَكَهُ عَنْهُمْ حَتَّى قَامَ أَبُو دُجَانَةَ فَقَالَ: «وَمَا حَقُّهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟».

فَقَالَ ﷺ: «أَنْ تَضْرِبَ بِهِ الْعَدُوَّ حَتَّى يَنْحَنِيَ» (١) «(٢)».

(١) خبر عرض النبي ﷺ السيف على الصحابة رضي الله عنهم؛ أخرجه مسلم في «الصحیح»: كتاب فضائل الصحابة، (٢٤٧٠)، من حديث: أنس، أن رسول الله ﷺ أخذ سيفاً يوم أحد فقال: «من يأخذ مني هذا؟» فسطوا أيديهم، كل إنسان منهم يقول: أنا، أنا، قال: «فمن يأخذه بحقه؟» قال فأحجم القوم. فقال سماك بن خرشة أبو دجانة: أنا آخذه بحقه. قال: فأخذه ففلق به هام المشركين.

وقوله: (ففلق به هام المشركين)، أي: شق رؤوسهم، وليس فيه سؤال أبو دجانة النبي ﷺ عن حقه وجوابه ﷺ.

وقد أخرجه بتمامه: ابن إسحاق في «السيرة»: (ص ٣٢٦)، عن مشايخه، به، مرسلاً. ومن طريق ابن إسحاق؛ أخرجه ابن جرير الطبري في «تاريخ الرسل والملوك»: (٢/٥١١)، وابن المنذر في «التفسير»: (١/٣٥٧ / رقم ٨٦١)، والخطيب في «المتفق والمفترق»: (٢/١١٣٥ / رقم ٧٠٧)، وأبو المظفر السمعاني في مسموعاته بمرو: (انتقاء الضياء المقدسي: ٣٩٣-مخطوط).

وفي رواية - عند أبي المظفر السمعاني -: عن ابن إسحاق، عن أبي حمزة الثمالي، عن أبي إسحاق، عن هنيذة بن خالد الخزاعي: أن رسول الله ﷺ أخذ يومئذ سيفاً فهزه... فذكر الحديث، وأظهر إسناده.

(٢) «الرسول القائد»: (ص ١٧٦-١٧٧).

* تَعَبُّهُ فُرَيْشُ جَيْشِهَا:

«أَمَّا فُرَيْشٌ فَقَدْ عَبَّاتْ جَيْشَهَا، فَكَانَتْ الْقِيَادَةُ الْعَامَّةُ إِلَى أَبِي سُفْيَانَ، وَعَلَى مَيْسَرَتِهَا عِكْرِمَةُ بْنُ أَبِي جَهْلٍ، وَاسْتَعْمَلُوا عَلَى مَيْمَنَةِ خَيْلِهِمْ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ، وَكَانَ مَعَهُمْ مِائَتَا فَرَسٍ، وَجَعَلُوا عَلَى الْمَشَاةِ صَفْوَانَ بْنَ أُمَيَّةَ، وَيُقَالُ: عَمَرُو بْنُ الْعَاصِ، وَعَلَى الرُّمَاءِ - وَكَانُوا مِائَةً - عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي رَبِيعَةَ، وَدَفَعُوا اللُّوَاءَ إِلَى طَلْحَةَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ مِنْ بَنِي عَبْدِ الدَّارِ»^(١).

لَمْ يَكُنِ الْمُسْلِمُونَ يُقَاتِلُونَ قَوْمًا هَيِّنِينَ كَمَا يَتَصَوَّرُ كَثِيرٌ مِنَ الطَّيِّبِينَ، كَانَ الْأَمْرُ شَاقًا وَعَسِيرًا!!

وَمِثْلُ هَذَا الْجَيْشِ الَّذِي أَخَذُوا يُعِدُّونَ لَهُ ثَلَاثَةَ عَشَرَ شَهْرًا، مَعَ مَالٍ كَثِيرٍ، وَضَجَّةٍ إِعْلَامِيَّةٍ مُؤَثَّرَةٍ، وَجَمْعٍ لِلسَّلَاحِ وَلِلْأَفْرَادِ، وَمَعَ خُرُوجِهِمْ بِحَدِّهِمْ وَحَدِيدِهِمْ وَأَحَابِيثِهِمْ يُرِيدُونَ اسْتِصْصَالَ شَافَةِ الْإِسْلَامِ وَالْمُسْلِمِينَ، كَانَ أَمْرًا عَسِيرًا؛ حَتَّى تَعَلَّمَ كَيْفَ عَانَى النَّبِيُّ ﷺ، وَمَاذَا عَانَى، وَكَذَلِكَ مَاذَا عَانَى أَصْحَابُهُ رضي الله عنهم!!

أَمَّا أَنْ يَكُونَ الْأَمْرُ عَلَى تَسْطِيحٍ لَا عُمَقَ لَهُ؛ فَهَذَا لَا يَجْعَلُ لِلْعَسْكَرِيَّةِ الْإِسْلَامِيَّةِ فِي الْعَهْدِ النَّبَوِيِّ وَلَا لِلْفُرُوسِيَّةِ الَّتِي كَانَ عَلَيْهَا الصَّحَابَةُ.. لَا يَجْعَلُ لَهَا - حِينَئِذٍ - شَأْنًا كَبِيرًا!!

(١) «اللؤلؤ المكنون في سيرة النبي المأمون»: (٢/٥٨٧).

* مَحَاوَلَاتٌ فَاشِلَةٌ فِي إِيقَاعِ الْفُرْقَةِ وَالنِّزَاعِ فِي جَيْشِ الْمُسْلِمِينَ:

«قَبِيلَ نُسُوبِ الْمَعْرَكَةِ حَاوَلَتْ فُرَيْشُ إِيقَاعِ الْفُرْقَةِ وَالنِّزَاعِ فِي صُفُوفِ الْمُسْلِمِينَ، فَأَرْسَلَ أَبُو سُفْيَانَ رَسُولًا إِلَى الْأَنْصَارِ يَقُولُ لَهُمْ: «يَا مَعْشَرَ الْأَوْسِ وَالخَزْرَجِ! خَلُّوا بَيْنَنَا وَبَيْنَ ابْنِ عَمَّنَا نَنْصَرِفَ عَنْكُمْ؛ فَإِنَّهُ لَا حَاجَةَ لَنَا بِقِتَالِكُمْ!!»، وَلَكِنْ أَيْنَ هَذِهِ الْمَحَاوَلَةُ أَمَامَ الْإِيمَانِ الَّذِي لَا تَقُومُ لَهُ الْجِبَالُ!!؟ فَقَدْ رَدَّ عَلَيْهِ الْأَنْصَارُ رَدًّا عَنِيفًا، وَأَسْمَعُوهُ مَا يَكْرَهُ» (١). (*)



(١) «اللؤلؤ المكنون في سيرة النبي المأمون»: (٢/٥٨٨).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرٌ مِنْ: «السِّيَرَةُ النَّبَوِيَّةُ» (مُحَاضِرَةٌ ٤٨)، الْأَحَدُ ١٩ مِنْ صَفَرٍ

أَحْدَاثُ الْمَعْرَكَةِ وَمَشَاهِدُهَا

«لَقَدْ اقْتَرَبَتْ سَاعَةُ الصُّفْرِ يَوْمَ أُحُدٍ بَعْدَ أَنْ أْتَمَّ الْفَرِيقَانِ تَعَبُّتَهُمَا، وَأَخَذَ كُلٌّ مِنَ الْقَادَةِ وَالْجُنُودِ مَكَانَهُ الْمَرْسُومَ لَهُ، فَتَقَابَلَ الْخَصْمَانِ وَجْهًا لَوَجْهِهِ، ثَلَاثَةَ آلَافٍ مِنْ فُرْسَانِ الْمُشْرِكِينَ وَأَبْطَالِهِمْ تَقْوُدُهُمُ الْحَمِيَّةُ الْجَاهِلِيَّةُ، وَتَدْفَعُهُمُ الرَّغْبَةُ فِي الْأَخْذِ بِالثَّأْرِ، مُجَهِّزِينَ أَعْظَمَ تَجْهِيزٍ، وَمُسَلِّحِينَ أَحْسَنَ تَسْلِيحٍ، يُوَاجِهُونَ سَبْعَ مِائَةٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ تَدْفَعُهُمُ الرَّغْبَةُ الصَّادِقَةُ فِي الْإِسْتِشْهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَالْإِنْتِصَارِ لِرَفْعِ كَلِمَةِ اللَّهِ، لَيْسَ لَدَيْهِمْ مَا يَتَفَوَّقُونَ بِهِ عَلَى خُصُومِهِمْ سِوَى سِلَاحِ الْإِيمَانِ الْقَوِيِّ، وَتَجْهِيزَاتِ الْعَقِيدَةِ الصَّادِقَةِ الثَّابِتَةِ الصَّامِدَةِ، وَأَعْظَمَ بِهِ مِنْ سِلَاحٍ! وَأَكْرَمَ بِهَا مِنْ تَجْهِيزَاتٍ!!»

وَبَعْدَ إِتْمَامِ التَّعْبِئَةِ تَقَارَبَ الْجَمْعَانِ، فَجَاشَتِ الْعَوَاطِفُ، وَرَكَضَتِ الْقُلُوبُ بَيْنَ الْجُنُوبِ، وَاحْمَرَّتِ الْحَدَقُ، وَارْتَفَعَ غَلِيَانُ الدَّمِ فِي الْعُرُوقِ، وَاخْتَلَطَ صَهِيلُ الْخَيْلِ بِقَعْقَعَةِ السَّلَاحِ، وَنِدَاءَاتُ الْأَبْطَالِ بِصَيِّحَاتِ الْفُرْسَانِ» (١).

(١) «من معارك الإسلام الفاصلة»: (٩٧/٢-٩٨).

كَانَ النَّبِيُّ الْكَرِيمُ ﷺ قَدْ أَصْدَرَ أَمْرَهُ لِأَصْحَابِهِ بِأَنْ يَتْرَكُوا الْمُشْرِكِينَ
يَبْدُؤُونَ الْقِتَالَ؛ فَإِنَّهُ عَلَى الْبَاغِي تَدُورُ الدَّوَائِرُ؛ وَلِذَلِكَ قَالَ ﷺ: «لَا يُقَاتِلَنَّ أَحَدٌ
حَتَّى نَأْمُرَهُ بِالْقِتَالِ».

وَهُنَا لَمْ يَبْقَ إِلَّا أَنْ تُعْلِنَ الْحَرْبُ عَنْ بَدَائِئِهَا، وَيَبْدَأَ النَّزَالُ بَيْنَ جُنْدِ اللَّهِ
وَحِزْبِهِ وَيَبِينَ جُنْدَ الشَّيْطَانِ وَحِزْبِهِ.

* هُجُومُ الْمُشْرِكِينَ:

«كَانَ الْمُشْرِكُونَ يَوْمَ أُحُدٍ الْبَادِئِينَ بِالْهُجُومِ؛ فَقَدْ قَامَتْ قُوَّةٌ مِنْ مُشَاتِهِمْ
بِقِيَادَةِ الْخَائِنِ أَبِي عَامِرِ الْفَاسِقِ الْأَوْسِيِّ تُسَانِدُهَا كَوْكَبَةٌ مِنَ الْفُرْسَانِ بِقِيَادَةِ
عِكْرَمَةَ بْنِ أَبِي جَهْلٍ عَلَى جَنَاحِ الْمُسْلِمِينَ الْأَيْسَرِ؛ بُغْيَةً تَحْطِيمِ هَذَا الْجَنَاحِ،
وَالْتَسْرُبِ إِلَى دَاخِلِ الشَّعْبِ؛ لِضَرْبِ الْمُسْلِمِينَ مِنَ الْخَلْفِ؛ لِأَحْدَاثِ الْإِرْتِبَاكِ
فِي صُفُوفِهِمْ.

وَلَكِنَّ مَوَاقِعَ الْجَيْشِ الْإِسْلَامِيِّ الَّتِي اخْتَارَهَا الرَّسُولُ ﷺ لِمُرَابَطَةِ جَيْشِهِ
قَبْلَ الْمَعْرَكَةِ، وَاحْتِلَالِ هَذَا الْجَيْشِ الْمَوَاقِعَ التَّعْبُؤِيَّةَ الْهَامَّةَ فِي جَبَلِ الرُّمَاءِ عِنْدَ
مَدْخَلِ الشَّعْبِ أَحْبَطَ هَذِهِ الْمُحَاوَلَةَ إِحْبَاطًا كَامِلًا؛ حَيْثُ قُوبِلَ هَذَا الْهُجُومُ
وَخَاصَّةً هُجُومَ الْفُرْسَانِ بِسَيْلٍ مِنْهُمْ مِنْ نِبَالِ الرُّمَاءِ فِي الْجَبَلِ، كَمَا تَصَدَّقَتْ
الْمُشَاةُ بِقِيَادَةِ الزُّبَيْرِ وَالْمِقْدَادِ لِلْمُهَاجِمِينَ، وَقَاوَمُوهُمْ مُقَاوَمَةً عَنِيفَةً، مِمَّا أَجْبَرَ
الْمُهَاجِمِينَ عَلَى الْإِرْتِدَادِ.

وَقَدْ سَاعَدَ فِي تَشْيِيتِ الْمُهَاجِمِينَ -عَلَى مَا يَظْهَرُ- رِجَالٌ رَابَطُوا فِي مَوَاقِعَ
مُخْتَارَةٍ مِنْ جَبَلِ أُحُدٍ، وَرَجَمُوا الْمُهَاجِمِينَ بِالْحِجَارَةِ، وَسَلَطُوا عَلَيْهِمْ مِنْ

الصُّخُورِ قِطْعًا كَبِيرَةً دَخَرَجُوهَا نَحْوَهُمْ، فَأَحْدَثَتْ الْإِرْتِبَاكَ فِي تَشْكِيلَاتِهِمْ، وَأَجْبَرَتْهُمْ عَلَى الْإِبْتِعَادِ عَنِ سَفْحِ الْجَبَلِ.

وَقَدْ عَاوَدَ فُرْسَانُ مَكَّةَ الْهُجُومَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ؛ وَلَكِنَّهُمْ فَشَلُّوا فِيهَا جَمِيعًا؛ وَذَلِكَ بِسَبَبِ يَغْظَةَ الرُّمَاءِ فِي الْجَبَلِ، وَكَانَ هَذَا فِي أَوَّلِ الْمَعْرَكَةِ، أَمَّا فِي آخِرِهَا فَقَدْ نَجَحَ هُجُومُ حَيَالَةِ مَكَّةَ بَعْدَ انْسِحَابِ الرُّمَاءِ مِنْ مَوَاقِعِهِمْ فِي الْجَبَلِ.

وَكَانَ فَشَلُّ الْمُشْرِكِينَ فِي هُجُومِهِمُ الْأَوَّلِ هَذَا مِنْ ثَمَرَاتِ الْخُطَّةِ الْحَكِيمَةِ الدَّقِيقَةِ الَّتِي وَضَعَهَا الرَّسُولُ الْقَائِدُ ^{الْعَلِيُّ وَالرَّحِيمُ}؛ لِإِدَارَةِ دَفَّةِ الْمَعْرَكَةِ^(١).

* نَقْلُ الْمَعْرَكَةِ حَوْلَ لِيَوَاءِ قُرَيْشٍ:

«كَانَ ثِقَلُ الْمَعْرَكَةِ يَدُورُ حَوْلَ لِيَوَاءِ الْمُشْرِكِينَ؛ فَقَدْ كَانَ هُجُومُ الْمُسْلِمِينَ الْمُضَادُّ مَرْكَزًا بِصِفَةِ خَاصَّةٍ عَلَى حَمَلَةِ هَذَا اللَّوَاءِ؛ وَلِذَلِكَ دَارَ الْقِتَالُ أَوَّلَ مَا دَارَ بِضَرَاوَةٍ وَعَنْفٍ حَوْلَ هَذَا اللَّوَاءِ؛ فَقَدْ كَانَ حَمَلَتُهُ مِنْ صَنَائِدِ قُرَيْشِ الْمَشْهُورِينَ بِالشَّجَاعَةِ وَالثَّبَاتِ.

وَقَدْ كَانَ هَدَفُ الْمُسْلِمِينَ مِنْ تَرْكِيزِ الْهُجُومِ عَلَى حَمَلَةِ اللَّوَاءِ الْإِطَاحَةَ بِهَذَا اللَّوَاءِ؛ لِأَنَّ الْإِطَاحَةَ بِاللَّوَاءِ - وَخَاصَّةً فِي ذَلِكَ الْعَصْرِ - يُعْجَلُ بِهَزِيمَةٍ مَنْ يَسْقُطُ لِيَاوِئِهِمْ؛ وَلِهَذَا كَانَ لَا يَتَحَمَّلُ مَسْئُولِيَّةَ حَمَلِ اللَّوَاءِ فِي تِلْكَ الْمَعَارِكِ إِلَّا الْأَبْطَالُ الْمَغَاوِرُ.

وَكَانَ أَوَّلَ وَقُودِ الْمَعْرَكَةِ قَائِدُ حَمَلَةِ لِيَوَاءِ الْمُشْرِكِينَ طَلْحَةُ بْنُ أَبِي طَلْحَةَ الْعَبْدَرِيُّ، كَانَ مِنْ أَشْجَعِ فُرْسَانِ قُرَيْشٍ، وَكَانَ يَوْمَ أُحُدٍ رَاكِبًا جَمَلًا

(١) «من معارك الإسلام الفاصلة»: (٢/ ٩٨-٩٩).

وَمَعَهُ لِيَوَاءِ مَكَّةَ، وَكَانَ الْمُسْلِمُونَ لِشَجَاعَتِهِ يُسَمُّونَهُ (كَبَشَ الْكَتِيْبَةِ)؛ فَقَدَّ دَعَا طَلْحَةَ الْعَبْدَرِيَّ هَذَا الْمُسْلِمِينَ إِلَى الْبِرَازِ، فَأَحْجَمَ النَّاسُ عَنْهُ؛ وَلَكِنَّ الزُّبَيْرَ بْنَ الْعَوَّامِ أَجَابَهُ إِلَى الْمُبَارَزَةِ، وَلَمَّا كَانَ طَلْحَةُ رَاكِبًا جَمَلًا لَمْ يُمَهِّلْهُ الزُّبَيْرُ حَتَّى يَنْزَلَ الْأَرْضَ، بَلْ وَثَبَ إِلَيْهِ وَثَبَةَ الْأَسَدِ حَتَّى صَارَ مَعَهُ عَلَى جَمَلِهِ، ثُمَّ اقْتَحَمَ بِهِ الْأَرْضَ وَبَرَكَ عَلَيْهِ، ثُمَّ عَاجَلَهُ بِطَعْنَةٍ مِنْ سَيْفِهِ فَصَلَّتْ رَأْسَهُ عَنِ جَسَدِهِ!!

وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْبُ صِرَاعَ الزُّبَيْرِ مَعَ قَائِدِ حَمَلَةِ لِيَوَاءِ مَكَّةَ، فَلَمَّا قَتَلَ الزُّبَيْرُ طَلْحَةَ بْنَ أَبِي طَلْحَةَ وَهُوَ (كَبَشَ الْكَتِيْبَةِ) - كَمَا يَقُولُ ابْنُ سَعْدٍ فِي «الطَّبَقَاتِ» (١)؛ - سُرَّ النَّبِيُّ ﷺ سُورًا عَظِيمًا، وَرَفَعَ صَوْتَهُ بِالتَّكْبِيرِ، فَكَبَّرَ الْمُسْلِمُونَ لِتَكْبِيرِهِ.

وَذَكَرَ ابْنُ كَثِيرٍ فِي «الْبَدَايَةِ وَالنَّهَايَةِ» (٢) أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَثْنَى عَلَى الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ؛ لِقَتْلِهِ حَامِلَ لِيَوَاءِ الْمُشْرِكِينَ، فَقَالَ فِي حَقِّهِ: «إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوَارِيًّا، وَحَوَارِيِّي الزُّبَيْرُ». وَهَذَا ثَابِتٌ فِي «الصَّحِيحِ» (٣).

وَبَعْدَ أَنْ قَتَلَ الزُّبَيْرُ قَائِدَ حَمَلَةِ اللَّوَاءِ طَلْحَةَ بْنَ أَبِي طَلْحَةَ تَعَاقَبَ بَنُو عَبْدِ الدَّارِ لِحَمْلِ اللَّوَاءِ حَتَّى أَبَادَهُمُ الْمُسْلِمُونَ جَمِيعًا.

(١) «الطَّبَقَاتُ الْكُبْرَى»: (٤٠ / ٢).

(٢) «الْبَدَايَةُ وَالنَّهَايَةُ»: (٣٦٩ / ٥).

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ»: كِتَابُ الْجِهَادِ: بَابُ فَضْلِ الطَّلِيعَةِ، (٢٨٤٦)، وَمُسْلِمٌ

فِي «الصَّحِيحِ»: كِتَابُ فُضَائِلِ الصَّحَابَةِ، (٢٤١٥)، مِنْ حَدِيثِ: جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ.

* اِحْتِدَامُ الْمَعْرَكَةِ:

وَبَيْنَمَا الصَّرَاعُ يَدُورُ رَهِيًّا هَكَذَا حَوْلَ لِيَوَاءِ مَكَّةَ كَانَتْ نِيرَانُ الْمَعْرَكَةِ قَدْ
 اَنْدَلَعَتْ، وَاشْتَدَّ الْقِتَالُ بَيْنَ الْفَرِيقَيْنِ فِي كُلِّ نَقْطَةٍ مِنْ نِقَاطِ الْمَيْدَانِ؛ فَقَدْ اخْتَلَطَ
 الْفَرِيقَانِ، وَانْدَفَعَتْ قُرَيْشٌ إِلَى الْقِتَالِ يَثُورُ فِي عُرُوقِهَا طَلَبُ الثَّارِ لِمَنْ مَاتَ مِنْ
 أَشْرَافِهَا وَسَادَتِهَا مُنْذُ عَامِ بَدْرٍ^(١).

وَسَادَتْ رُوحَ الْإِيْمَانِ صُفُوفَ الْمُؤْمِنِينَ الْمُجَاهِدِينَ، فَاَنْطَلَقُوا خِلَالَ
 الشَّرْكِ اَنْطِلَاقَ الْفَيْضَانِ تَقَطَّعَتْ أَمَامَهُ السُّدُودُ^(٢) «(٣)».

* شِدَّةُ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ فِي الْقِتَالِ، وَجُمْلَةٌ مِنْ بَطُولَاتِهِمْ:

«وَبَيْنَمَا كَانَ الْقِتَالُ شَدِيدًا حَوْلَ لِيَوَاءِ الْمُشْرِكِينَ؛ كَانَ الْقِتَالُ الْمَرِيرُ
 يَجْرِي فِي جَمِيعِ مَيْدَانِ الْمَعْرَكَةِ، وَلَقَدْ ظَهَرَتْ لِلصَّحَابَةِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ بَطُولَاتٌ
 عَظِيمَةٌ، فَمِنْ ذَلِكَ:

شِدَّةُ أَبِي دُجَانَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فِي الْقِتَالِ، أَخْرَجَ الْحَاكِمُ فِي «الْمُسْتَدْرَكِ» وَصَحَّحَهُ،
 وَابْنُ إِسْحَاقَ فِي «السِّيَرَةِ» عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: «وَجَدْتُ فِي نَفْسِي
 حِينَ سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ السِّيفَ، فَمَنْعَنِي وَأَعْطَاهُ أَبَا دُجَانَةَ، وَقُلْتُ: أَنَا ابْنُ
 صَفِيَّةَ عَمَّتِي وَمِنْ قُرَيْشٍ، وَقَدْ قُمْتُ إِلَيْهِ فَسَأَلْتُهُ إِيَّاهُ قَبْلَهُ -أَي: قَبْلَ أَبِي دُجَانَةَ-

(١) «الرسول القائد»: (ص ١١٤).

(٢) «فقه السيرة»: (ص ١٩٤).

(٣) «من معارك الإسلام الفاصلة»: (٢/ ٩٨-١٠٣).

فَأَعطَاهُ إِيَّاهُ وَتَرَكَني، وَاللهِ! لَأَنْظُرَنَّ مَا يَصْنَعُ، فَاتَّبَعْتُهُ، فَأَخْرَجَ عِصَابَةً لَهُ حَمْرَاءَ -
وَالعِصَابَةُ: هِيَ كُلُّ مَا يُعَصَّبُ أَوْ يُلْفُّ وَيُشَدُّ بِهِ الرَّأْسُ مِنْ خِرْقَةٍ أَوْ عِمَامَةٍ -
فَأَخْرَجَ عِصَابَةً لَهُ حَمْرَاءَ، فَعَصَبَ بِهَا رَأْسَهُ - وَعَصَبَ الشَّيْءَ: طَوَاهُ وَكَلَوَاهُ -
فَعَصَبَ بِتِلْكَ العِصَابَةِ رَأْسَهُ.

فَقَالَتِ الأنصَارُ: أَخْرَجَ أَبُو دُجَانَةَ عِصَابَةَ المَوْتِ، فَخَرَجَ وَهُوَ يَقُولُ:

أَنَا الَّذِي عَاهَدَنِي خَلِيلِي وَنَحْنُ بِالسَّفْحِ لَدَى النَّخِيلِ
أَلَا أَقُومَ الدَّهْرَ فِي الكَيْوَلِ أَضْرِبُ بِسَيْفِ اللهِ وَالرَّسُولِ
وَالكَيْوَلُ: الصَّفُّ الأَخِيرُ فِي القِتَالِ.

فَجَعَلَ لَا يَلْقَى أَحَدًا إِلَّا قَتَلَهُ!

وَكَانَ فِي المُشْرِكِينَ رَجُلٌ لَا يَدْعُ لَنَا جَرِيحًا إِلَّا ذَفَفَ عَلَيْهِ - وَتَذْفِيفُ
الجَرِيحِ: الإِجْهَازُ عَلَيْهِ وَقَتْلُهُ -، فَجَعَلَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا يَدْنُو مِنْ صَاحِبِهِ،
فَدَعَوْتُ اللهُ - الدَّاعِي هُوَ الزُّبَيْرُ رضي الله عنه - فَدَعَوْتُ اللهُ أَنْ يَجْمَعَ بَيْنَهُمَا، فَالتَقِيَا
فَاخْتَلَفَا ضَرْبَتَيْنِ، فَضْرَبَ المُشْرِكُ أَبَا دُجَانَةَ، فَاتَّقَاهُ بِدَرَقَتِهِ - وَالدَّرَقَةُ: التُّرْسُ مِنْ
جُلُودٍ لَيْسَ فِيهِ خَشَبٌ وَلَا عَقَبٌ -، فَعَضَدْتُ بِسَيْفِهِ - عَضَدْتُ بِسَيْفِهِ: أَي لَزِمْتَهُ
وَلَزِقْتُ بِهِ -، فَضْرَبَهُ أَبُو دُجَانَةَ فَقَتَلَهُ.

ثُمَّ أَمَعَنَّ أَبُو دُجَانَةَ رضي الله عنه فِي الصُّفُوفِ حَتَّى انْتَهَى إِلَى نِسْوَةٍ فِي سَفْحِ
الجَبَلِ، فَاهْوَى بِالسَّيْفِ عَلَى مَفْرِقِ رَأْسِ هِنْدَ بِنْتِ عْتَبَةَ زَوْجِ أَبِي سُفْيَانَ، ثُمَّ كَفَّ
السَّيْفَ عَنْهَا.

قَالَ الزُّبَيْرُ رضي الله عنه: فَلَمَّا انْكَشَفَ الْقِتَالُ قُلْتُ لِأَبِي دُجَانَةَ: كُلَّ عَمَلِكَ قَدْ رَأَيْتُ مَا خَلَا رَفِعَكَ السَّيْفَ عَلَى الْمَرْأَةِ؛ لِمَ لَمْ تَضْرِبْهَا؟!!

فَقَالَ أَبُو دُجَانَةَ رضي الله عنه: رَأَيْتُ إِنْسَانًا يَحْمِشُ النَّاسَ حَمَشًا شَدِيدًا - يَحْمِشُ النَّاسَ: أَيِ يَسُوقُهُمْ بِغَضَبٍ -، فَصَمَدْتُ لَهُ - أَيِ: فَصَدْتُ لَهُ -، فَلَمَّا حَمَلْتُ عَلَيْهِ السَّيْفَ وَلَوْلَ، فَإِذَا امْرَأَةٌ، فَأَكْرَمْتُ سَيْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنْ أَضْرِبَ بِهِ امْرَأَةً^(١). أَخْرَجَهُ الْبَزَارُ وَالْحَاكِمُ فِي «الْمُسْتَدْرَكِ».

وَمِنَ الَّذِينَ أَبْلَوْا بَلَاءً حَسَنًا يَوْمَ أُحُدٍ وَقِيلُوا: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو بْنِ حَرَامٍ وَالِدُ جَابِرٍ رضي الله عنه؛ فَقَدْ أَخْرَجَ الشَّيْخَانِ فِي «صَحِيحَيْهِمَا» عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ: «لَمَّا كَانَ يَوْمُ أُحُدٍ جِيءَ بِأَبِي مُسَجَّى - أَيِ: مُعْطَى - وَقَدْ مَثَلُ بِهِ - مَثَلٌ بِهِ وَمَثَلَتْ بِالْقَتِيلِ: إِذَا قَطَعْتَ أَطْرَافَهُ، أَوْ أَنْفَهُ، أَوْ أُذُنَهُ، أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ - وَقَدْ مَثَلُ بِهِ رضي الله عنه، فَأَرَدْتُ أَنْ أَرْفَعَ الثَّوْبَ فَنَهَانِي قَوْمِي، ثُمَّ أَرَدْتُ أَنْ أَرْفَعَ الثَّوْبَ فَنَهَانِي

(١) أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ فِي «الْمُسْتَدْرَكِ» (٢٥٦/٣)، وَالْبَزَارُ (١٩٣/٣)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «الدَّلَائِلِ» (٢٣٣/٣) وَغَيْرِهِمْ، مِنْ طَرِيقِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ الْوَاظِعِ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ، بِهِ. قَالَ أَبُو جَعْفَرِ الطَّبْرِيِّ: عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَاظِعِ غَيْرُ مَعْرُوفٍ فِي نَقْلَةِ الْأَثَارِ.

فَالْأَثَرُ لَا يَصِحُّ؛ غَيْرَ أَنْ خَبَرَ إِعْطَاءَ النَّبِيِّ ﷺ سَيْفَهُ لِأَبِي دُجَانَةَ ثَابِتًا، فَفِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ» (٢٤٧٠) عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخَذَ سَيْفًا يَوْمَ أُحُدٍ فَقَالَ: «مَنْ يَأْخُذُ مِنِّي هَذَا؟» فَسَطُّوا أَيْدِيَهُمْ، كُلُّ إِنْسَانٍ مِنْهُمْ يَقُولُ: أَنَا، أَنَا، قَالَ: «فَمَنْ يَأْخُذُهُ بِحَقِّهِ؟» قَالَ فَأَحْجَمَ الْقَوْمُ. فَقَالَ سِمَاكُ بْنُ حَرْشَةَ أَبُو دُجَانَةَ: أَنَا أَخَذُهُ بِحَقِّهِ. قَالَ: فَأَخَذَهُ فَفَلَقَ بِهِ هَامَ الْمُشْرِكِينَ».

قَوْمِي، فَرَفَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَوْ أَمَرَ بِهِ فَرَفَعَ، فَسَمِعَ صَوْتَ بَاكِيَةٍ أَوْ صَائِحَةٍ، فَقَالَ ﷺ: «مَنْ هَذِهِ؟».

فَقَالُوا: بِنْتُ عَمْرٍو، أَوْ أُخْتُ عَمْرٍو.

قَالَ الْحَافِظُ: «هَذَا شَكٌّ مِنْ سُفْيَانَ، وَهُوَ أَحَدُ رَوَاةِ الْحَدِيثِ، وَالصَّوَابُ: بِنْتُ عَمْرٍو، وَهِيَ فَاطِمَةُ بِنْتُ عَمْرٍو».

فَقَالَ ﷺ: «وَلِمَ تَبْكِي؟! فَمَا زَالَتِ الْمَلَائِكَةُ تُظِلُّهُ بِأَجْنِحَتِهَا حَتَّى رَفَعَتْ»^(١).

قَالَ الْحَافِظُ: «وَلِمَ تَبْكِي؟!»، لِأَنَّ هَذَا الْجَلِيلَ الْقَدْرَ الَّذِي تُظِلُّهُ الْمَلَائِكَةُ بِأَجْنِحَتِهَا لَا يَنْبَغِي أَنْ يُبْكِيَ عَلَيْهِ، بَلْ يُفْرِحُ لَهُ بِمَا صَارَ إِلَيْهِ»^(٢).

وَأَخْرَجَ ابْنُ حِبَّانٍ فِي «صَحِيحِهِ»، وَالتِّرْمِذِيُّ، وَابْنُ مَاجَهَ، وَالحَاكِمُ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «لَقِينِي النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ لِي: «يَا جَابِرُ! مَالِي أَرَاكَ مُنْكَسِرًا؟».

فَقُلْتُ: «يَا رَسُولَ اللَّهِ! اسْتَشْهَدَ أَبِي، وَتَرَكَ عِيَالًا وَدَيْنًا».

فَقَالَ ﷺ: «أَلَا أَبَشَّرُكَ بِمَا لَقِيَ اللَّهُ بِهِ أَبَاكَ؟».

قُلْتُ: «بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ».

(١) أخرجه البخاري (٢٨١٦)، ومسلم (٢٤٧١).

(٢) «فتح الباري» لابن حجر (١٦٣/٣).

قَالَ: «مَا كَلَّمَ اللَّهُ أَحَدًا قَطُّ إِلَّا مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ، وَإِنَّ اللَّهَ أَحْيَا أَبَاكَ فَكَلَّمَهُ كِفَاحًا - أَي: مُوَاجَهَةً لَيْسَ بَيْنَهُمَا حِجَابٌ وَلَا رَسُولٌ -، فَقَالَ: يَا عَبْدِي! تَمَنَّ أَعْطِكَ! قَالَ: تُحْيِينِي فَأُقْتَلَ قَتْلَةً ثَانِيَةً، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: إِنِّي قَضَيْتُ أَنَّهُمْ لَا يَرْجِعُونَ، وَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ﴾ [آل عمران: ١٦٩]» (١).

وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ حَرَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَوْصَى وَلَدَهُ جَابِرًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِقَضَاءِ دِينِهِ، وَحِفْظِ أَخْوَاتِهِ.

وَمِنَ الْأَبْطَالِ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي تِلْكَ الْمَعْرَكَةِ الْعَظِيمَةِ: حَنْظَلَةُ غَسِيلُ الْمَلَائِكَةِ، وَقَدْ كَادَ حَنْظَلَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنْ يَقْتَلَ أَبَا سُفْيَانَ بْنَ حَرْبٍ قَائِدَ قُرَيْشٍ؛ لَكِنَّ شَدَادَ بْنَ الْأَسْوَدِ قَتَلَهُ قَبْلَ أَنْ يَصِلَ إِلَيْهِ.

أَخْرَجَ ابْنُ حَبَّانَ فِي «صَحِيحِهِ»، وَالْحَاكِمُ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «كَانَ النَّاسُ انْهَزَمُوا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَتَّى انْتَهَى بَعْضُهُمْ إِلَى دُونِ الْأَعْرَاضِ - وَأَعْرَاضُ الْمَدِينَةِ: هِيَ قَرَاهَا الَّتِي فِي أَوْدِيَّتِهَا، وَقِيلَ: أَعْرَاضُ الْمَدِينَةِ: بُطُونٌ سَوَادِهَا حَيْثُ الزَّرْعُ وَالنَّخْلُ -، كَانَ النَّاسُ قَدْ انْهَزَمُوا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَتَّى انْتَهَى بَعْضُهُمْ إِلَى دُونِ الْأَعْرَاضِ إِلَى جَبَلٍ بِنَاحِيَةِ الْمَدِينَةِ، ثُمَّ رَجَعُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَقَدْ كَانَ حَنْظَلَةُ بْنُ أَبِي عَامِرٍ التَّمِيمِيُّ هُوَ

(١) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (٣٠١٠)، وَابْنُ حَبَّانَ (٧٠٢٢) وَغَيْرُهُمْ عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. وَحَسَنُهُ

وَأَبُو سُفْيَانَ بْنِ حَرْبٍ، فَلَمَّا اسْتَعْلَاهُ حَنْظَلَةُ رَأَهُ شَدَّادُ بْنُ الْأَسْوَدِ، فَعَلَاهُ شَدَّادٌ
بِالسَّيْفِ حَتَّى قَتَلَهُ، وَقَدْ كَادَ يَقْتُلُ أَبَا سُفْيَانَ.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ صَاحِبَكُمْ حَنْظَلَةَ تُغَسِّلُهُ الْمَلَائِكَةُ؛ فَسَلُّوا
صَاحِبَتَهُ» أَي: زَوْجَتَهُ، وَهِيَ جَمِيلَةٌ بِنْتُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بِنِ سَلُولِ الْمُنَافِقِ،
وَكَانَتْ امْرَأَةً مُؤْمِنَةً صَالِحَةً رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، «فَسَلُّوا صَاحِبَتَهُ».

فَقَالَتْ: «خَرَجَ وَهُوَ جُنْبٌ لَمَّا سَمِعَ الْهَائِعَ - وَالْهَائِعُ: صَوْتُ الصَّارِخِ
بِالْفَزَعِ -».

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَذَاكَ قَدْ غَسَلَتْهُ الْمَلَائِكَةُ» (١).

وَأَمَّا عَمْرُو بْنُ الْجُمُوحِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ فَإِنَّهُ يَخُوضُ فِي الْجَنَّةِ بِعَرَجَتِهِ، وَكَانَ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ شَدِيدَ الْعَرَجِ، وَكَانَ لَهُ أَرْبَعَةُ أَبْنَاءٍ شَبَابٍ يَشْهَدُونَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
الْمَشَاهِدَ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ أُحُدٍ قَالَ لَهُ أَبْنَاؤُهُ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ عَذَرَكَ، فَاتَى رَسُولَ اللَّهِ
ﷺ، فَأَذِنَ لَهُ.

أَخْرَجَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي «مُسْنَدِهِ» بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ:
«أَتَى عَمْرُو بْنُ الْجُمُوحِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَرَأَيْتَ إِنْ
قَاتَلْتُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ حَتَّى أُقْتَلَ؛ أَمْشِي بِرِجْلِي هَذِهِ صَاحِحَةً فِي الْجَنَّةِ؟!»
وَكَانَتْ رِجْلُهُ عَرَجَاءً.

(١) أَخْرَجَهُ ابْنُ حَبَانَ (٧٠٢٥)، وَالْحَاكِمُ فِي «الْمُسْتَدْرَكِ» (٢٢٥ / ٣)، وَأَبُو نَعِيمٍ فِي

«الْحَلِيَّةِ» (٣٥٧ / ١)، وَحَسَنَةُ الْأَبْيَانِي فِي «الصَّحِيحَةِ» (١ / ٦٤٥).

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَعَمْ».

فَقَتَلُوهُ يَوْمَ أُحُدٍ، فَمَرَّ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْكَ تَمْشِي بِرِجْلِكَ هَذِهِ صَحِيحَةً فِي الْجَنَّةِ»^(١).

وَأَخْرَجَ ابْنُ حِبَّانَ فِي «صَحِيحِهِ» بِسَنَدٍ جَيِّدٍ عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «جَاءَ عَمْرُو بْنُ الْجَمُوحِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ، فَقَالَ: «يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَنْ قَتَلَ الْيَوْمَ دَخَلَ الْجَنَّةَ؟».

قَالَ: «نَعَمْ».

قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! لَا أَرْجِعُ إِلَى أَهْلِي حَتَّى أَدْخَلَ الْجَنَّةَ».

فَقَالَ لَهُ عَمْرُو بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «يَا عَمْرُو! لَا تَأَلَّ عَلَى اللَّهِ أَيُّ: لَا تَحْلِفُ عَلَيْهِ جَلًّا وَعَلَا».

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَهَلًا يَا عَمْرُو! فَإِنَّ مِنْهُمْ مَنْ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِأَبْرَهُ، مِنْهُمْ عَمْرُو بْنُ الْجَمُوحِ يَخُوضُ فِي الْجَنَّةِ بِعَرَجَتِهِ»^(٢).

وَعَمْرُو بْنُ الْجَمُوحِ هُوَ سَيِّدُ بَنِي سَلَمَةَ.

وَفِي هَذَا الْخَبَرِ مَوْقِفٌ لِعَمْرُو بْنِ الْجَمُوحِ، وَذَلِكَ فِي إِظْهَارِ شَوْقِهِ الشَّدِيدِ لِلْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ -تَعَالَى-، مَعَ أَنَّ اللَّهَ -تَعَالَى- قَدْ عَذَرَهُ فِي الْقُعُودِ لِعَرَجِهِ الشَّدِيدِ.

(١) أخرجه أحمد (٣٧/٢٤٧، ٢٢٥٥٣)، وحسنه الحافظ في «الفتح» (١٧٨/٥).

(٢) أخرجه ابن حبان في «صحيحه» (٧٠٢٤)، وحسنه الألباني في «التعليقات الحسان»

قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: وَحَدَّثَنِي عَاصِمُ بْنُ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ، عَنْ مَحْمُودِ بْنِ لَبِيدٍ قَالَ: «لَمَّا خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى أُحُدٍ، رُفِعَ حُسَيْلُ بْنُ جَابِرٍ - وَهُوَ الْيَمَانُ أَبُو أَبِي حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ - وَثَابِتُ بْنُ وَقْشٍ فِي الْأَطَامِ - يَعْنِي: فِي الْحُصُونِ - مَعَ النِّسَاءِ وَالصَّبِيَّانِ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ وَهُمَا شَيْخَانِ كَبِيرَانِ: لَا أَبَا لَكَ مَا تَنْتَظِرُ؟! فَوَاللَّهِ! مَا بَقِيَ لَوَاحِدٍ مِنَّا مِنْ عُمُرِهِ إِلَّا ظَمُّ حِمَارٍ - أَي: مِقْدَارُ مَا بَيْنَ شَرَبَتَيْ الْحِمَارِ، وَالْحِمَارُ لَا يَصْبِرُ عَلَى الظَّمِّ، يَعْنِي: مُدَّةٌ يَسِيرَةٌ -، إِنَّمَا نَحْنُ هَامَةٌ الْيَوْمِ أَوْ غَدٍ - نَمُوتُ الْيَوْمَ أَوْ غَدًا -، أَفَلَا نَأْخُذُ أَسْيَافَنَا، ثُمَّ نَلْحَقُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ لَعَلَّ اللَّهَ يَرْزُقُنَا شَهَادَةً مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟»

فَأَخَذَا أَسْيَافَهُمَا ثُمَّ خَرَجَا حَتَّى دَخَلَا فِي النَّاسِ، وَلَمْ يُعْلَمَ بِهِمَا، فَأَمَّا ثَابِتُ بْنُ وَقْشٍ فَقَتَلَهُ الْمُشْرِكُونَ، وَأَمَّا حُسَيْلُ بْنُ جَابِرٍ فَاخْتَلَفَ عَلَيْهِ أَسْيَافُ الْمُسْلِمِينَ، فَقَتَلُوهُ وَلَا يَعْرِفُونَهُ، فَقَالَ حُذَيْفَةُ: «أَبِي!».

فَقَالُوا: «وَاللَّهِ! إِنْ عَرَفْنَاهُ»، وَصَدَقُوا.

قَالَ حُذَيْفَةُ: «يَغْفِرُ اللَّهُ لَكُمْ وَهُوَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ».

فَأَرَادَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَدِيَهُ، فَتَصَدَّقَ حُذَيْفَةُ بِدَيْتِهِ عَلَى الْمُسْلِمِينَ، فَزَادَهُ ذَلِكَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ خَيْرًا^(١). وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ، وَأَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ وَصَحَّحَهُ، وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ مُخْتَصَرًا.

(١) أخرجه ابن إسحاق - كما في «سيرة ابن هشام» (١٢٧/٣)، ومن طريقه الحاكم في «المستدرک» (٢٠٣/٣)، والبيهقي في «الكبرى» (٤٧٥/١٦) وغيرهم عن ابن إسحاق، =

وَفِي هَذَا الْخَبَرِ مَوَاقِفٌ وَعِبرٌ، مِنْهَا: مَا كَانَ مِنْ هَذَيْنِ الشَّيْخَيْنِ الْكَبِيرَيْنِ: حُسَيْلِ بْنِ جَابِرِ الْيَمَانِ، وَثَابِتِ بْنِ وَقْشِ الْأَنْصَارِيِّينَ رضي الله عنهما؛ حَيْثُ اشْتَاقَتْ نَفْسُهُمَا إِلَى الْإِسْتِشْهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَخَرَجَا إِلَى الْجِهَادِ مَعَ كَوْنِهِمَا مِمَّنْ عَذَرَهُمَا اللَّهُ - تَعَالَى - بِالْقُعُودِ لِكَبَرِ سِنِّهِمَا؛ لَكِنْ دَفَعَهُمَا إِلَى الْخُرُوجِ رَغْبَتُهُمَا فِي الشَّهَادَةِ الَّتِي هِيَ غَايَةُ أَمَانِيِّ الْمُؤْمِنِينَ الْمُتَّقِينَ، وَقَدْ حَصَلَ لَهُمَا مَا أَرَادَا مِنْ ذَلِكَ رضي الله عنهما.

وَالثَّانِي: مَوْقِفٌ لِحُدَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ رضي الله عنه حِينَمَا سَامَحَ الْمُسْلِمِينَ الَّذِينَ قَتَلُوا آبَاءَهُمْ خَطَأً، وَتَصَدَّقَ بِدَيْتِهِ عَلَى الْمُسْلِمِينَ مِمَّا أَثَارَ إِعْجَابَ النَّبِيِّ صلوات الله وسلامته عليه بِهِ، وَزَادَ فِي مَكَانَتِهِ عِنْدَهُ.

وَكَانَ عَمْرُو بْنُ ثَابِتٍ رضي الله عنه الْمَعْرُوفُ بِالْأَنْصَارِيِّ مِنْ بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ كَانَ يَأْتِي الْإِسْلَامَ عِنْدَمَا قَدِمَ الرَّسُولُ صلوات الله وسلامته عليه الْمَدِينَةَ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ أُحُدٍ قَذَفَ اللَّهُ الْإِسْلَامَ فِي قَلْبِهِ لِلْحُسْنَى الَّتِي سَبَقَتْ لَهُ مِنْهُ جَلَّ وَعَلَا.

حَدَّثَنِي عَاصِمُ بْنُ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ، عَنْ مَحْمُودِ بْنِ لَبِيدٍ بِهِ، وَهَذَا إِسْنَادٌ حَسَنٌ لِأَجْلِ ابْنِ إِسْحَاقَ.

وَالْحَدِيثُ فِي الْبُخَارِيِّ (٤٠٦٥) مُخْتَصَرًا، بَلْفِظٍ: عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، قَالَتْ: «لَمَّا كَانَ يَوْمَ أُحُدٍ هَزَمَ الْمُشْرِكُونَ، فَصَرَخَ إِبْلِيسُ لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ: أَيُّ عِبَادِ اللَّهِ أَخْرَاكُمُ، فَرَجَعَتْ أَوْلَاهُمْ فَاجْتَلَدَتْ هِيَ وَأَخْرَاهُمْ، فَبَصَرَ حُدَيْفَةُ فَإِذَا هُوَ بِأَبِيهِ الْيَمَانِ، فَقَالَ: أَيُّ عِبَادِ اللَّهِ أَبِي أَبِي، قَالَ: قَالَتْ: فَوَاللَّهِ مَا اخْتَجَزُوا حَتَّى قَتَلُوهُ، فَقَالَ حُدَيْفَةُ: يَعْرِفُ اللَّهُ لَكُمْ» قَالَ عُرْوَةُ: فَوَاللَّهِ مَا زَالَتْ فِي حُدَيْفَةَ بَقِيَّةٌ خَيْرٍ، حَتَّى لَحِقَ بِاللَّهِ صلى الله عليه وسلم.

وَالْمَقْصُودُ بِالْحُسْنَى: الْجَنَّةُ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَكَلَّا وَعَدَدَ اللَّهُ الْحُسْنَى﴾

[النساء: ٩٥].

قَالَ ابْنُ كَثِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَيُّ الْجَنَّةِ، وَالْجَزَاءُ الْجَزِيلُ».

«قَدَفَ اللَّهُ الْإِسْلَامَ فِي قَلْبِهِ لِلْحُسْنَى الَّتِي سَبَقَتْ لَهُ مِنْ رَبِّهِ، فَأَسْلَمَ وَأَخَذَ سَيْفَهُ، وَلَحِقَ بِالرَّسُولِ ﷺ، فَقَاتَلَ فَأَثْبَتَهُ الْجِرَاحُ - أَثْبَتَهُ الْجِرَاحُ: إِذَا اشْتَدَّتْ عَلَيْهِ فَلَمْ يَسْتَطِعِ الْحَرَكََةَ -.

وَلَمْ يَعْلَمْ أَحَدٌ بِأَمْرِهِ فَلَمَّا انْجَلَتِ الْحَرْبُ - انْكَشَفَ وَانْتَهَتْ - طَافَ بَنُو عَبْدِ الْأَشْهَلِ فِي الْقَتْلَى يَلْتَمِسُونَ قَتْلَاهُمْ فَوَجَدُوا الْأَصِيرَ وَبِهِ رَمَقٌ يَسِيرٌ - وَالرَّمَقُ: بَقِيَّةُ الْحَيَاةِ - فَقَالُوا: وَاللَّهِ إِنَّ هَذَا الْأَصِيرَ، مَا جَاءَ بِهِ؟! لَقَدْ كَانَ يَأْبَى عَلَيْنَا الْإِسْلَامَ، ثُمَّ سَأَلُوهُ: مَا الَّذِي جَاءَ بِكَ؟ أَحَدَبٌ عَلَى قَوْمِكَ؟ - حَدَبٌ عَلَيْهِ: إِذَا عَطَفَ وَأَشْفَقَ - أَحَدَبٌ عَلَى قَوْمِكَ أَمْ رَغْبَةٌ فِي الْإِسْلَامِ؟

فَقَالَ: بَلْ رَغْبَةٌ فِي الْإِسْلَامِ، آمَنْتُ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَأَسْلَمْتُ، ثُمَّ قَاتَلْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى أَصَابَنِي مَا تَرَوْنَ! وَمَاتَ فِي وَقْتِهِ، فَذَكَرُوهُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ ﷺ: «إِنَّهُ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ».

قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «وَلَمْ يُصَلِّ لِلَّهِ صَلَاةً قَطُّ!!» (١).

(١) أخرجه ابن إسحاق - كما في «السيرة» لابن هشام (٢/٩٠) - وهو عند أحمد

(٤١/٣٩، ٢٣٦٣٢) عن أبي سفيان مولى ابن أبي أحمد عن أبي هريرة. وكلا

الإسنادين حسن.

لَقَدْ أَعْجَلَ، كَانَ كَافِرًا فَأَسْلَمَ! فَجَاهَدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَقُتِلَ، فَأَدْخَلَهُ اللَّهُ
-تَعَالَى- الْجَنَّةَ، فَمَاتَ وَلَمْ يُصَلِّ لِلَّهِ صَلَاةً قَطُّ!!

سَعْدُ بْنُ الرَّبِيعِ رضي الله عنه هُوَ الَّذِي آخَى رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله عليه وآله بَيْنَهُ وَبَيْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
بْنِ عَوْفٍ رضي الله عنه.

وَكَانَ سَعْدُ بْنُ الرَّبِيعِ رضي الله عنه مِنْ أَغْنِيَاءِ الْأَنْصَارِ، وَقِصَّتُهُ مَشْهُورَةٌ فِي تَقْسِيمِ
مَالِهِ نِصْفَيْنِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ رضي الله عنه، وَقَدْ قُتِلَ رضي الله عنه يَوْمَ أُحُدٍ،
أَخْرَجَ الْحَاكِمُ فِي «الْمُسْتَدْرَكِ» وَصَحَّحَهُ: عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ رضي الله عنه قَالَ: «بَعَثَنِي
رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله عليه وآله يَوْمَ أُحُدٍ لِيُطَلِّبَ سَعْدَ بْنَ الرَّبِيعِ، وَقَالَ لِي: «إِنْ رَأَيْتَهُ فَأَقْرِئْهُ مِنِّي
السَّلَامَ، وَقُلْ لَهُ: يَقُولُ لَكَ رَسُولُ اللَّهِ: كَيْفَ تَجِدُكَ؟».

قَالَ زَيْدٌ: «فَجَعَلْتُ أَطُوفُ بَيْنَ الْقَتْلَى، فَأَصَبْتُهُ وَهُوَ فِي آخِرِ رَمَقٍ، وَبِهِ
سَبْعُونَ ضَرْبَةً مَا بَيْنَ طَعْنَةِ بَرْمُحٍ وَضَرْبَةِ بَسِيفٍ وَرَمِيَةٍ بِسَهْمٍ، فَقُلْتُ لَهُ: يَا سَعْدُ!
إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلوات الله عليه وآله يُقْرِئُكَ السَّلَامَ، وَيَقُولُ لَكَ: «أَخْبِرْنِي كَيْفَ تَجِدُكَ؟».

قَالَ رضي الله عنه: «عَلَى رَسُولِ اللَّهِ السَّلَامُ وَعَلَيْكَ السَّلَامُ، قُلْ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ!
أَجِدُنِي أَجْدُ رِيحِ الْجَنَّةِ! وَقُلْ لِقَوْمِي الْأَنْصَارِ: لَا عُدْرَ لَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ إِنْ خُلِصَ إِلَيَّ
رَسُولِ اللَّهِ صلوات الله عليه وآله وَفِيكُمْ شَفْرٌ يَطْرِفُ».

وَالشَّفْرُ: حَرْفٌ جَفْنَ الْعَيْنِ الَّذِي يَنْبُتُ عَلَيْهِ الشَّعْرُ.

قَالَ زَيْدٌ: «وَفَاضَتْ نَفْسُهُ» رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

قَالَ الْحَاكِمُ: «هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ» (١)، وَأَقْرَهُ الذَّهَبِيُّ.

فِي هَذَا الْخَبَرِ مَوْقِفٌ جَلِيلٌ فِي الثَّبَاتِ وَالتَّضَحُّيَةِ يُقَدِّمُهُ عِلْمٌ مِنْ أَعْلَامِ
الْأَنْصَارِ وَأَحَدُ ثُقَبَائِهِمْ فِي بَيْعَةِ الْعُقَبَةِ سَعْدُ بْنُ الرَّبِيعِ الْأَنْصَارِيُّ الْخَزْرَجِيُّ؛ فَقَدْ
ثَبَتَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي مَيْدَانِ الْمَعْرَكَةِ، وَكَانَ مِمَّنْ وَاجَهُوا هُجُومَ الْأَعْدَاءِ الْأَخِيرِ حَتَّى
اسْتَشْهَدَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وَإِنْ مَا فِي هَذَا الْخَبَرِ مِنْ إِصَابَتِهِ بِسَبْعِينَ إِصَابَةً؛ مَا بَيْنَ طَعْنَةِ بَرْمُحٍ وَضَرْبَةِ
سَيْفٍ وَرَمِيَّةٍ بِسَهْمٍ مَا يَدُلُّ عَلَى قُوَّةِ احْتِمَالِهِ، وَأَنَّهُ كَانَ يُقَارِعُ الْقَوْمَ وَهُوَ مُتَخَنٌّ
بِالْجِرَاحِ حَتَّى سَقَطَ عَلَى الْأَرْضِ، وَلَقَدْ ظَلَّ اهْتِمَامُهُ بِالنَّبِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَتَّى فَاضَتْ
رُوحُهُ؛ مُذَكِّرًا قَوْمَهُ بِوُجُوبِ فِدَاءِ النَّبِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِأَرْوَاحِهِمْ، وَأَنَّهَمْ لَا عُذْرَ لَهُمْ إِنْ
وَصَلَ إِلَيْهِمُ الْأَعْدَاءُ وَفِيهِمْ رَجُلٌ عَلَى قَيْدِ الْحَيَاةِ!!

(١) أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ فِي «الْمُسْتَدْرَكِ» (٣/٢٢١) مِنْ طَرِيقِ أَبِي صَالِحِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ
عَبْدِ اللَّهِ الطَّوِيلِ، ثَنَا مَعْنُ بْنُ عَيْسَى، عَنْ مَخْرَمَةَ بْنِ بَكِيرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ
خَارِجَةَ بْنِ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِيهِ، بِهِ. وَفِيهِ أَبُو صَالِحِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الطَّوِيلِ لَمْ
أَقْفِ لَهُ عَلَى تَرْجُمَةٍ.

غَيْرَ أَنَّ الْحَدِيثَ قَدْ أَخْرَجَهُ ابْنُ إِسْحَاقَ فِي الْمَغَازِي - كَمَا فِي «سِيرَةِ ابْنِ هِشَامٍ» (٣/
١٠٠ - ١٠١) -، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ
الْمَازِنِيِّ، أَخُو بَنِي النَّجَارِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «مَنْ رَجُلٌ يَنْظُرُ...» الْحَدِيثُ.
وَذَكَرَهُ الْحَاكِمُ أَيْضًا (٣/٢٢٢) مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي
صَعْصَعَةَ الْمَازِنِيِّ عَنْ أَبِيهِ بِهِ. مَرْسَلًا.

فِيحْتَمَلُ تَحْسِينَ الْحَدِيثِ بِالطَّرِيقَيْنِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَقَاتَلَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَاصٍ رضي الله عنه قِتَالًا شَدِيدًا فِي هَذِهِ الْغَزْوَةِ الْعَظِيمَةِ؛ حَتَّى إِنَّ الرَّسُولَ صلوات الله وسلامته عليه مِنْ شِدَّةِ إِعْجَابِهِ بِسَعْدٍ رضي الله عنه يَوْمَ أُحُدٍ فَدَاهُ بِأَبِيهِ وَأُمَّهِ.

أَخْرَجَ الشَّيْخَانِ فِي «صَحِيحَيْهِمَا» ^(١) عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه قَالَ: «مَا سَمِعْتُ النَّبِيَّ صلوات الله وسلامته عليه جَمَعَ أَبُوَيْهِ لِأَحَدٍ إِلَّا لِسَعْدِ بْنِ مَالِكٍ؛ فَإِنِّي سَمِعْتُهُ يَقُولُ يَوْمَ أُحُدٍ: «يَا سَعْدُ! ازْمِ فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي».

قَالَ الْحَافِظُ: «وَفِي هَذَا الْحَضَرِ أَيُّ حَصْرٍ عَلِيٌّ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلوات الله وسلامته عليه قَالَ لِأَحَدٍ فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي إِلَّا لِسَعْدٍ فِي هَذَا الْحَضَرِ نَظْرًا؛ فَإِنَّهُ ثَبَتَ فِي «صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ» أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلوات الله وسلامته عليه جَمَعَ أَبُوَيْهِ لِلزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ رضي الله عنه يَوْمَ الْخُنْدَقِ». وَيُجْمَعُ بَيْنَ الْحَدِيثَيْنِ بِأَنَّ عَلِيًّا رضي الله عنه لَمْ يَطَّلِعْ عَلَى ذَلِكَ أَوْ أَنَّ مَرَادَهُ بِذَلِكَ بِقَيْدِ يَوْمِ أُحُدٍ.

وَقَاتَلَ أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الْأَسَدِ رضي الله عنه - زَوْجُ أُمِّ سَلَمَةَ هِنْدِ بِنْتِ أَبِي أُمَيَّةَ رضي الله عنها - قَاتَلَ فَجْرَحَ يَوْمَ أُحُدٍ فِي عَضْدِهِ، فَمَكَثَ شَهْرًا يُدَاوِيهِ، فَبَرِيءٌ وَقَدْ ائْتَمَلَ الْجُرْحُ عَلَى بَغْيٍ لَا يَعْرِفُهُ - أَيِ: انْخَتَمَ عَلَى فَسَادٍ وَلَمْ يَعْلَمْ بِهِ - .
وَمَاتَ رضي الله عنه بَعْدَ أُحُدٍ.

وَرَوَى الشَّيْخَانِ فِي «صَحِيحَيْهِمَا» عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَجُلٌ لِلنَّبِيِّ صلوات الله وسلامته عليه يَوْمَ أُحُدٍ: «أَرَأَيْتَ إِنْ قُتِلْتُ؛ فَأَيْنَ أَنَا؟».

(١) أخرجه البخاري (٢٩٠٥)، ومسلم (٢٤١١).

فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «فِي الْجَنَّةِ»، فَأَلْقَى تَمْرَاتٍ فِي يَدِهِ، ثُمَّ قَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ (١).

وَأَخْرَجَ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» مِنْ حَدِيثِ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ عُمَيْرَ بْنَ الْحِمَامِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَخْرَجَ تَمْرَاتٍ فَجَعَلَ يَأْكُلُ مِنْهُنَّ، ثُمَّ قَالَ: «لَئِنِ أَنَا حَيِّتُ حَتَّى أَكُلَ تَمْرَاتِي هَذِهِ لِنَهَا لِحَيَاةٍ طَوِيلَةٍ، فَرَمَى بِمَا كَانَ مَعَهُ مِنَ التَّمْرِ، ثُمَّ قَاتَلَهُمْ حَتَّى قُتِلَ» (٢).

وَقَاتَلَ أَبُو طَلْحَةَ الْأَنْصَارِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَوْمَ أُحُدٍ قِتَالًا عَظِيمًا، وَكَانَ مِنْ أَمَهَرِ الرُّمَاهِ، أَخْرَجَ الشَّيْخَانِ فِي «صَحِيحَيْهِمَا» عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «لَمَّا كَانَ يَوْمُ أُحُدٍ انْهَزَمَ النَّاسُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَبُو طَلْحَةَ بَيْنَ يَدَيْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُجُوبٌ عَلَيْهِ -أَي: مُتْرَسٌ عَلَيْهِ- بِحِجْفَةٍ -أَي: بِتُرْسٍ لَهُ-، وَكَانَ أَبُو طَلْحَةَ رَجُلًا رَامِيًا شَدِيدَ النَّزْعِ، كَسَرَ يَوْمَئِذٍ قَوْسَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا» (٣).

كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعْجَبُ بِشَجَاعَةِ أَبِي طَلْحَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ حَتَّى إِنَّهُ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَصَوْتُ أَبِي طَلْحَةَ أَشَدُّ عَلَى الْمُشْرِكِينَ مِنْ فِئَةٍ» (٤). الْفِئَةُ: الْفِرْقَةُ وَالْجَمَاعَةُ مِنَ النَّاسِ، وَالْحَدِيثُ أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ»، وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ.

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٤٠٤٦)، وَمُسْلِمٌ (١٨٩٩).

(٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٩٠١).

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٣٨١١)، وَمُسْلِمٌ (١٨١١).

(٤) أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي «الْمُصَنَّفِ»: (٦/٥١٣، رَقْم ٣٣٤٢٣)، وَأَحْمَدُ فِي

«الْمُسْنَدِ»: (٣/٢٠٣، رَقْم ١٣١٠٥)، وَالْحَاكِمُ فِي «الْمُسْتَدْرَكِ»: (٣/٣٥٣، رَقْم

٥٥٠٣)، مِنْ حَدِيثِ: أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وَالْحَدِيثُ صَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «الصَّحِيحَةِ»: (٤/٥٤٨، رَقْم ١٩١٦).

وَكَانَ مِنَ أَشَدِّ النَّاسِ قِتَالًا يَوْمَ أُحُدٍ حَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ رضي الله عنه؛ فَإِنَّهُ أَخَذَ
يَهْدُ الْكَافِرِينَ هَدًا.

كَانَ حَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ وَأَبُو دُجَانَةَ الْأَنْصَارِيُّ كَفَرَسِي رِهَانٍ فِي سِبَاقِ
الْبُطُولَةِ؛ حَيْثُ انْطَلَقَا يَهْدَانِ صُفُوفَ الْمُشْرِكِينَ هَدًا.

أَمَّا حَمْزَةُ؛ فَبَعْدَ أَنْ أَصْدَرَ الرَّسُولُ ﷺ أَوَامِرَهُ بِالْقِتَالِ هَتَفَ بِكَلِمَةِ التَّعَارُفِ
الَّتِي اتَّفَقَ عَلَيْهَا الْمُسْلِمُونَ، وَهِيَ: أَمْتُ أَمْتٍ، ثُمَّ انْدَفَعَ إِلَى قَلْبِ جَيْشِ الشُّرْكِ
كَالصَّاعِقَةِ وَفِي يَدَيْهِ سَيْفَانٍ لَا يَقِفُ لَهُ أَحَدٌ.

فَبِالْإِضَافَةِ إِلَى مُشَارَكَتِهِ الْفَعَالَةَ فِي إِبَادَةِ حَمَلَةِ لِيَوَاءِ الْمُشْرِكِينَ.. فَعَلَ
الْأَفَاعِيلَ بِأَبْطَالِهِمُ الْآخِرِينَ، وَكَانَ يَجُولُ الْأَبْطَالُ أَمَامَهُ كَمَا تَجُولُ الرِّيحُ أَمَامَهَا
الْوَرَقَةَ الْيَابِسَةَ؛ لِمَا لَهُ مِنْ هَيْبَةٍ فِي نُفُوسِ الْأَبْطَالِ.

وَقَدْ تَعَرَّضَ لَهُ أَحَدُ فُرْسَانَ فُرَيْشٍ الْأَفْذَازِ الْمَشْهُورِينَ، وَهُوَ سِبَاعُ بْنُ عَبْدِ
الْعَزَّى، فَنَادَاهُ حَمْزَةُ لِلْبِرَازِ قَائِلًا لَهُ فِي سُخْرِيَةٍ: «هَلُمَّ إِلَيَّ!»، فَاسْرَعَ إِلَيْهِ سِبَاعٌ يَكْتُ
كَتَّ الْفَحْلِ الْهَائِجِ، فَالْتَقَاهُ حَمْزَةُ بِضَرْبَةٍ هَاشِمِيَّةٍ مُسْلِمَةٍ جَعَلَتْهُ كَأَمْسِ الدَّابِرِ.

وَقَدْ كَانَ لِمَقْتَلِ سِبَاعٍ هَذَا أَثْرٌ سَيِّئٌ فِي نُفُوسِ الْمُشْرِكِينَ؛ لِأَنَّهُ مِنْ أَبْطَالِهِمُ
الْمُعْتَمَدِ عَلَيْهِمْ سَاعَةَ الشُّدَّةِ.

* هَزِيمَةُ الْمُشْرِكِينَ فِي بَدَايَةِ الْمَعْرَكَةِ، وَنَجَاحُ الْخُطَّةِ النَّبَوِيَّةِ:

شَدَّ الْمُسْلِمُونَ عَلَى صُفُوفِ الْمُشْرِكِينَ، فَزَعَزَعُوهَا وَأَشَاعُوا الذُّعْرَ فِيهَا،
وَبَدَأَ الْإِضْطِرَابُ فِي صُفُوفِ جَيْشِ مَكَّةَ، وَسَادَ الْإِضْطِرَابُ صُفُوفَهُمْ بَعْدَ أَنْ

سَقَطَ لِرِوَاؤِهِمْ عَلَى الْأَرْضِ عَقِبَ إِبَادَةِ الْمُسْلِمِينَ لِجَمِيعِ أَفْرَادِ حَمَلَةِ اللُّوَاءِ، فَأَخَذَتْ رُوحُهُمُ الْمَعْنَوِيَّةُ فِي الْإِنْهِيَارِ، وَهَذَا طَبِيعِيٌّ بَعْدَ سُقُوطِ لِرِوَائِهِمْ؛ لِأَنَّ سُقُوطَ اللُّوَاءِ خَاصَّةٌ فِي ذَلِكَ الْعَصْرِ مَعْنَاهُ بَدَايَةُ الْهَزِيمَةِ.

وَهَذَا الَّذِي عَنَاهُ أَبُو سُفْيَانَ بِقَوْلِهِ لِبَنِي عَبْدِ الدَّارِ عِنْدَمَا سَلَّمَ إِلَيْهِمْ لِرِوَاءِ مَكَّةَ: «إِنَّمَا يُؤْتَى النَّاسَ مِنْ قَبْلِ رَايَاتِهِمْ، يَا بَنِي عَبْدِ الدَّارِ! إِنَّمَا أَنْ تَكْفُونَا لِرِوَاءِنَا، وَإِنَّمَا أَنْ تَخْلُوا بَيْنَنَا وَبَيْنَهُ فَتَكْفِيكُمْوهُ».

وَلَقَدْ أَوْفَى بَنُو عَبْدِ الدَّارِ عَلَى الْغَايَةِ؛ حَيْثُ قَاتَلُوا عَلَى اللُّوَاءِ بِشِرَاسَةٍ وَعِنَادٍ جَاهِلِيٍّ حَتَّى أَبَادَتْهُمْ سُيُوفُ الْإِسْلَامِ عَنْ آخِرِهِمْ.

وَهُنَا سَقَطَ اللُّوَاءُ مِنْ أَيْدِيهِمْ عَلَى الْأَرْضِ، وَبَقِيَ مَطْرُوحًا عَلَيْهَا حَتَّى رَفَعَتْهُ بَعْدَ كَارِثَةِ الْجَبَلِ عَمْرَةَ الْحَارِثِيَّةُ، فَالْتَفَتَ حَوْلَهُ قُرَيْشٌ مِنْ جَدِيدٍ.

وَبَعْدَ مَعْرَكَةِ اللُّوَاءِ تَبَلَّوَرَ الْمَوْقِفُ، وَبَدَأَ رُجْحَانُ كِفَّةِ الْمُسْلِمِينَ فِي الْمَعْرَكَةِ ظَاهِرًا، فَضَاعَفَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ حَمَلَاتِهِمْ، وَبَذَلَتْ قُرَيْشٌ قِصَارِيَّ جُهْدِهَا لِلصُّمُودِ فِي وَجْهِ الْمُسْلِمِينَ الَّذِينَ سَيَّطَرُوا عَلَى الْمَوْقِفِ؛ وَلَكِنْ دُونَ مَا جَدَوْى، فَقَدْ تَخَاذَلَ الْمُشْرِكُونَ عَلَى كَثْرَتِهِمْ أَمَامَ الْمُسْلِمِينَ عَلَى قِلَّتِهِمْ، وَأَخَذُوا يُوَلُّونَ الْفِرَارَ وَالْأَذْبَارَ، وَنَزَلَتْ الْهَزِيمَةُ بِجَيْشِ مَكَّةَ نَزُولَ السَّيْلِ الْعَرِمِ بِالسَّدِّ الْخَرِبِ الْمُتَهَدِّمِ.

وَأَخَذَ جَيْشُ الْمُشْرِكِينَ فِي التَّقَهُّرِ، وَأَبْلَى أَبُو دُجَانَةَ الْأَنْصَارِيُّ، وَطَلَحَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، وَأَسَدُ اللَّهِ وَأَسَدُ رَسُولِهِ حَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَعَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، وَأَنْسُ بْنُ النَّضْرِ، وَسَعْدُ بْنُ الرَّبِيعِ، وَغَيْرُهُمْ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ رضي الله عنهم؛

أَبْلَوْا بَلَاءً شَدِيدًا، وَصَدَقُوا الْقِتَالَ، فَحَشُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّى كَشَفُوهُمْ عَنِ الْمُعْسَكِرِ، وَنَهَكُوهُمْ قِتْلًا، وَانْهَزَمَ الْمُشْرِكُونَ بِنِسَائِهِمْ حَتَّى بَدَتْ سُوقُهُنَّ وَخَلَا خِلْفُهُنَّ مُشْمَرَاتٍ هَوَارِبَ، كَمَا قَالَ الْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ (رضي الله عنه): «لَقَدْ رَأَيْنَا نَنْظُرُ إِلَى خَدَمِ هِنْدِ بِنْتِ عْتَبَةَ وَصَوَاحِبِهَا مُشْمَرَاتٍ هَوَارِبَ، يَرْفَعْنَ عَنْ سُوقِهِنَّ حَتَّى بَدَتْ خَلَا خِلْفَهُنَّ»، وَانْهَزَمَ الْقَوْمُ مَا دُونَ أَخْذِهِنَّ قَلِيلٌ وَلَا كَثِيرٌ.

وَكَانَتْ الْهَزِيمَةُ لَا شَكَّ فِيهَا، وَدَخَلَ الْمُسْلِمُونَ عَسْكَرَ الْمُشْرِكِينَ فَانْتَهَبُوهُ.

إِلَى هُنَا الْمَوْقِفُ لِصَالِحِ الْمُسْلِمِينَ.

وَقَدْ بَدَأَ نَجَاحُ الْخُطَّةِ النَّبَوِيَّةِ؛ فَقَدْ حَاوَلَتْ قُوَّةُ الْمُشْرِكِينَ بِقِيَادَةِ أَبِي عَامِرٍ وَمُسَانِدَةِ عِكْرِمَةَ بْنِ أَبِي جَهْلٍ وَمَنْ مَعَهُ مِنَ الْفُرْسَانِ.. حَاوَلُوا التَّسَلُّلَ إِلَى دَاخِلِ الشَّعْبِ لِضَرْبِ الْمُسْلِمِينَ مِنَ الْخَلْفِ؛ وَلَكِنَّ مَوَاقِعَ الْجَيْشِ الْإِسْلَامِيِّ الَّتِي اخْتَارَهَا الرَّسُولُ (صلوات الله وسلامه عليه) لِمُرَابَطَةِ جَيْشِهِ قَبْلَ الْمَعْرَكَةِ.. وَلَكِنَّ اخْتِلَالَ هَذَا الْجَيْشِ الْمَوَاقِعَ التَّعْبَوِيَّةَ الْهَامَّةَ فِي جَبَلِ الرُّمَاءِ عِنْدَ مَدْخَلِ الشَّعْبِ أَحْبَطَ هَذِهِ الْمُحَاوَلَةَ إِحْبَاطًا كَامِلًا؛ حَيْثُ قُوبِلَ هَذَا الْهُجُومُ -خَاصَّةً هُجُومَ الْفُرْسَانِ- بِسَيْلٍ مُنْهَمِرٍ مِنْ نِبَالِ الرُّمَاءِ فِي الْجَبَلِ، كَمَا تَصَدَّى الْمَشَاءُ بِقِيَادَةِ الزُّبَيْرِ وَالْمَقْدَادِ لِلْمُهَاجِمِينَ، وَقَاوَمُوهُمْ مُقَاوَمَةً عَنِيفَةً مِمَّا أَجْبَرَ الْمُهَاجِمِينَ عَلَى الْإِرْتِدَادِ، وَقَدْ سَاعَدَ فِي تَشْيِيتِ الْمُهَاجِمِينَ عَلَى مَا يَظْهَرُ رِجَالٌ رَابَطُوا فِي مَوَاقِعَ مُخْتَارَةٍ مِنْ جَبَلِ أُحُدٍ، رَجَمُوا الْمُهَاجِمِينَ بِالْحِجَارَةِ، وَسَلَطُوا عَلَيْهِمْ مِنَ الصُّخُورِ قِطْعًا كَبِيرَةً دَحْرَجُوهَا نَحْوَهُمْ، فَأَخْدَثَتْ الْإِرْتِبَاكَ فِي تَشْكِيلَاتِهِمْ، وَأَجْبَرَتْهُمْ عَلَى الْإِبْتِعَادِ عَنِ سَفْحِ الْجَبَلِ.

وَقَدْ عَاوَدَ فُرْسَانُ مَكَّةَ الْهُجُومَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ؛ وَلَكِنَّهُمْ فَشَلُّوا فِيهَا جَمِيعًا، وَذَلِكَ بِسَبَبِ يَقْظَةِ الرُّمَاءِ فِي الْجَبَلِ، وَكَانَ فَشَلُّ الْمُشْرِكِينَ فِي هُجُومِهِمُ الْأَوَّلِ أَوْلَى ثَمَرَاتِ الْخُطَّةِ الْحَكِيمَةِ الدَّقِيقَةِ الَّتِي وَضَعَهَا الرَّسُولُ الْقَائِدُ وَالنَّبِيُّ وَالرَّسُولُ وَالنَّبِيُّ لِإِدَارَةِ دِفَّةِ الْمَعْرَكَةِ، وَاخْتَارَ بِمُوجِبِهَا الْمُرَابَطَةَ فِي ذَلِكَ الْمَكَانِ التَّعْبُويِّ الْحَصِينِ مِنَ الشَّعْبِ.

وَبِهَذِهِ الْخُطَّةِ الْمُوَفَّقَةِ الْحَكِيمَةِ -بَعْدَ تَقْدِيرِ اللَّهِ وَنَصْرِهِ لِأَوْلِيَائِهِ- تَبَيَّنَ حِكْمَةُ النَّبِيِّ وَالرَّسُولِ فِي اخْتِيَارِ الْمَكَانِ، وَسَدِّ الثُّلَمَةِ الَّتِي رُبَّمَا يَنْفُذُ مِنْهَا الْمُشْرِكُونَ، وَحَصَلْ مَا تَوَقَّعَهُ النَّبِيُّ الْمَأْمُونُ بِحِكْمَتِهِ الْحَرْبِيَّةِ مِنْ مُحَاوَلَةِ الْمُشْرِكِينَ الْإِلْتِفَافَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ؛ لَكِنَّ يَقْظَةَ رُمَاءِ الْمُسْلِمِينَ وَفُرْسَانِهِمْ رَدَّتْهُمْ عَلَى أَعْقَابِهِمْ خَاسِرِينَ. (*)

إِنَّ الْمُشْرِكِينَ فِي بَدَايَةِ الْمَعْرَكَةِ يَوْمَ أُحُدٍ هُزِمُوا هَزِيمَةً مُنْكَرَةً؛ فَمِنْ حَدِيثِ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «وَاللَّهِ! لَقَدْ رَأَيْتُنِي أَنْظُرُ إِلَى خَدَمِ هِنْدِ بِنْتِ عُبَيْةَ -يَعْنِي: خَلَاخِلَهَا- وَصَوَاحِبِهَا مُشْمَرَاتٍ هَوَارِبَ، مَا دُونَ أَخْذِهَا قَلِيلٌ وَلَا كَثِيرٌ؛ إِذْ مَالَتِ الرُّمَاءُ إِلَى الْعَسْكَرِ حِينَ كَشَفْنَا الْقَوْمَ عَنْهُ، وَخَلَّوْا ظُهُورَنَا لِلْخَيْلِ، فَأَتَيْنَا مِنْ خَلْفِنَا، وَصَرَخَ صَارِخٌ: أَلَا إِنَّ مُحَمَّدًا قَدْ قُتِلَ، فَاثْبَتْنَا -أَي: رَجَعْنَا- وَانْكَفَأَ عَلَيْنَا الْقَوْمُ بَعْدَ أَنْ أَصَبْنَا أَصْحَابَ اللِّوَاءِ حَتَّى مَا يَدْنُو مِنْهُ أَحَدٌ

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرٌ مِنْ: «السِّيَرَةُ النَّبَوِيَّةُ» (مُحَاصِرَةُ ٤٩)، الْإِثْنَيْنِ ٢٠ مِنْ صَفَرِ

مِنَ الْقَوْمِ»^(١). ذَكَرَهُ ابْنُ إِسْحَاقَ فِي «السِّيَرِ» بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «الدَّلَائِلِ».

أَنْزَلَ اللَّهُ نَصْرَهُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ، وَصَدَقَهُمْ وَعَدَهُ، فَحَسُّوهُمْ بِالسُّيُوفِ -أَيَ: اسْتَأْصَلُوهُمْ قِتَالًا-، وَوَلَّتْ نِسَاءُ الْمُشْرِكِينَ هَوَارِبَ، وَكَانَتْ الْهَزِيمَةُ الَّتِي لَا شَكَّ فِيهَا، وَسَيَطَرَ الْمُسْلِمُونَ عَلَى أَرْضِ الْمَعْرَكَةِ سَيْطَرَةً تَامَةً، وَفِي ذَلِكَ يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ اللَّهُ وَعْدَهُ إِذْ تَحُسُّونَهُمْ بِإِذْنِهِ﴾ [آل عمران: ١٥٢].

رَوَى الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ»^(٢) عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «فَهَزَمُوهُمْ، فَأَنَا -وَاللَّهِ- رَأَيْتُ النِّسَاءَ يَشُدُّنَ وَقَدْ بَدَتْ خَلَخَلُهُنَّ -وَالْخَلَخَالُ: نَوْعٌ مِنْ أَنْوَاعِ الْحُلِيِّ تَلْبَسُهُ الْمَرْأَةُ فِي سَاقِهَا-، قَدْ بَدَتْ -أَيَ: ظَهَرَتْ- خَلَخَلُهُنَّ وَأَسْوَأَهُنَّ رَافِعَاتٍ ثِيَابَهُنَّ».

وَرَوَى الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ»^(٣) عَنِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ: «هُزِمَ الْمُشْرِكُونَ يَوْمَ أُحُدٍ هَزِيمَةً تُعْرَفُ فِيهِمْ».

(١) أَخْرَجَهُ ابْنُ إِسْحَاقَ فِي «السِّيَرَةِ» -كَمَا فِي «سِيَرَةِ ابْنِ هِشَامٍ» (٧٧/٢)-، وَمِنْ طَرِيقِهِ الْبَيْهَقِيُّ فِي «الدَّلَائِلِ» (٢٢٧/٣) يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ: أَنَّ الزُّبَيْرَ بْنَ الْعُوَامِ، قَالَ: فَذَكَرَهُ. وَهَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ.

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٣٠٣٩)، (٤٠٤٣).

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٦٦٦٨).

وَالْحَدِيثُ صَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «الصَّحِيحَةِ»: (٤/٥٤٨، رَقْمٌ ١٩١٦).

وَأَخْرَجَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي «مُسْنَدِهِ» وَالْحَاكِمُ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ
عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما أَنَّهُ قَالَ: «مَا نَصَرَ النَّبِيُّ صلوات الله عليه وآله فِي مَوْطِنٍ كَمَا نَصَرَ يَوْمَ أُحُدٍ».
قَالَ: «فَأَنْكَرْنَا ذَلِكَ».

فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: بَيْنِي وَبَيْنَ مَنْ أَنْكَرَ ذَلِكَ كِتَابُ اللَّهِ عز وجل، إِنْ اللَّهُ عز وجل
يَقُولُ فِي يَوْمِ أُحُدٍ: ﴿وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ اللَّهُ وَعْدَهُ إِذْ تَحُسُونَهُمْ بِإِذْنِهِ﴾
[آل عمران: ١٥٢].

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: «وَالْحَسُّ الْقَتْلُ».

وَبَدَأَ الصَّحَابَةُ رضي الله عنهم بَعْدَ هَذَا الْإِنْتِصَارِ الْعَظِيمِ يَتَّبِعُونَ الْمُشْرِكِينَ، وَيَجْمَعُونَ
الْغَنَائِمَ، وَقَدْ كَانَ لِلرَّمَاةِ دَوْرٌ بَارِزٌ فِي هَذَا النَّصْرِ الْمُؤَزَّرِ؛ فَقَدْ حَمَلَتْ خَيْلُ
الْمُشْرِكِينَ بِقِيَادَةِ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ رضي الله عنه ثَلَاثَ مَرَّاتٍ عَلَى الْمُسْلِمِينَ؛ لِيُحْدِثُوا
الْبَلْبَلَةَ وَالْإِضْطِرَابَ فِي صُفُوفِهِمْ؛ لَكِنْ دُونَ جَدْوَى؛ بِسَبَبِ نُضْحِ الرَّمَاةِ عَلَيْهِمْ
بِالنَّبْلِ حَتَّى رَجَعَتْ خَيْلُهُمْ مَغْلُوبَةً، وَفَشَلَتْ هَجَمَاتُهُمُ الثَّلَاثُ. (*)

إِلَى هُنَا وَالْمَعْرَكَةُ تَمْضِي عَلَى هَذَا النَّحْوِ لِصَالِحِ الْمُسْلِمِينَ، إِلَى هُنَا
وَالنَّصْرُ الْمُؤَزَّرُ حَلِيفُهُمْ، إِلَى هُنَا وَالْمُشْرِكُونَ فِي هَذَا الْمَازِقِ الشَّدِيدِ عَلَى كَثْرَةِ
عَدَدِهِمْ وَوَفْرَةِ عُدَدِهِمْ، وَالْمُؤْمِنُونَ يَتَّبِعُونَ النَّبِيَّ الْمَأْمُونَ صلوات الله عليه وآله فِيمَا أَمَرَ بِهِ،
وَيَنْتَهُونَ عَمَّا نَهَى عَنْهُ.

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرٌ مِنْ: «السِّيَرَةُ النَّبَوِيَّةُ» (مُحَاضِرَةٌ ٥٠)، الثَّلَاثَاءُ ٢١ مِنْ صَفَرٍ

* مُخَالَفَةُ الرِّمَاءِ أَمْرَ الرَّسُولِ ﷺ، وَوُقُوعُ الاِضْطِرَابِ فِي جَيْشِ الْمُسْلِمِينَ:

ثُمَّ اسْتَدَارَتِ الْمَعْرَكَةُ رَأْسًا عَلَى عَقِبٍ، وَوَلَّى النَّصْرُ ظَهْرَهُ لِلْمُؤْمِنِينَ بِالْمُخَالَفَةِ؛ لَمَّا فَارَقَ الرِّمَاءُ (جَبَلَ عَيْنِينَ)، وَهُوَ الَّذِي عُرِفَ بَعْدُ بِـ (جَبَلَ الرِّمَاءِ)، لَمَّا رَأَوْا مَا مَرَّ وَصَفُهُ مِنْ حَالِ السَّاحَةِ - سَاحَةِ الْمَعْرَكَةِ - وَكَيْفَ أَنَّ الْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ رَكِبُوا أَكْتَفَ الْمُشْرِكِينَ فَانْهَزَمُوا مَا بَيْنَ أَخَذِهِمْ قَلِيلٌ وَلَا كَثِيرٌ، لَمَّا رَأَوْا ذَلِكَ تَرَكَوا مَوَاقِعَهُمْ، مَعَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَاهُمْ وَشَدَّدَ عَلَيْهِمْ.. نَهَاهُمْ عَنْ تَرْكِ مَوَاقِعِهِمُ الَّتِي حَدَّدَهَا لَهُمْ، وَشَدَّدَ عَلَيْهِمْ فِي الْإِلْتِمَامِ بِأَوَامِرِهِ، وَذَكَرَ لَهُمْ: «أَنْتُمْ لَوْ رَأَوْا الْمُشْرِكِينَ يَرْكَبُونَ أَكْتَفَ الْمُؤْمِنِينَ وَيَقْتُلُونَهُمْ، قَالَ: فَلَا تَنْصُرُونَا، وَإِذَا رَأَيْتُمُونَا قَدْ عَلَوْنَاهُمْ وَانْتَصَرْنَا عَلَيْهِمْ فَلَا تُفَارِقُوا مَوَاضِعَكُمْ»، فَفَارَقُوا، وَكَانَتْ هَذِهِ الْغَلْطَةُ سَبَبًا فِي الْكَثِيرِ مِمَّا وَقَعَ فِي أُحُدٍ.

وَقَدْ تَسَاءَلَ الْمُؤْمِنُونَ بَعْدُ فَقَالُوا: نَحْنُ الْمُسْلِمِينَ، نَحْنُ الْمُؤْمِنِينَ، نَحْنُ الْأَصْحَابَ لَيْسَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ بَعْدَ نَبِينَا ﷺ مَنْ يُقَاتِلُ دُونَ التَّوْحِيدِ سِوَانَا؛ فَكَيْفَ يَحْدُثُ لَنَا هَذَا!!

وَقَدْ أَخْبَرَهُمُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِسَبَبِ مَا وَقَعَ لَهُمْ، وَكَانَ دَرَسًا فِي التَّرْبِيَةِ لِمَنْ شَهِدَ وَلِمَنْ غَابَ، لِمَنْ حَضَرَ وَلِمَنْ لَمْ يُخْلَقْ بَعْدُ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ: ﴿أَوْلَمَّا أَصَبْتَكُمْ مُصِيبَةً قَدْ أَصَبْتُمْ مِثْلَهَا قُلْتُمْ أَنِّي هَذَا أَقَلُّ هُوَ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِكُمْ﴾ [آل عمران: ١٦٥].

﴿أَوْلَمَّا أَصَبْتَكُمْ مُصِيبَةً﴾ يُرِيدُ بِالْمُصِيبَةِ مَا كَانَ مِنْ قَتْلِ سَبْعِينَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، وَهُمْ الشُّهَدَاءُ فِي أُحُدٍ، ﴿قَدْ أَصَبْتُمْ مِثْلَهَا﴾ يَعْنِي: يَوْمَ بَدْرٍ؛ فَقَدْ قَتَلْتُمْ سَبْعِينَ، وَأَسْرَتُمْ سَبْعِينَ، فَنَزَلَ الْأَسْرَى مَنَزَلَةَ الْمُقْتُولِينَ.

﴿أَوَلَمَّا أَصَبْتَكُمْ مُصِيبَةٌ قَدْ أَصَبْتُمْ مِثْلَهَا قُلْتُمْ أَنَّى هَذَا﴾ كَيْفَ هَذَا يَكُونُ؟! وَمَا هَذَا الَّذِي وَقَعَ عَلَيْنَا؟!!!

﴿قُلْ هُوَ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِكُمْ﴾ فَمَا أَصَابَ الْإِنْسَانَ وَلَا أَصَابَ الْمُسْلِمِينَ مِنْ شَيْءٍ يَسُوؤُهُمْ إِلَّا بِذَنْبٍ يُحْدِثُونَهُ، وَلَا يُرْفَعُ عَنْهُمْ مَا نَزَلَ بِهِمْ إِلَّا بِتَوْبَةٍ يُجَدِّدُونَهَا. (*)

بَيْنَمَا الْمُسْلِمُونَ يَتَّبِعُونَ الْمُشْرِكِينَ، يَقْتُلُونَ، وَيَأْسِرُونَ، وَيَجْمَعُونَ الْغَنَائِمَ؛ وَإِذَا بِالرُّمَاءِ الَّذِينَ وَضَعَهُمُ الرَّسُولُ ﷺ عَلَى الْجَبَلِ يَتْرُكُونَ أَمَاكِنَهُمْ.

أَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «فَهَزَمُوهُمْ، فَقَالَ أَصْحَابُ ابْنِ جُبَيْرٍ: الْغَنِيمَةُ الْغَنِيمَةُ، ظَهَرَ أَصْحَابُكُمْ فَمَا تَنْتَظِرُونَ؟!!!».

فَقَالَ لَهُمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جُبَيْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَهُوَ أَمِيرُ الرُّمَاءِ - يَوْمَئِذٍ: «أَنْسَيْتُمْ مَا قَالَ لَكُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟!!!» (٢).

وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى فِي «صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ» عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «قَالَ لَهُمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جُبَيْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: عَهْدٌ إِلَيَّ النَّبِيِّ ﷺ أَلَّا تَبْرَحُوا - أَيُّ: أَلَّا تَزُولُوا عَنْ مَكَانِكُمْ -، فَقَالُوا: وَاللَّهِ لَنَأْتِيَنَّ النَّاسَ فَلَنُصِيبَنَّ مِنَ الْغَنِيمَةِ» (٣).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرٌ مِنْ: «السِّيَرَةُ النَّبَوِيَّةُ» (مُحَاصِرَةُ ٤٩)، الْإِثْنَيْنِ ٢٠ مِنْ صَفَرِ

١٤٤٠هـ/ ٢٩-١٠-٢٠١٨م.

(٢) أخرجه البخاري (٣٠٣٩).

(٣) أخرجه البخاري (٣٠٣٩).

وَأَنْتَهَزَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ رضي الله عنه هَذِهِ الْفُرْصَةَ الذَّهَبِيَّةَ، فَاسْتَدَارَ بِسُرْعَةٍ خَاطِفَةٍ حَتَّى وَصَلَ إِلَى مَوْخَرَةَ جَيْشِ الْمُسْلِمِينَ، فَلَمْ يَلْبَثْ أَنْ أَبَادَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جُبَيْرٍ رضي الله عنه وَأَصْحَابَهُ.

فِي رِوَايَةِ ابْنِ سَعْدٍ فِي «الطَّبَقَاتِ»: «وَرَمَى عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جُبَيْرٍ رضي الله عنه حَتَّى فَنِيَتْ نَبْلُهُ، ثُمَّ طَاعَنَ بِالرُّمْحِ حَتَّى انْكَسَرَ، ثُمَّ انْكَسَرَ جَنْبُ سَيْفِهِ، فَقَاتَلَهُمْ حَتَّى قَتَلَ، فَلَمَّا وَقَعَ جَرْدُوهُ وَمَثَلُوا بِهِ أَقْبَحَ تَمَثِيلٍ» (١) رضي الله عنه.

فَلَمْ يَلْبَثْ أَنْ أَبَادَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جُبَيْرٍ رضي الله عنه وَأَصْحَابَهُ، ثُمَّ انْقَضَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ مِنْ خَلْفِهِمْ، وَصَاحَ فُرْسَانُهُ صَيْحَةً عَالِيَةً، عَرَفَ الْمُشْرِكُونَ الْمُنْهَزِمُونَ أَنَّ خَيْلَهُمْ تُقَاتِلُ وَتَنَادِي فَأَقْبَلُوا، وَأَسْرَعَتِ امْرَأَةٌ مِنْهُمْ هِيَ عَمْرَةُ بِنْتُ عُلْقَمَةَ الْحَارِثِيَّةُ، فَرَفَعَتْ لِيَوَاءِ الْمُشْرِكِينَ الْمَطْرُوحَ عَلَى الْأَرْضِ، فَاجْتَمَعَ حَوْلَهُ الْمُشْرِكُونَ، وَتَنَادَى بَعْضُهُمْ بَعْضًا حَتَّى اجْتَمَعُوا عَلَى الْمُسْلِمِينَ، وَأُحِيطَ بِهِمْ مِنَ الْأَمَامِ وَالْخَلْفِ.

فَلَمَّا وَقَعَ الْمُسْلِمُونَ فِي هَذَا التَّطْوِيقِ مِنْ قِبَلِ الْمُشْرِكِينَ؛ حَدَّثَتْ فَوْضَى عَارِمَةٌ فِي صُفُوفِ الْمُسْلِمِينَ، وَأَنْفَلَتِ الزَّمَامُ، وَضَاعَ النِّظَامُ.

وَبِهَذَا تَغَيَّرَ الْمَوْقِفُ تَغْيِيرًا كَامِلًا، وَتَحَوَّلَ مَجْرَى الْقِتَالِ لِصَالِحِ الْمُشْرِكِينَ. وَلَقَدْ كَانَ مِنَ الْمُتَوَقَّعِ أَنْ تَقْضِيَ كَثْرَةُ الْعَدُوِّ الْعَدِيدَةُ الْمُتَفَوِّقَةَ الَّتِي أَعَادَتْ تَنْظِيمَهَا بَعْدَ حَرَكَةِ خَالِدِ النَّاجِحَةِ.. كَانَ مِنَ الْمُتَوَقَّعِ أَنْ تَقْضِيَ هَذِهِ الْكَثْرَةُ

(١) حكاها ابن سعد في «الطبقات» (٣/ ٣٦٢)، والواقدي في «المغازي» (١/ ٢٣٢) من غير

عَلَى الْقَلَّةِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ الْمُطَوَّقِينَ، وَأَنْ تَسْحَقَهُمْ سَحَقًا كَلِيمًا؛ وَلَكِنَّ اللَّيْثَ لَا تُصْطَادُ بِسُهُولَةٍ.

فَبِالرَّغْمِ مِنَ الْمَأْزِقِ الْحَرَجِ الَّذِي وَقَعَ فِيهِ سَوَادُ الْجَيْشِ الْإِسْلَامِيِّ؛ فَإِنَّهُمْ أَخَذُوا يُفَاتِلُونَ بِضَرَاوَةٍ؛ لِيَشُقُّوا طَرِيقَهُمْ نَحْوَ قَائِدِهِمُ النَّبِيِّ ﷺ، الَّذِي تَأَكَّدُوا مِنْ سَلَامَتِهِ بَعْدَ أَنْ سَمِعُوهُ يُنَادِيهِمْ بِصَوْتِهِ الْكَرِيمِ مِنْ مَقَرِّ قِيَادَتِهِ.

فَشَقُّوا طَرِيقَهُمْ؛ وَلَكِنْ بِصُعُوبَةٍ بِالْغَةِ وَسَطًا غَابَاتِ الرِّمَاحِ وَالسُّيُوفِ الَّتِي أَحَاطَهُمُ الْمُشْرِكُونَ بِهَا مِنْ كُلِّ جَانِبٍ بَعْدَ نَجَاحِ حَرَكَةِ التِّفَافِ خَالِدِ الْمُفَاجِئَةِ. وَلَقَدْ اتَّصَلَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ جَدِيدٍ بِنَبِيِّهِمُ الَّذِي بَقِيَ مَعَ بَعْضِ هَيْئَةِ أَرْكَانِ حَرْبِهِ يَرْقُبُونَ مَطَارِدَةَ الْمُسْلِمِينَ لِلْعَدُوِّ، وَتَخَلَّصُوا مِنَ الطَّوْقِ الْمَضْرُوبِ عَلَيْهِمْ؛ وَلَكِنْ بَعْدَ أَنْ دَفَعُوا الثَّمَنَ غَالِيًا.

* إِشَاعَةُ مَقْتَلِ الرَّسُولِ ﷺ، وَتَأْيِيرُ ذَلِكَ عَلَى الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ:

وَمِمَّا زَادَ النَّكْبَةَ: أَنَّ إِشَاعَةَ سَرْتِ؛ مَفَادَهَا أَنَّ الْمُشْرِكِينَ تَمَكَّنُوا مِنْ قَتْلِ النَّبِيِّ ﷺ، وَنَادَى مُنَادِيَهُمْ بِذَلِكَ، وَسَبَّبَ هَذِهِ الْإِشَاعَةَ: أَنَّ أَحَدَ فُرْسَانَ الْمُشْرِكِينَ - وَاسْمُهُ ابْنُ قَمِيَّةَ - التَّقَى بِمُصْعَبِ بْنِ عَمِيرِ الْعَبْدَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَامِلِ لِيَاءِ الْمُسْلِمِينَ فَقَتَلَهُ.

وَكَانَتْ طَلْعَةُ مُصْعَبٍ شَبِيهَةً بِطَلْعَةِ النَّبِيِّ ﷺ؛ خَاصَّةً إِذَا لَبَسَ السَّلَاحَ، فَظَنَّ الْفَارِسُ الْمُشْرِكُ أَنَّهُ قَدْ قَتَلَ الرَّسُولَ ﷺ، فَصَاحَ: «لَقَدْ قَتَلْتُ مُحَمَّدًا!!»، فَشَاعَ هَذَا الْخَبْرُ الْكَاذِبُ بَيْنَ الْمُقَاتِلِينَ.

فَوَقَعَ لِهَذِهِ الْإِشَاعَةِ مَزِيدٌ مِنَ الدُّعْرِ وَالْإِرْتِبَاكِ فِي صُفُوفِ الْمُسْلِمِينَ الْمُطَوَّقَةِ.

لَقَدْ صَارَ بَعْضُ الْمُسْلِمِينَ حَائِرِينَ لَا يَدْرُونَ مَاذَا يَصْنَعُونَ، وَتَوَقَّفَ آخَرُونَ عَنِ الْقِتَالِ، وَالْقَوَا بِأَسْلِحَتِهِمْ.

وَبَيْنَمَا هُمْ حَائِرُونَ هَكَذَا؛ إِذْ أَقْبَلَ إِلَيْهِمْ أَنَسُ بْنُ النَّضْرِ رضي الله عنه، فَلَمَّا رَأَاهُمْ قَدَ الْقَوَا السَّلَاحَ قَالَ لَهُمْ: «مَا لَكُمْ قَدْ أَلْقَيْتُمْ بِأَيْدِيكُمْ هَكَذَا!!» أَوْ كَمَا قَالَ. فَقَالُوا لَهُ: «قَتَلَ رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله وسلامته عليه».

فَقَالَ: «فَمَاذَا تَصْنَعُونَ بِالْحَيَاةِ بَعْدَهُ؟! قُومُوا فَمُوتُوا عَلَيَّ مَا مَاتَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله وسلامته عليه» (١).

ثُمَّ اسْتَقْبَلَ الْمُشْرِكِينَ بِسَيْفِهِ، وَأَنْدَفَعَ نَحْوَهُمْ كَالْإِعْصَارِ وَهُوَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَبْرَأُ إِلَيْكَ مِمَّا جَاءَ بِهِ هَؤُلَاءِ - يَعْنِي: الْمُشْرِكِينَ -، وَأَعْتَذِرُ إِلَيْكَ مِمَّا يَقُولُ هَؤُلَاءِ - يَعْنِي: الْمُسْلِمِينَ الَّذِينَ أَلْقُوا السَّلَاحَ، وَفَكَّرُوا فِي الْإِسْتِسْلَامِ -»، ثُمَّ قَاتَلَ الْمُشْرِكِينَ قِتَالًا مُنْقَطِعَ النَّظِيرِ حَتَّى قَتَلَ رضي الله عنه.

وُجِدَ فِي جَسَدِ أَنَسِ بْنِ النَّضْرِ بَضْعٌ وَثَمَانُونَ؛ مَا بَيْنَ ضَرْبَةِ سَيْفٍ، أَوْ طَعْنَةِ بَرْمُحٍ، أَوْ رَمِيَةِ بَسْهَمٍ، وَقَدْ مَثَلَ بِهِ الْمُشْرِكُونَ، فَمَا عَرَفَهُ إِلَّا أُخْتُهُ بِنَانٍ، وَكَانَ حَسَنَ الْبِنَانِ.

(١) ذكره ابن إسحاق في «السيرة»، ورواه من طريقه ابن جرير الطبري في «تاريخه» (٥١٧/٢) عن القاسم بن عبد الرحمن بن رافع. والقاسم ذكره ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (١١٣/٧) وسكت عنه.

قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رضي الله عنه: «كُنَّا نَرَى أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِيهِ وَفِي أَشْبَاهِهِ، وَهِيَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ فَمِنْهُمْ مَن قَضَى نَجْبَهُ وَمِنْهُمْ مَن يَنْظِرُ^ط وَمَا بَدَلُوا بَدِيلًا﴾ [الأحزاب: ٢٣]»^(١).

كَمَا أَنَّ ثَابِتَ بْنَ الدَّحْدَاحِ عِنْدَمَا رَأَى الْإِنْهِيَارَ بَيْنَ بَعْضِ الْمُقَاتِلِينَ الْمُسْلِمِينَ لِإِشَاعَةِ مَقْتَلِ الرَّسُولِ صلوات الله وسلاماته عليه؛ صَاحَ فِي قَوْمِهِ الْأَنْصَارِ يُحَرِّضُهُمْ عَلَى الْإِسْتِبْسَالِ وَالْمُقَاوَمَةِ: «يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ! إِنْ كَانَ مُحَمَّدٌ صلوات الله وسلاماته عليه قَدْ قُتِلَ فَإِنَّ اللَّهَ حَيٌّ لَا يَمُوتُ، قَاتِلُوا عَلَى دِينِكُمْ؛ فَإِنَّ اللَّهَ مُظْفِرُكُمْ وَنَاصِرُكُمْ»^(٢).

فَنَهَضَ إِلَيْهِ نَفَرٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَحَمَلَ بِهِمْ عَلَى كَتِيبَةٍ مِنْ سِلَاحِ فُرْسَانَ مَكَّةَ فِيهَا خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ، وَعَمْرُو بْنُ الْعَاصِ، وَعِكْرِمَةُ بْنُ أَبِي جَهْلٍ،

(١) أخرج البخاري (٢٨٠٥) عَنْ أَنَسِ رضي الله عنه، قَالَ: غَابَ عَمِّي أَنَسُ بْنُ النَّضْرِ عَنْ قِتَالِ بَدْرٍ، فَقَالَ: «يَا رَسُولَ اللَّهِ غِبْتُ عَنْ أَوَّلِ قِتَالٍ قَاتَلْتَ الْمُشْرِكِينَ، لَئِنِ اللَّهُ أَشْهَدَنِي قِتَالَ الْمُشْرِكِينَ لَيَرِيَنَّ اللَّهُ مَا أَصْنَعُ»، فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ أُحُدٍ، وَانْكَشَفَ الْمُسْلِمُونَ، قَالَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعْتَدْتُ إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ هَؤُلَاءِ - يَعْنِي أَصْحَابَهُ - وَأَبْرَأُ إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ هَؤُلَاءِ، - يَعْنِي الْمُشْرِكِينَ - ثُمَّ تَقَدَّمَ»، فَاسْتَقْبَلَهُ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ، فَقَالَ: «يَا سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ، الْجَنَّةُ وَرَبِّ النَّضْرِ إِنِّي أَجِدُ رِيحَهَا مِنْ دُونِ أُحُدٍ»، قَالَ سَعْدُ: فَمَا اسْتَطَعْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا صَنَعَ، قَالَ أَنَسُ: فَوَجَدْنَا بِهِ بَضْعًا وَثَمَانِينَ ضَرْبَةً بِالسَّيْفِ أَوْ طَعْنَةً بِرُمْحٍ، أَوْ رَمِيَةً بِسَهْمٍ وَوَجَدْنَاهُ قَدْ قُتِلَ وَقَدْ مَثَلَ بِهِ الْمُشْرِكُونَ، فَمَا عَرَفَهُ أَحَدٌ إِلَّا أُخْتَهُ بِنَاتِهِ قَالَ أَنَسُ: «كُنَّا نَرَى أَوْ نَظُنُّ أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِيهِ وَفِي أَشْبَاهِهِ: ﴿مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ﴾ [الأحزاب: ٢٣] إِلَى آخِرِ الْآيَةِ».

(٢) «السيرة الحلبية» (٢/٣٠٩).

وَضَرَّارُ بْنُ الْخَطَّابِ، فَحَمَلَ عَلَيْهِ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ فَقَتَلَهُ بِالرَّمْحِ، وَقَتَلَ مَنْ حَمَلَ مَعَهُ مِنَ الْأَنْصَارِ.

* مَقْتَلُ حَمْرَةَ (رضي الله عنه):

وَمَعَ هَذِهِ الْفَوْضَى وَالْفُرْقَةَ الَّتِي حَدَّثَتْ فِي الْمُسْلِمِينَ؛ انْكَشَفَ حَمْرَةَ (رضي الله عنه) لَوْحَشِيٍّ، فَاسْتَغَلَّ وَحَشِيٍّ ذَلِكَ فَرَمَاهُ بِالرَّمْحِ فَقَتَلَهُ.

قَاتَلَ حَمْرَةَ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ قِتَالَ اللَّيْثِ الْمُهْتَاكِ؛ فَقَدِ انْدَفَعَ إِلَى قَلْبِ جَيْشِ الْمُشْرِكِينَ يُغَامِرُ مُغَامِرَةً مُنْقَطِعَةَ النَّظِيرِ، يَنْكَشِفُ عَنْهُ الْأَبْطَالُ كَمَا تَطَايَرُ الْأُورَاقُ أَمَامَ الرِّيحِ الْعَاصِفَةِ.

فَبِالْإِضَافَةِ إِلَى مُشَارَكَتِهِ الْفَعَالَةَ فِي إِبَادَةِ حَامِلِي لِوَاءِ الْمُشْرِكِينَ.. فَعَلَ الْأَفَاعِيلُ بِأَبْطَالِهِمُ الْآخِرِينَ حَتَّى صُرِعَ وَهُوَ فِي مُقَدِّمَةِ الْمُبَرِّزِينَ؛ وَلَكِنْ لَا كَمَا تُصْرَعُ الْأَبْطَالُ وَجْهًا لَوْجِهِ فِي مَيْدَانِ الْقِتَالِ، وَإِنَّمَا كَمَا يُغْتَالُ الْكِرَامُ فِي حَالِكِ الظَّلَامِ!!

قَالَ وَحَشِيٍّ: «كَمَنْتُ لِحَمْرَةَ تَحْتَ صَخْرَةٍ، فَلَمَّا دَنَا مِنِّي رَمَيْتُهُ بِحَرْبِي فَأَضَعُهَا فِي ثَنَّتِهِ حَتَّى خَرَجَتْ مِنْ بَيْنِ وَرِكَيهِ»^(١).

(١) أَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ (٤٠٧٢) عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ أُمَيَّةَ الصَّمْرِيِّ، قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَدِيِّ بْنِ الْخِيَارِ، فَلَمَّا قَدِمْنَا حِمَصَ، قَالَ لِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَدِيِّ: هَلْ لَكَ فِي وَحَشِيٍّ، نَسَأَلُهُ عَنْ قَتْلِ حَمْرَةَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، وَكَانَ وَحَشِيٌّ يَسْكُنُ حِمَصَ، فَسَأَلْنَا عَنْهُ، فَقِيلَ لَنَا: هُوَ ذَاكَ فِي ظِلِّ قَصْرِهِ، كَأَنَّهُ حَمِيْتُ، قَالَ: فَجِئْنَا حَتَّى وَقَفْنَا عَلَيْهِ بِيَسِيرٍ، فَسَلَّمْنَا فَرَدَّ السَّلَامَ، قَالَ: وَعُبَيْدُ اللَّهِ مُعْتَجِرٌ بِعِمَامَتِهِ، مَا يَرَى وَحَشِيٍّ إِلَّا عَيْنَيْهِ وَرِجْلَيْهِ، فَقَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ: يَا وَحَشِيٍّ أَتَعْرِفُنِي؟ قَالَ: فَنَظَرَ إِلَيْهِ ثُمَّ قَالَ: لَا وَاللَّهِ، إِلَّا أَنِّي أَعْلَمُ أَنَّ عَدِيَّ بْنَ

وَمِنْ حَدِيثِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «لَمَّا بَلَغَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَتَلَ حَمْزَةَ بَكِيًّا، فَلَمَّا نَظَرَ إِلَيْهِ شَهَقَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ» (١).

الخِيَارِ تَزَوَّجَ امْرَأَةً يُقَالُ لَهَا أُمُّ قِتَالٍ بِنْتُ أَبِي الْعَيْصِ، فَوَلَدَتْ لَهُ غُلَامًا بِمَكَّةَ، فَكُنْتُ أَسْتَرْضِعُ لَهُ، فَحَمَلْتُ ذَلِكَ الْغُلَامَ مَعَ أُمِّهِ فَنَاوَلْتُهَا إِيَّاهُ، فَلَكَأَنِّي نَظَرْتُ إِلَى قَدَمَيْكَ، قَالَ: فَكَشَفَ عَيْدُ اللَّهِ عَنْ وَجْهِهِ ثُمَّ قَالَ: أَلَا تُخْبِرُنَا بِقَتْلِ حَمْزَةَ؟ قَالَ: نَعَمْ، إِنَّ حَمْزَةَ قَتَلَ طُعَيْمَةَ بِنَ عَدِيِّ بْنِ الْخِيَارِ بَبَدْرٍ، فَقَالَ لِي مَوْلَايَ جُبَيْرُ بْنُ مُطْعِمٍ: إِنْ قَتَلْتَ حَمْزَةَ بِعَمِّي فَأَنْتَ حُرٌّ، قَالَ: فَلَمَّا أَنْ خَرَجَ النَّاسُ عَامَ عَيْنِينَ، وَعَيْنِينَ جَبَلٌ بِحِيَالِ أُحُدٍ، بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ وَادٍ، خَرَجْتُ مَعَ النَّاسِ إِلَى الْقِتَالِ، فَلَمَّا أَنْ اصْطَفَوْا لِلْقِتَالِ، خَرَجَ سِبَاعٌ فَقَالَ: هَلْ مِنْ مُبَارِزٍ؟ قَالَ: فَخَرَجَ إِلَيْهِ حَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، فَقَالَ: يَا سِبَاعُ، يَا ابْنَ أُمِّ أَنْمَارٍ مُقَطَّعَةِ الْبُظُورِ، أَنْحَادُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قَالَ: ثُمَّ شَدَّ عَلَيْهِ، فَكَانَ كَأَمْسِ الذَّاهِبِ، قَالَ: وَكَمَنْتُ لِحَمْزَةَ تَحْتَ صَخْرَةٍ، فَلَمَّا دَنَا مِنِّي رَمَيْتُهُ بِحَرْبَتِي، فَأَضَعُهَا فِي ثَنَّتِهِ حَتَّى خَرَجَتْ مِنْ بَيْنِ وَرِكَيهِ، قَالَ: فَكَانَ ذَلِكَ الْعَهْدَ بِهِ، فَلَمَّا رَجَعَ النَّاسُ رَجَعْتُ مَعَهُمْ، فَأَقَمْتُ بِمَكَّةَ حَتَّى فُشِيَ فِيهَا الْإِسْلَامُ، ثُمَّ خَرَجْتُ إِلَى الطَّائِفِ، فَأَرْسَلُوا إِلَيَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَسُولًا، فَقِيلَ لِي: إِنَّهُ لَا يَهِيحُ الرَّسُلُ، قَالَ: فَخَرَجْتُ مَعَهُمْ حَتَّى قَدِمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَلَمَّا رَأَيْتُهُ قَالَ: «أَنْتَ وَحَشِيَّتِي» قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «أَنْتَ قَتَلْتَ حَمْزَةَ» قُلْتُ: قَدْ كَانَ مِنَ الْأَمْرِ مَا بَلَغَكَ، قَالَ: «فَهَلْ تَسْتَطِيعُ أَنْ تُغَيِّبَ وَجْهَكَ عَنِّي» قَالَ: فَخَرَجْتُ فَلَمَّا قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَخَرَجَ مُسَيِّمَةَ الْكَذَّابِ، قُلْتُ: لَا أَخْرُجَنَّ إِلَى مُسَيِّمَةَ، لَعَلِّي أَقْتُلُهُ فَأَكْفِي بِهِ حَمْزَةَ، قَالَ: فَخَرَجْتُ مَعَ النَّاسِ، فَكَانَ مِنْ أَمْرِهِ مَا كَانَ، قَالَ: فَإِذَا رَجُلٌ قَائِمٌ فِي ثَلْمَةِ جِدَارٍ، كَأَنَّهُ جَمَلٌ أَوْرُقٌ تَائِرُ الرَّأْسِ، قَالَ: فَرَمَيْتُهُ بِحَرْبَتِي، فَأَضَعُهَا بَيْنَ نَدْيَيْهِ حَتَّى خَرَجَتْ مِنْ بَيْنِ كَفَيْهِ، قَالَ: وَوُتِبَ إِلَيْهِ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَضَرَبَهُ بِالسِّيفِ عَلَى هَامَتِهِ».

(١) أخرجه البزار (٢/٣٢٦)، وقال الهيثمي: «رواه البزار، وفيه عبد الله بن محمد بن عَقِيلٍ، وَهُوَ حَسَنُ الْحَدِيثِ عَلَى ضَعْفِهِ» «مجمع الفوائد» (٦/١١٨).

وَكُفِّنَ حَمْزَةً فِي بُرْدَةٍ إِذَا غُطِّيَ رَأْسُهُ خَرَجَتْ رِجْلَاهُ، وَإِذَا غُطِّيَتْ رِجْلَاهُ
خَرَجَ رَأْسُهُ، فَغُطِّيَ رَأْسُهُ، وَجُعِلَ عَلَى رِجْلَيْهِ إِذْخِرٌ.

النَّبِيُّ ﷺ أَثَّرَ فِيهِ قَتْلُ حَمْزَةٍ تَأْثِيرًا عَظِيمًا؛ وَلَكِنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ
جَلَّ وَعَلَا فَعَالَ لِمَا يُرِيدُ، وَأَنَّهُ هُوَ الْحَكِيمُ، مِنْ صِفَاتِهِ: الْحِكْمَةُ، وَمَعَ الْحِكْمَةِ لَا
عَزِيزٌ وَلَا كَبِيرٌ؛ فَإِنَّ الْحِكْمَةَ اقْتَضَتْ أَنْ يُصَابَ النَّبِيُّ ﷺ فِي هَذِهِ الْمَعْرَكَةِ
بِإِصَابَاتٍ بِالْغَةِ؛ فَإِنَّهُ وَقَعَ فِي حُفْرَةٍ مِنَ الْحُفْرِ الَّتِي أَعَدَّهَا أَبُو عَامِرٍ الْفَاسِقُ،
فَجَحِشَ لِشَقِّهِ ﷺ - أَي: جُرِحَ فِي جَنْبِهِ -، وَكُسِرَتْ رِبَاعِيَّتُهُ - أَي: كُسِرَتْ سِنُهُ
ﷺ -، وَدَخَلَتْ حَلَقَةٌ مِنْ حَلَقَاتِ الْمَغْفَرِ فِي وَجْتِهِ ﷺ.

فَدَمَّمُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - أَي: أَسَالُوا دِمَاءَهُ ﷺ -، وَكَانَ مَوْقِفًا عَصِيبيًّا،
وَأَشَاعُوا أَنَّهُ قُتِلَ، وَوَقَعَ مَا وَقَعَ مِنَ الْإِنْهَزَامِ فِي جَيْشِ الْمُسْلِمِينَ، وَقُتِلَ مَنْ قُتِلَ
شَهِيدًا حَمِيدًا، وَمِنْهُمْ: حَمْزَةُ الَّذِي اقْتَضَتْ الْحِكْمَةَ أَنَّهُ مَعَ فُرُوسِيَّتِهِ وَمَعَ بَطُولَتِهِ
وَمَعَ أَنَّهُ لَا يَقُومُ لَهُ بَطْلٌ مَهْمَا بَلَغَتْ بَطُولَتُهُ فَلَا يُوَاجَهُ، وَمِثْلُهُ لَا يُقْتَلُ مُوَاجَهًا،
وَإِنَّمَا يُعْتَالُ غِيْلَةً ﷺ.

* ثَبَاتُ الرَّسُولِ ﷺ فِي الْمَعْرَكَةِ، وَإِعَادَةُ شَتَاتِ جَيْشِ الْمُسْلِمِينَ:

لَقَدْ ثَبَّتَ الرَّسُولُ ﷺ فِي سَاحَةِ الْمَعْرَكَةِ ثَبَاتَ الْجِبَالِ الرَّاسِيَاتِ، وَلَمْ
يُفَارِقْ مَكَانَهُ، قَالَ الْمَقْدَادُ بْنُ عَمْرٍو ﷺ: «فَوَالَّذِي بَعَثَهُ بِالْحَقِّ! مَا زَالَتْ قَدَمُهُ
شَبْرًا وَاحِدًا عَنِ مَوْقِفِهِ، وَإِنَّهُ لَنِي وَجْهِ الْعَدُوِّ».

أَخْرَجَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي «مُسْنَدِهِ» بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه أَنَّهُ قَالَ: «كُنَّا إِذَا أَحْمَرَ الْبَأْسُ -أَي: إِذَا اشْتَدَّتِ الْحَرْبُ-، وَلَقِيَ الْقَوْمُ الْقَوْمَ؛ اتَّقِينَا بِرَسُولِ اللَّهِ صلوات الله وسلاماته عليه، فَمَا يَكُونُ مِنَّا أَحَدٌ أَدْنَىٰ إِلَيَّ الْقَوْمِ مِنْهُ» (١).

فَلَمَّا انْكَشَفَ الْمُسْلِمُونَ أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله وسلاماته عليه يُنَادِيهِمْ: «إِلَيَّ عِبَادَ اللَّهِ! إِلَيَّ عِبَادَ اللَّهِ! أَنَا رَسُولُ اللَّهِ» (٢).

بَعْدَ أَنْ دَاهَمَ فُرْسَانُ الْمُشْرِكِينَ الْمُسْلِمِينَ مِنْ خَلْفِهِمْ، وَصَاحَ الشَّيْطَانُ بِهِمْ: «أَلَا إِنَّ مُحَمَّدًا قَدْ قُتِلَ!!»؛ حَصَلَ مَا حَصَلَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ مِنَ الْإِضْطِرَابِ وَالْإِرْتِبَاكِ، فَفَرَّ مِنْهُمْ مَنْ فَرَّ، وَانْسَحَبَ مِنْهُمْ إِلَى سَفْحِ الْجَبَلِ مِنْ انْسَحَابٍ، وَثَبَتَ مَنْ ثَبَتَ فِي مَيْدَانِ الْمَعْرَكَةِ.

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٤٥٣/٢، ١٣٤٧)، وَالنَّسَائِيُّ فِي «الْكَبْرَى» (٨٥٨٥) وَغَيْرُهُمَا بِسَنَدٍ صَحِيحٍ.

وَأَخْرَجَ مُسْلِمٌ (١٧٧٦) عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَيَّ الْبِرَاءِ، فَقَالَ: أَكُنْتُمْ وَلَيْتُمْ يَوْمَ حُنَيْنٍ يَا أَبَا عُمَارَةَ؟ فَقَالَ: أَشْهَدُ عَلَى نَبِيِّ اللَّهِ صلوات الله وسلاماته عليه مَا وَلَّى، وَلَكِنَّهُ انْطَلَقَ أَخْفَاءً مِنَ النَّاسِ، وَحَسَّرَ إِلَيَّ هَذَا الْحَيِّ مِنْ هَوَازِنَ، وَهُمْ قَوْمٌ رُمَاءٌ، فَرَمَوْهُمْ بِرِشْقٍ مِنْ نَبَلٍ كَانَتْهَا رِجْلٌ مِنْ جَرَادٍ، فَانْكَشَفُوا، فَأَقْبَلَ الْقَوْمُ إِلَيَّ رَسُولِ اللَّهِ صلوات الله وسلاماته عليه، وَأَبُو سُفْيَانَ بْنِ الْحَارِثِ يَقُودُ بِهِ بَعْلَتَهُ، فَنَزَلَ وَدَعَا وَاسْتَنْصَرَ، وَهُوَ يَقُولُ: «أَنَا النَّبِيُّ لَا كَذِبَ، أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلَبِ، اللَّهُمَّ نَزِّلْ نَصْرَكَ»، قَالَ الْبِرَاءُ: «كُنَّا وَاللَّهِ إِذَا أَحْمَرَ الْبَأْسُ نَتَّقِي بِهِ، وَإِنَّ الشُّجَاعَ مِنَّا لِلَّذِي يُحَاذِي بِهِ، يَعْنِي النَّبِيَّ صلوات الله وسلاماته عليه».

(٢) أَخْرَجَهُ الطَّبْرِيُّ فِي «التَّارِيخِ»: (٥١٩/٢-٥٢٠)، عَنْ السُّدِّيِّ، وَأَخْرَجَهُ أَيْضًا فِي «جَامِعِ الْبَيَانِ»: (١٣٤/٤)، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: «وَالرَّسُولُ يَدْعُوكُمْ فِي أُخْرَبِكُمْ» [آل عمران: ١٥٣] «إِلَيَّ عِبَادَ اللَّهِ ارْجِعُوا، إِلَيَّ عِبَادَ اللَّهِ ارْجِعُوا».

أَمَّا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؛ فَإِنَّهُ لَمْ يَفِرَّ وَلَمْ يَنْسَحِبْ، وَلَقَدْ ضَرَبَ بِنَفْسِهِ أَرْوَاعَ الْأَمْثَالِ فِي الشَّجَاعَةِ، وَرَبَاطَةِ الْجَاشِ، وَالْإِقْدَامِ عَلَى الْمَكَارِهِ؛ فَلَقَدْ أُفِرِدَ فِي نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَثَبَّتَ وَقَاتَلَ الْكُفَّارَ هُوَ وَمَنْ ثَبَّتُوا مَعَهُ؛ بَلْ أَعْظَمُ مِنْ ذَلِكَ أَنَّهُ نَادَى الْمُسْلِمِينَ الْمُنْسَحِحِينَ إِلَى أَعْلَى الْوَادِي مِنْ خَلْفِهِمْ، يَقُولُ: «إِلَى عِبَادِ اللَّهِ! إِلَى عِبَادِ اللَّهِ!».

وَقَدْ نَزَلَ فِي ذَلِكَ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِذْ تَصْعَدُونَ وَلَا تَكُونُوا عَلَى أَحَدٍ وَالرُّسُولُ يَدْعُوكُمْ فِي أَخْرَابِكُمْ فَأَتْبِكُمْ غَمًّا بَعْمًا لِكَيْلًا تَحْزَنُوا عَلَى مَا فَاتَكُمْ وَلَا مَا أَصَابَكُمْ وَاللَّهُ خَيْرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ [آل عمران: ١٥٣].

كَوْنُ النَّبِيِّ ﷺ يَرْفَعُ صَوْتَهُ بِنِدَاءِ أَصْحَابِهِ يُعَدُّ مُتَّهَى الشَّجَاعَةِ وَالْبُطُولَةِ؛ لِأَنَّهُ هُوَ مَقْصُودُ الْمُشْرِكِينَ الْأَوَّلِ، وَهُمْ يَعْرِفُونَ صَوْتَهُ، وَهُوَ بِهَذَا النِّدَاءِ يُغْرِي الْمُشْرِكِينَ بِنَفْسِهِ، لِكَنَّهُ لَمْ يَلْتَفِتْ إِلَى ذَلِكَ؛ لِأَنَّ عَوْدَةَ الْمُؤْمِنِينَ وَاجْتِمَاعَهُمْ تَحْتَ قِيَادَتِهِ أَهَمُّ مِنْ أَمْرِ سَلَامَتِهِ مَعَ بَقَائِهِ مُنْفَرِدًا عَنْ أَصْحَابِهِ وَتَفَرُّقِهِمْ بِغَيْرِ قِيَادَةٍ وَلَا نِظَامٍ.

وَقَدْ أَقْبَلَ الْمُشْرِكُونَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَقَاتَلَهُمْ وَقَاتَلَ دُونَهُ عَدَدٌ قَلِيلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ حَتَّى قُتِلَ بَعْضُهُمْ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَأُخِخَ بَعْضُهُمْ بِالْجِرَاحِ إِلَى أَنْ فَاءَ الْمُسْلِمُونَ بَعْدَمَا عَرَفُوا مَكَانَ النَّبِيِّ ﷺ.

إِنَّ مَشَارَكَةَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْجِهَادِ وَثَبَاتَهُ الْعَظِيمَ فِي وَجْهِ الْعَدُوِّ دَلِيلٌ وَاضِحٌ عَلَى اهْتِمَامِهِ الْكَبِيرِ بِأَصْحَابِهِ، وَتَرْفُعِهِ عَنِ النَّظَرِ إِلَى الذَّاتِ؛ فَلَقَدْ كَانَ بِوُسْعِهِ ﷺ

أَنْ يَبْقَى فِي مَكَانٍ حَصِينٍ، وَأَنْ يَجْعَلَ حَوْلَهُ حَرَسًا يَحْمُونَهُ مِنْ هَجَمَاتِ الْأَعْدَاءِ، وَسَيَجِدُ أَنَّ جَمِيعَ الصَّحَابَةِ سَيَتَنَافَسُونَ عَلَى حِمَايَتِهِ وَوَقَايَتِهِ بِأَرْوَاحِهِمْ؛ وَلَكِنَّهُ وَاجَهُ حَرَّ الْمَعْرَكَةِ، وَتَعَرَّضَ لِاسْتِهْدَافِ الْعَدُوِّ؛ لِأَنَّهُ يُشْرِعُ لِأُمَّتِهِ وَيَرْسُمُ لِلْقَادَةِ مِنْ بَعْدِهِ الطَّرِيقَ الْأَمْثَلَ، وَعَلَى هَذَا الطَّرِيقِ سَارَ قَادَةُ الْمُسْلِمِينَ مِنَ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

هَذَا وَقَدْ جَاءَتْ رِوَايَاتٌ تُبَيِّنُ جُهُودَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْجِهَادِ، فَمِنْ ذَلِكَ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَاشَرَ الْقِتَالَ بِنَفْسِهِ، فَرَمَى بِالنَّبْلِ حَتَّى فَنِيَتْ نَبْلُهُ، وَتَكَسَّرَتْ سِيَّةُ قَوْسِهِ، وَقَبْلَ ذَلِكَ انْقَطَعَ وَتَرَهُ، وَبَقِيَ فِي يَدِهِ قِطْعَةٌ تَكُونُ شِبْرًا فِي سِيَّةِ الْقَوْسِ، وَأَخَذَ الْقَوْسَ عُكَّاشَةً بِنُ مِحْصَنِ يُوتِرُهُ لَهُ -أَي: يُشْدُّ وَتَرَهُ-، فَقَالَ: «يَا رَسُولَ اللَّهِ! لَا يَبْلُغُ الْوَتْرُ».

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مُدَّهُ يَبْلُغُ».

قَالَ عُكَّاشَةٌ: «فَوَالَّذِي بَعَثَهُ بِالْحَقِّ! لَمَدَدْتُهُ حَتَّى بَلَغَ، وَطَوَيْتُ مِنْهُ اثْنَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةً عَلَى سِيَّةِ الْقَوْسِ»^(١).

ثُمَّ أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَوْسَهُ، فَمَا زَالَ يَرْمِي الْقَوْمَ، وَأَبُو طَلْحَةَ أَمَامَهُ يَسْتُرُهُ مُتَرِّسًا عَلَيْهِ؛ حَتَّى نَظَرَتْ إِلَى قَوْسِهِ وَقَدْ تَحَطَّمَتْ، فَأَخَذَهَا قِتَادَةً بِنُ النُّعْمَانِ.

فَهَذَا الْخَبْرُ فِيهِ بَيَانٌ شَيْءٍ مِنَ الْجَهْدِ الَّذِي بَدَلَهُ الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي قِتَالِ الْأَعْدَاءِ؛ حَيْثُ لَمْ يَكُنْ عَمَلُهُ قَاصِرًا عَلَى إِدَارَةِ الْمَعْرَكَةِ، وَإِنَّمَا تَجَاوَزَ ذَلِكَ إِلَى الْإِسْهَامِ فِي الْقِتَالِ.

(١) ذكره الواقدي في «مغازيه» (١/٢٤٢).

وَلَقَدْ كَانَ الْجُهْدُ الَّذِي بَدَلَهُ فِي الرَّمِيِّ كَبِيرًا؛ حَيْثُ بَلَغَتْ كَثَافَةُ الرَّمِيِّ إِلَى
الْحَدِّ الَّذِي أَنْتَلَفَتْ قَوْسُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ.

كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ كَاللَّيْثِ يُقَاتِلُ بَيْنَ الصُّفُوفِ، «وَكَانَ أَوَّلَ مَنْ عَرَفَ بَانَ
الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ حَيًّا هُوَ كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَنَادَى فِي الْمُسْلِمِينَ يُبَشِّرُهُمْ، فَأَمَرَهُ
الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَقَتَدَاكَ بِالسُّكُوتِ؛ لِئَلَّا يَفْطِنَ لَهُ الْمُشْرِكُونَ». وَهَذَا صَحِيحٌ
أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ فِي «الْمُسْتَدْرَكِ».

وَظَلَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يُقَاتِلُ وَحَوْلَهُ فِتَّةٌ قَلِيلَةٌ مِنَ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ صَمَدُوا مَعَهُ
يُدَافِعُونَ عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ.

وَقَدْ تَفَطَّنَ الْمُشْرِكُونَ إِلَى أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ حَيًّا لَمْ يُقْتَلْ، فَكَثَرُوا عَلَيْهِ يُرِيدُونَ
قَتْلَهُ، وَكَانَ حَوْلَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ تِسْعَةٌ مِنْ أَصْحَابِهِ؛ سَبْعَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، وَاثْنَانِ مِنَ
الْمُهَاجِرِينَ، فَلَمَّا رَهَقُوهُ -أَي: قَرَّبُوا مِنْهُ- قَالَ: «مَنْ يَرُدُّهُمْ عَنَّا وَلَهُ الْجَنَّةُ، أَوْ هُوَ
رَفِيقِي فِي الْجَنَّةِ؟».

فَتَقَدَّمَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ، ثُمَّ رَهَقُوهُ -أَيْضًا-، فَقَالَ: «مَنْ
يَرُدُّهُمْ عَنَّا وَلَهُ الْجَنَّةُ، أَوْ هُوَ رَفِيقِي فِي الْجَنَّةِ؟».

فَتَقَدَّمَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ، فَلَمْ يَزَلْ كَذَلِكَ حَتَّى قُتِلَ السَّبْعَةُ
مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لِصَاحِبِيهِ -أَي: لِلْمُهَاجِرِينَ- فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ
لِصَاحِبِيهِ: «مَا أَنْصَفْنَا أَصْحَابَنَا» (١). رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ»: كِتَابُ الْجِهَادِ: بَابُ غَزْوَةِ أُحُدٍ، (١٧٨٩)، وَابْنُ حِبَّانَ
فِي «الصَّحِيحِ»: بَرْتَبِيبِ ابْنِ بَلْبَانَ (١/١٨، رَقْمُ ٤٧١٨).

وَكَانَ هَذَا الدِّفَاعُ مِنْ هَؤُلَاءِ الْأَنْصَارِيِّينَ السَّبْعَةِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ لِحُبِّهِمُ الشَّدِيدِ لَهُ، وَإِثَارِهِ عَلَى أَنْفُسِهِمْ، ثُمَّ لِمَا عَاهَدُوا عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ عِنْدَ بَيْعَةِ الْعَقَبَةِ، وَأَنَّهُمْ يَمْنَعُونَهُ مِمَّا يَمْنَعُونَ مِنْهُ أَنْفُسَهُمْ وَنِسَاءَهُمْ وَأَبْنَاءَهُمْ.

وَقَوْلُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «مَا أَنْصَفْنَا أَصْحَابَنَا»: قَالَ النَّوَوِيُّ: «الرِّوَايَةُ الْمَشْهُورَةُ فِيهِ: «مَا أَنْصَفْنَا» بِإِسْكَانِ الْفَاءِ، وَ«أَصْحَابَنَا»: مَنْصُوبٌ مَفْعُولٌ بِهِ - هَكَذَا ضَبَطَهُ جَمَاهِيرُ الْعُلَمَاءِ مِنَ الْمُتَقَدِّمِينَ وَالْمُتَأَخِّرِينَ -، مَا أَنْصَفْنَا نَحْنُ أَصْحَابَنَا، وَمَعْنَاهُ: مَا أَنْصَفْتُ قُرَيْشَ الْأَنْصَارَ؛ لِكَوْنِ الْقُرَشِيِّينَ لَمْ يَخْرُجَا لِلْقِتَالِ، بَلْ خَرَجَتِ الْأَنْصَارُ وَاحِدًا بَعْدَ وَاحِدٍ».

وَذَكَرَ الْقَاضِي وَغَيْرُهُ أَنَّ بَعْضَهُمْ رَوَاهُ: «مَا أَنْصَفْنَا» بِفَتْحِ الْفَاءِ، وَالْمُرَادُ عَلَى هَذَا الَّذِينَ فَرُّوا مِنَ الْقِتَالِ؛ فَإِنَّهُمْ لَمْ يُنْصَفُوا لِفِرَارِهِمْ».

أَخَذَ النَّبِيُّ ﷺ يَدْعُو أَصْحَابَهُ لِلْعُودَةِ إِلَى الْقِتَالِ، وَكَانَ طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدٍ اللَّهُ مِمَّنْ ثَبَتَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، وَدَافَعَ عَنْهُ حَتَّى شَلَّتْ يَدُهُ رَضِيْعَةُ، كَانَ يَقِي بِهَا النَّبِيَّ ﷺ.

وَكَانَ مِمَّنْ ثَبَتَ - أَيْضًا - مَعَ النَّبِيِّ: سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيْعَةُ، وَكَانَ رَامِيًا مَاهِرًا لَا تَكَادُ رَمِيَّتُهُ تُخْطِئُ، فَثَلَّ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ كِنَانَتَهُ، وَجَعَلَ يَقُولُ لَهُ: «ارْمِ فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي» (١).

وَمِمَّنْ ثَبَتَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ يُدَافِعُ عَنْهُ: أَبُو طَلْحَةَ زَيْدُ بْنُ سَهْلٍ الْأَنْصَارِيُّ رَضِيْعَةُ، وَهُوَ مُجَوَّبٌ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بِحَجَفَةٍ لَهُ، وَكَانَ أَبُو طَلْحَةَ رَجُلًا رَامِيًا شَدِيدًا

(١) تقدم تخريجه.

النَّزْعَ، كَسَرَ يَوْمِيذٍ قَوْسَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا، وَكَانَ الرَّجُلُ يَمُرُّ مَعَهُ جَعْبَةٌ مِنَ النَّبْلِ، فَيَقُولُ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «انْثُرْهَا لِأَبِي طَلْحَةَ».

وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُشْرِفُ بِرَأْسِهِ لِيَنْظُرَ إِلَى الْقَوْمِ، فَيَقُولُ لَهُ أَبُو طَلْحَةَ: «بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي لَا تُشْرِفُ يُصِيبُكَ سَهْمٌ مِنْ سِهَامِ الْقَوْمِ، نَحْرِي دُونَ نَحْرِكَ» (١).

وَكَانَ يَتَرَسُّ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِتَرَسٍ وَاحِدٍ، فَكَانَ كُلَّمَا رَمَى رَمِيَةً رَفَعَ النَّبِيُّ ﷺ بَصْرَهُ يَنْظُرُ إِلَى أَيْنَ وَقَعَ السَّهْمُ، فَيَدْفَعُ أَبُو طَلْحَةَ صَدْرَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ، وَيَقُولُ: «يَا رَسُولَ اللَّهِ! هَكَذَا لَا يُصِيبُكَ سَهْمٌ».

وَرَعْمَ اسْتِسَالِ الصَّحَابَةِ ﷺ فِي الدِّفَاعِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَأَنَّهُمْ أَفْدَوْهُ بِأَرْوَاحِهِمْ؛ إِلَّا أَنَّ الْمُشْرِكِينَ اسْتَطَاعُوا أَنْ يَصِلُوا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ؛ حَيْثُ جُرِحَ وَجْهُهُ ﷺ، وَكُسِرَتْ رِبَاعِيَّتُهُ، وَهَشِمَتِ الْبَيْضَةُ -أَيَ: الْخَوْدَةُ- عَلَى رَأْسِهِ، كَمَا فِي «الصَّحِيحِينَ».

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ»: كِتَابُ الْمَغَازِي: بَابُ إِذْ هَمَّتْ طَائِفَتَانِ مِنْكُمْ أَنْ تَقْسَلَا وَاللَّهُ وَلِيَهُمَا... ﴿٤٠٦٤﴾، وَمُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ»: كِتَابُ الْجِهَادِ: بَابُ غَزْوَةِ النِّسَاءِ مَعَ الرِّجَالِ، (١٨١١)، مِنْ حَدِيثِ: أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «لَمَّا كَانَ يَوْمُ أُحُدٍ انْهَزَمَ نَاسٌ مِنَ النَّاسِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَأَبُو طَلْحَةَ بَيْنَ يَدَيْ النَّبِيِّ ﷺ مُجَوِّبٌ عَلَيْهِ بِحَجَفَةٍ»، قَالَ: «وَكَانَ أَبُو طَلْحَةَ رَجُلًا رَامِيًا، شَدِيدَ النَّزْعِ، وَكَسَرَ يَوْمِيذٍ قَوْسَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا»، قَالَ: «فَكَانَ الرَّجُلُ يَمُرُّ مَعَهُ الْجَعْبَةُ مِنَ النَّبْلِ، فَيَقُولُ: انْثُرْهَا لِأَبِي طَلْحَةَ»، قَالَ: «وَيُشْرِفُ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ يَنْظُرُ إِلَى الْقَوْمِ، فَيَقُولُ أَبُو طَلْحَةَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي، لَا تُشْرِفُ، لَا يُصِيبُكَ سَهْمٌ مِنْ سِهَامِ الْقَوْمِ، نَحْرِي دُونَ نَحْرِكَ...».

لَمَّا حَدَّثَ هَذَا لِلنَّبِيِّ، وَكَادَ الْمُشْرِكُونَ أَنْ يَقْتُلُوهُ، وَقَدْ تَكَفَّلَ اللَّهُ -تَعَالَى- بِعِصْمَتِهِ مِنَ النَّاسِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَاللَّهُ يَعِصُكَ مِنَ النَّاسِ﴾ [المائدة: ٦٧]؛ أَنْزَلَ اللَّهُ -تَعَالَى- جِبْرِيْلَ وَمِيكَائِيْلَ عَلَيْهِمَا السَّلَامَ يُدَافِعَانِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَيَمْنَعَانِهِ مِنَ الْمُشْرِكِينَ.

أَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ -وَاللَّفْظُ لَهُ- عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «لَقَدْ رَأَيْتُ يَوْمَ أُحُدٍ عَنْ يَمِينِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعَنْ يَسَارِهِ رَجُلَيْنِ عَلَيْهِمَا ثِيَابٌ بَيْضٌ يُقَاتِلَانِ عَنْهُ كَأَشَدِّ الْقِتَالِ، مَا رَأَيْتُهُمَا قَبْلُ وَلَا بَعْدُ»؛ يَعْنِي: جِبْرِيْلَ وَمِيكَائِيْلَ عَلَيْهِمَا السَّلَامَ.

وَكُلُّ هَذَا الَّذِي وَقَعَ وَقَدْ وَقَعَ بِقَدْرِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَتَقْدِيرِهِ؛ وَلَكِنْ كَانَ بِسَبَبِ مَعْصِيَةٍ وَقَعَ فِيهَا الرُّمَاءُ -رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمْ وَعَفَا عَنْهُمْ-؛ فَإِنَّهُمْ لَمَّا خَالَفُوا أَمْرَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالثَّبَاتِ عَلَى الْجَبَلِ مَهْمَا وَقَعَ فِي السَّاحَةِ.. لَمَّا خَالَفُوا أَوْقَعَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِسَبَبِ هَذِهِ الْمُخَالَفَةِ لِلنَّبِيِّ ﷺ فِي بَدَنِهِ وَبِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ قَتْلِ، وَجَرَحِ، وَتَشْرِيدِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ فِي سَاحَةِ الْمَعْرَكَةِ مَعَ مَا وَقَعَ مِنَ التَّمْثِيلِ بِكَثِيرٍ مِنْ جُثَثِ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

وَقَعَ ذَلِكَ كُلُّهُ بِسَبَبِ مُخَالَفَةِ؛ لِتَعَلَّمَ الْأُمَّةُ أَنَّهُ لَيْسَ بَيْنَ أَحَدٍ وَبَيْنَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَهْدٌ وَمِيثَاقٌ أَنْ يَنْصُرَهُ طَائِعًا وَعَاصِيًا، بَرًّا وَفَاجِرًا، لَا؛ وَإِنَّمَا يَنْصُرُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مَنْ نَصَرَهُ، وَالْمُخَالَفَةُ إِذَا وَقَعَتْ لَا بُدَّ أَنْ يَتَرْتَبَ عَلَيْهَا أَثَرُهَا، وَالْأَثَرُ هَا هُنَا كَانَ عَظِيمًا جَلِيلًا. (*).

(* مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرٌ مِنْ: «السِّيَرَةُ النَّبَوِيَّةُ» (مُحَاضِرَةٌ ٥٠)، الثَّلَاثَاءُ ٢١ مِنْ صَفَرِ

«ثَبَّتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَالْجَبَلِ الْأَشْمِ، يُدَافِعُ وَيُجَالِدُ جُمُوعَ الْمُشْرِكِينَ الْمُحِيطِينَ بِهِ مِنْ كُلِّ نَاحِيَةٍ وَهُوَ يَقُولُ: «إِلَيَّ عِبَادَ اللَّهِ! إِلَيَّ عِبَادَ اللَّهِ!» (١).

فَفَاءَ إِلَيْهِ الْكَثِيرُونَ مِمَّنْ أَذْهَلَتْهُمْ شَائِعَةٌ أَنَّهُ قُتِلَ فَقَعَدُوا عَنِ الْقِتَالِ، وَمِمَّنْ تَفَرَّقُوا يُقَاتِلُونَ بَيْنَ الصُّفُوفِ حَتَّى تَكُونَ حَوْلَهُ ثَلَاثَةٌ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَسَارَ بِهِمْ حَتَّى وَصَلَ إِلَى الصَّخْرَةِ الَّتِي فَوْقَ الْجَبَلِ.

وَكَانَ أَوَّلَ مَنْ عَرَفَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ شَائِعَةِ قَتْلِهِ كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ؛ فَإِنَّهُ رَأَى عَيْنِيهِ ﷺ تَزْهَرَانِ (٢) مِنْ تَحْتِ الْمِغْفَرِ، فَنَادَى: «يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ! أَبْشِرُوا هَذَا رَسُولَ اللَّهِ».

فَأَشَارَ إِلَيْهِ الرَّسُولُ ﷺ أَنْ أَنْصِتْ، وَكَانَتْ تِلْكَ حِكْمَةً بِالِغَةِ مِنْ الرَّسُولِ ﷺ؛ فَإِنَّ شَائِعَةَ قَتْلِهِ كَانَ مِنْ شَأْنِهَا أَنْ يُخَفِّفَ الْمُشْرِكُونَ الْوَطْأَةَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ، فَإِذَا مَا عَلِمُوا أَنَّهُ مَا يَزَالُ حَيًّا عَاوَدُوا الْكُرَّةَ، وَكَرَّرُوا مُحَاوَلَةَ قَتْلِهِ ﷺ.

وَلَكِنْ لَمْ يَلْبَثِ الْخَبْرُ أَنْ ذَاعَ وَانْتَشَرَ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ، فَقَوِيَتِ الْعَزَائِمُ بَعْدَ خَوَرٍ، وَتَجَمَّعَتِ الصُّفُوفُ بَعْدَ تَفَرُّقٍ، ثُمَّ أَرَادَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَعْلُوَ الصَّخْرَةَ الَّتِي فِي الشَّعْبِ مِنَ الْجَبَلِ، فَلَمْ يَسْتَطِعْ؛ لِكَثْرَةِ مَا نَزَفَ مِنْ دَمِهِ الزَّكِيِّ!!

(١) تقدم تخريجه.

(٢) «تَزْهَرَانِ» أي: تنيران.

انظر: «لسان العرب»: (٤/ ٣٣٢)، مادة: (زهر).

فَجَلَسَ تَحْتَهُ طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ، فَهَضَّ بِهِ حَتَّى اسْتَوَى عَلَى الصَّخْرَةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَئِذٍ: «أَوْجَبَ طَلْحَةُ»^(١)؛ أَي: وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ.

«فَلَمَّا أَسْنَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الشَّعْبِ؛ أَدْرَكَهُ أَبِيُّ بْنُ خَلْفٍ وَهُوَ يَقُولُ: «أَيْنَ مُحَمَّدٌ؟ لَا نَجَوْتُ إِنْ نَجَا».

فَقَالَ الْقَوْمُ: «يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَيْعِطُفَ - عَطَفَ عَلَيْهِ: إِذَا كَرَّ، وَالْكَرُّ: الرَّجُوعُ - عَلَيْهِ رَجُلٌ مِنَّا؟».

فَقَالَ ﷺ: «دَعُوهُ!».

وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ سَعْدٍ فِي «طَبَقَاتِهِ»: «فَاعْتَرَضَهُ رِجَالٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ لِيَقْتُلُوهُ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اسْتَأْخِرُوا، اسْتَأْخِرُوا»^(٣)، فَخَلَوْا سَبِيلَهُ، فَلَمَّا دَنَا مِنْهُ تَنَاوَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْحَرْبَةَ مِنَ الْحَارِثِ بْنِ الصَّمَّةِ رضي الله عنه، فَلَمَّا أَخَذَهَا رضي الله عنه انْتَفَضَ بِهَا انْتِفَاضَةً تَطَايَرَ عَنْهُ أَصْحَابُهُ تَطَايَرَ الشَّعْرَاءُ عَنْ ظَهْرِ الْبَعِيرِ إِذَا انْتَفَضَ - وَالشَّعْرَاءُ: ذُبَابٌ أَحْمَرٌ وَقِيلَ: أَزْرَقٌ حُمْرٌ يَقَعُ عَلَى الْإِبِلِ وَالْحَمِيرِ، فَيُؤْذِيهَا أَذًى شَدِيدًا -، ثُمَّ اسْتَقْبَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَطَعَنَهُ فِي تَرْقُوْتِهِ - التَّرْقُوتُ الْعَظْمُ الَّذِي بَيْنَ ثَغْرَةِ النَّحْرِ وَالْعَاتِقِ - مِنْ فُرْجَةٍ بَيْنَ سَابِغَةِ الدَّرْعِ وَالْبَيْضَةِ - وَسَابِغَةُ الدَّرْعِ:

(١) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ فِي «الْجَامِعِ»: أَبَوَابُ الْجِهَادِ: بَابُ مَا جَاءَ فِي الدَّرْعِ، (١٦٩٢)، مِنْ حَدِيثِ: الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ رضي الله عنه.

وَالْحَدِيثُ حَسَنُهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «الصَّحِيحَةِ»: (٢/٦٢٨، رقم ٩٤٥).

(٢) «السيرة النبوية على ضوء القرآن والسنة»: لأبي شُهْبَةَ (٢/١٩٨).

(٣) أَخْرَجَهُ ابْنُ سَعْدٍ فِي «الطَّبَقَاتِ»: (٢/٤٦)، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «التَّفْسِيرِ»:

(٥/١٦٧٣)، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ.

شَيْءٌ مِنْ حَلَقِ الدَّرُوعِ تَسْتُرُ العُنُقَ، فَهَنَالِكَ فُرْجَةٌ كَانَتْ بَيْنَ سَابِعَةِ الدَّرْعِ
وَالْبَيْضَةِ-، تَدَهْدَهُ مِنْهُ- أَي: تَدَخَّرَجَ وَسَقَطَ مِنَ الطَّعْنَةِ- عَنِ فَرَسِهِ مَرَارًا، وَجَعَلَ
يَخُورُ كَمَا يَخُورُ الثَّورُ» (١).

فَلَمَّا رَجَعَ إِلَى قُرَيْشٍ وَقَدْ حَدَّثَهُ فِي عُنُقِهِ حَدْثًا غَيْرَ كَبِيرٍ؛ قَالَ: «قَتَلَنِي وَاللَّهِ
مُحَمَّدٌ».

فَقَالُوا لَهُ: «ذَهَبَ وَاللَّهِ فُؤَادُكَ، وَاللَّهِ إِنَّ بَكَ مِنْ بَأْسٍ!!».

قَالَ: «إِنَّهُ قَدْ كَانَ قَالَ لِي بِمَكَّةَ: «أَنَا أَقْتُلُكَ»؛ فَوَاللَّهِ لَوْ بَصَقَ عَلَيَّ لَقَتَلَنِي!!» (٢).
وَهَذَا عَجِيبٌ! فَأَنْتَ لَا تَشْكُ فِي صِدْقِهِ أَبَدًا؛ بَلْ أَنْتَ عَلَيَّ يَقِينٌ مِنْ صِدْقِهِ،
وَتَخْشَاهُ هَذِهِ الخَشْيَةُ؛ فَلِمَ تَعَانِدُهُ؟!!

«وَبَصَرَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِجَمَاعَةٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ فِيهِمْ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ عَلَى
ظَهْرِ الْجَبَلِ، فَقَالَ: «لَا يَنْبَغِي لَهُمْ أَنْ يَعلُونَا» (٣)، ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَيْهِمْ عُمَرَ بْنَ
الْخَطَّابِ فِي رَهْطٍ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ، فَقَاتَلُوهُمْ حَتَّى أَهْبَطُوهُمْ مِنَ الْجَبَلِ.

(١) أَخْرَجَهُ أَبُو نُعَيْمٍ فِي «دَلَائِلِ النُّبُوَّةِ»: (ص ٤٨٣، رقم ٤١٥)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «دَلَائِلِ
النُّبُوَّةِ»: (٣/ ٢٥٨)، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ رضي الله عنه.

(٢) أَخْرَجَهُ ابْنُ إِسْحَاقَ فِي «السِّيَرَةِ»: (ص ٣٣٠-٣٣١)، وَهَذَا اللفظ فِي «اِختِصَارِ
السِّيَرَةِ»: لابن هشام (٢/ ٨٤)، عَنْ صَالِحِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ.

(٣) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي «المُسْتَدْرَكِ»: (١/ ٢٨٨، رقم ٢٦٠٩)، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي «الكَبِيرِ»:
(١٠/ ٣٠١، رقم ١٠٧٣١)، وَالْحَاكِمُ فِي «المُسْتَدْرَكِ»: (٢/ ٢٩٦، رقم ٣١٦٣)،

مِنْ حَدِيثِ: ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما.

قَالَ الْحَاكِمُ: «هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ إِسْنَادًا».

وَهَذَا يَدُلُّ عَلَيَّ أَنَّ الْمُسْلِمِينَ عَلَى الرَّغْمِ مِمَّا أَصَابَهُمْ مِنْ جِرَاحٍ كَانُوا وَمَا يَزَالُونَ بِهِمْ قُوَّةً وَمَنْعَةً» (١).

عِنْدَمَا ابْتَدَأَ الْهَجُومُ الْمُضَادُّ مِنَ الْمُشْرِكِينَ خَلْفَ الْمُسْلِمِينَ، وَالْهَدَفُ الرَّئِيسُ فِي هَذَا الْهَجُومِ شَخْصُ الرَّسُولِ ﷺ، عِنْدَمَا كَانَ ذَلِكَ كَذَلِكَ لَمْ يَتَزَحَّزَحْ ﷺ مِنْ مَوْقِفِهِ، وَالصَّحَابَةُ يَسْقُطُونَ وَاحِدًا تَلُوَ الْآخَرَ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَحُصِرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي قَلْبِ جَيْشِ الْمُشْرِكِينَ وَلَيْسَ مَعَهُ إِلَّا تِسْعَةٌ مِنْ أَصْحَابِهِ، سَبْعَةٌ مِنْهُمْ مِنَ الْأَنْصَارِ.

وَكَانَ الْهَدَفُ أَنْ يَفُكَّ هَذَا الْحِصَارَ، وَأَنْ يَصْعَدَ فِي الْجَبَلِ؛ لِيَمْضِيَ إِلَى جَيْشِهِ، وَاسْتَبَسَلَ الْأَنْصَارُ فِي الدِّفَاعِ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَاسْتَشْهَدُوا وَاحِدًا بَعْدَ الْآخَرَ، ثُمَّ قَاتَلَ عَنْهُ طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ حَتَّى أَثخنَ، وَأُصِيبَ بِسَهْمٍ سَلَّتْ يَمِينَهُ.

* مُشَارَكَةٌ وَشَجَاعَةٌ نِسَاءِ الْمُسْلِمِينَ فِي مَعْرَكَةِ أُحُدٍ:

وَوَقَفَتْ نَسِيبَةُ بِنْتُ كَعْبٍ تَدُبُّ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالسَّيْفِ، وَتَرْمِي بِالْقَوْسِ، وَأُصِيبَتْ بِجِرَاحٍ كَبِيرَةٍ.

وَكَانَ ضَمِيرُهُ بِنُ سَعِيدٍ يُحَدِّثُ عَنْ جَدَّتِهِ، وَكَانَتْ قَدْ شَهِدَتْ أُحُدًا تَسْقِي الْمَاءَ، قَالَتْ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لِمَقَامِ نَسِيبَةَ بِنْتِ كَعْبِ الْيَوْمِ خَيْرٌ مِنْ مَقَامِ فُلَانٍ وَفُلَانٍ» (٢).

(١) «السيرة النبوية على ضوء القرآن والسنة»: لأبي شُهبة (٢/ ١٩٨).

(٢) أَخْرَجَهُ الْوَأَقِدِيُّ فِي «الْمَغَازِي»: (١/ ٢٦٩)، وَابْنُ سَعْدٍ فِي «الطَّبَقَاتِ»: (٨/ ٤١٣)،

وَكَانَ يَرَاهَا تَقَاتِلُ - يَوْمَئِذٍ - أَشَدَّ الْقِتَالِ، إِنَّهَا لِحَاجِرَةٌ ثَوْبَهَا عَلَيَّ وَسَطِهَا حَتَّى جُرِحَتْ ثَلَاثَةَ عَشَرَ جُرْحًا، فَلَمَّا حَضَرَتْهَا الْوَفَاةُ قَالَتْ: «كُنْتُ فِيْمَنْ غَسَلَهَا، فَعَدَدْتُ جِرَاحَهَا جُرْحًا جُرْحًا، فَوَجَدْتُهَا ثَلَاثَةَ عَشَرَ جُرْحًا».

وَكَانَتْ تَقُولُ: «إِنِّي لَأَنْظُرُ إِلَى ابْنِ قَمِيَّةٍ وَهُوَ يَضْرِبُهَا عَلَيَّ عَاتِقِهَا، وَكَانَ أَعْظَمَ جِرَاحِهَا».

«وَإِنَّ الْإِنْسَانَ لَيْدُهُشٌ مِنْ هَذِهِ الشَّجَاعَةِ الَّتِي لَا نَكَادُ نَجِدُ لَهَا مِثْلًا فِي تَارِيخِ الدُّنْيَا!!»

وَإِنَّ لِهَذِهِ السَّيِّدَةِ الْبَطْلَةِ لَتَارِيخًا حَافِلًا فِي بَابِ الْجِهَادِ فِي الْإِسْلَامِ، وَشَهِدَتْ كَذَلِكَ بَيْعَةَ الرِّضْوَانِ، وَأَبْلَتْ بِلَاءً حَسَنًا فِي حُرُوبِ الرِّدَّةِ (١).

«وَلَقَدْ ضَرَبَ نِسَاءُ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُم أَرْوَاعَ الْأُمْتَلَةِ فِي غَزْوَةِ أُحُدِ الْعَظِيمَةِ؛ فَكُنَّ يَسْقِينَ الْعَطَشَى، وَيُدَاوِينَ الْجُرْحَى».

أَخْرَجَ الشَّيْخَانِ فِي «صَحِيحَيْهِمَا» عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «وَلَقَدْ رَأَيْتُ عَائِشَةَ بِنْتَ أَبِي بَكْرٍ، وَأُمَّ سُلَيْمٍ - وَهِيَ: أُمُّ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - وَإِنَّهُمَا لَمُشْمَرَتَانِ - وَالتَّشْمِيرُ: الْجِدُّ فِي الْعَمَلِ، وَالْإِجْتِهَادُ - أَرَى خَدَمَ سُوقِهِمَا - الْخَدَمُ: جَمْعُ خَدَمَةٍ، وَهُوَ الْخُلُخَالُ - تَنْقُلَانِ الْقِرْبَ عَلَى مُتُونِهِمَا - أَي: عَلَى ظُهُورِهِمَا -، ثُمَّ تُفْرِغَانِهِ فِي أَفْوَاهِهِمْ، ثُمَّ تَرْجِعَانِ فِتْمَلَانِهَا، ثُمَّ تَجِيئَانِ تُفْرِغَانِهِ فِي أَفْوَاهِ الْقَوْمِ» (٢).

(١) «السيرة النبوية على ضوء القرآن والسنة»: (٢/٢٠٣).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ»: كِتَابُ الْمَعَارِي: بَابُ ﴿إِذْ هَمَّتْ طَّائِفَتَانِ مِنْكُمْ أَنْ تَفْشَلَا وَاللَّهُ وَلِيُّهُمَا...﴾ (٤٠٦٤)، وَمُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ»: كِتَابُ الْجِهَادِ: بَابُ غَزْوَةِ النِّسَاءِ مَعَ الرِّجَالِ، (١٨١١)، وَقَدْ تَقَدَّمَ تَخْرِيْجُهُ.

قَالَ النَّوَوِيُّ^(١): «وَنَظَرَ أَنَسٌ رضي الله عنه لِخَدَمِ سُوْقِهِمَا لَمْ يَكُنْ فِيهَا نَهْيٌ؛ لِأَنَّ هَذَا كَانَ يَوْمَ أُحُدٍ قَبْلَ أَمْرِ النِّسَاءِ بِالْحِجَابِ، وَتَحْرِيمِ النَّظَرِ إِلَيْهِنَّ، وَلِأَنَّهُ لَمْ يَذْكَرْ أَنَّهُ تَعَمَّدَ النَّظَرَ إِلَى نَفْسِ السَّاقِ؛ فَهُوَ مَحْمُولٌ عَلَى أَنَّهُ حَصَلَتْ تِلْكَ النَّظْرَةُ فَجَاءَتْ بِغَيْرِ قَصْدٍ، وَلَمْ يَسْتَدِمَّهَا»^(٢).

«كَانَ النِّسَاءُ يَقْمَنَ بِهَذِهِ الْخَدَمَاتِ وَهُنَّ عَلَى حَالَةٍ مِنَ الْوَقَارِ وَالِإِحْتِشَامِ، وَعَدَمِ التَّبَرُّجِ وَالْمُخَالَطَةِ الْمُرِيبَةِ؛ فَالْإِسْلَامُ لَا يَمْنَعُ الْمَرْأَةَ مِنَ الْمُشَارَكَةِ فِي الْحَرْبِ بِمَا يَلِيْقُ بِحَالِهَا؛ بَلْ وَمِنْ الْأَخْذِ بِالسَّلَاحِ إِذَا لَزِمَ الْأَمْرُ، كَمَا فَعَلَتْ نَسِيبَةُ، وَغَيْرُهَا»^(٣).

«كَانَتْ مَعْرَكَةٌ أُحُدٍ أَوَّلَ مَعْرَكَةٍ قَاتَلَتْ فِيهَا الْمَرْأَةُ الْمُسْلِمَةَ الْمُشْرِكِينَ فِي الْإِسْلَامِ»^(٤).

* انْحِيَاؤُ الرَّسُولِ صلوات الله وسلاماته بِأَصْحَابِهِ نَحْوَ الْجَبَلِ، وَاسْتِعَادَتُهُمْ زِمَامَ الْأُمُورِ:

«وَتَرَسَّ أَبُو دُجَانَةَ دُونَ رَسُولِ اللَّهِ صلوات الله وسلاماته بِنَفْسِهِ، يَقَعُ النَّبْلُ فِي ظَهْرِهِ وَهُوَ مُنْحَنٌ عَلَيْهِ حَتَّى كَثُرَ فِيهِ النَّبْلُ»^(٥).

(١) «شَرْحُ صَحِيحِ مُسْلِمٍ»: (١٨٩/١٢).

(٢) «اللُّوْلُوُ الْمَكْنُونُ فِي سِيرَةِ النَّبِيِّ الْمَأْمُونِ»: لابن راشد العازمي (٢/٦٤٢-٦٤٣).

(٣) «السيرة النبوية على ضوء القرآن والسنة»: (٢/٢٠٥).

(٤) «من معارك الإسلام الفاصلة»: لمحمد بن أحمد باشميل (٢/١٥٠).

(٥) «السيرة النبوية»: لابن كثير (٣/٦٨).

«والتَفَّ حَوْلَ الرَّسُولِ ﷺ فِي تِلْكَ اللَّحْظَاتِ الْعَصِيْبَةِ أَبُو بَكْرٍ وَأَبُو عُبَيْدَةَ، وَقَامَ أَبُو عُبَيْدَةَ بِنَزْعِ السَّهْمَيْنِ مِنْ وَجْهِ النَّبِيِّ ﷺ بِأَسْنَانِهِ.

ثُمَّ تَوَارَدَ مَجْمُوعَةٌ مِنَ الْأَبْطَالِ الْمُسْلِمِينَ؛ حَيْثُ بَلَّغُوا قُرَابَةَ الثَّلَاثِينَ، يَذُودُونَ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، مِنْهُمْ: قَتَادَةُ، وَثَابِتُ بْنُ الدَّحْدَاحِ، وَسَهْلُ بْنُ حَنِيفٍ، وَعُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ، وَالزُّبَيْرُ بْنُ الْعَوَّامِ.

وَاسْتَطَاعَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ أَنْ يَرُدَّ هُجُومًا مُضَادًّا قَادَهُ خَالِدٌ صِدِّ الْمُسْلِمِينَ مِنْ عَالِيَةِ الْجَبَلِ، وَاسْتَبَسَلَ الصَّحَابَةُ الَّذِينَ كَانُوا مَعَ عُمَرَ فِي رَدِّ الْهُجُومِ الْعَنِيفِ.

عَادَ الْمُسْلِمُونَ فَسَيَّطَرُوا عَلَى الْمَوْقِفِ مِنْ جَدِيدٍ، وَيَسَّ الْمُشْرِكُونَ مِنْ أَنْهَاءِ الْمَعْرَكَةِ بِنَصْرِ حَاسِمٍ، وَتَعَبُوا مِنْ طُولِهَا وَمِنْ جَلَادَةِ الْمُسْلِمِينَ، وَانْحَاَزَ النَّبِيُّ ﷺ بِمَنْ مَعَهُ وَمَنْ لَحِقَ بِهِ مِنْ أَصْحَابِهِ إِلَى أَحَدِ شِعَابِ جَبَلِ أُحُدٍ^(١).

وَكَانَ الْمُسْلِمُونَ فِي حَالَةٍ مِنَ الْأَلَمِ، وَالْخَوْفِ، وَالْغَمِّ؛ لِمَا أَصَابَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَمَا أَصَابَهُمْ رَغَمَ نَجَاحِهِمْ فِي رَدِّ الْمُشْرِكِينَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ -تَعَالَى- عَلَيْهِمُ النَّعَاسَ، فَنَامُوا يَسِيرًا، ثُمَّ أَفَاقُوا آمِنِينَ مُطْمَئِنِّينَ، قَالَ تَعَالَى: ﴿ثُمَّ أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ مِّنْ بَعْدِ الْغَمِّ أَمْنَةً نُّعَاسًا يَغْشَى طَآئِفَةً مِّنْكُمْ وَطَآئِفَةٌ قَدْ أَهَمَّتْهُمْ أَنفُسُهُمْ يَظُنُّونَ بِاللَّهِ غَيْرَ الْحَقِّ ظَنَّ الْجَاهِلِيَّةِ يَقُولُونَ هَل لَّنَا مِنَ الْأَمْرِ مِن شَيْءٍ قُلْ إِنَّ الْأَمْرَ كُلَّهُ لِلَّهِ يُخْفُونَ فِي أَنفُسِهِمْ مَا لَا يُبْدُونَ لَكَ يَقُولُونَ لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ مَّا قُتِلْنَا هَهُنَا قُلْ

(١) «السِّيْرَةُ النَّبَوِيَّةُ الصَّحِيْحَةُ مُحَاوَلَةٌ لِتَطْبِيقِ قَوَاعِدِ الْمُحَدِّثِينَ»: لِأَكْرَمِ ضِيَاءِ الْعَمْرِيِّ

لَوْ كُنْتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ لَبَرَزَ الَّذِينَ كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقَتْلُ إِلَىٰ مَضَاجِعِهِمْ وَلِيَبْتَلِيَ اللَّهُ مَا فِي صُدُورِكُمْ وَلِيُمَحَّصَ مَا فِي قُلُوبِكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ ﴿١٥٤﴾ [آل عمران: ١٥٤].

وَقَدْ أَجْمَعَ الْمُفَسِّرُونَ عَلَىٰ أَنَّ الطَّائِفَةَ الَّتِي قَدْ أَهَمَّتَهُمْ أَنْفُسُهُمْ هُمُ الْمُنَافِقُونَ، أَمَّا قُرَيْشٌ فَإِنَّهَا يَبَسَتْ مِنْ تَحْقِيقِ نَصْرِ حَاسِمٍ، وَأَجْهَدَ رِجَالُهَا مِنْ طُولِ الْمَعْرَكَةِ، وَمِنْ صُؤُودِ الْمُسْلِمِينَ وَجَلَدِهِمْ؛ خَاصَّةً بَعْدَ أَنْ اطْمَأَنَّنُوا وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْهِمُ الْأَمَنَةَ وَالصُّؤُودَ، فَالْتَفُّوا حَوْلَ النَّبِيِّ ﷺ؛ وَلِذَلِكَ كَفُّوا عَنِ مُطَارَدَةِ الْمُسْلِمِينَ، وَعَنْ مُحَاوَلَةِ اخْتِرَاقِ قُوَّاتِهِمْ.

«وَهَكَذَا أَخَذَ الْمُسْلِمُونَ الْمُحَاصِرُونَ يُشَجِّعُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا، فَعَدَلُوا عَنْ فِكْرَةِ الْإِسْتِسْلَامِ، وَأَخَذُوا سِلَاحَهُمْ، وَانْدَفَعُوا فِي بَسَالَةٍ يُصَارِعُونَ أَمْوَاجَ جُنْدِ الشَّرِكِ الْمُتَلَاطِمَةِ حَوْلَهُمْ، وَقَدْ عَادَتْ إِلَيْهِمْ رُوحُهُمُ الْمَعْنَوِيَّةُ الَّتِي فَقَدَهَا الْكَثِيرُ مِنْهُمْ، وَأَخَذُوا يُشَقُّونَ لَهُمْ بِسُيُوفِهِمْ طَرِيقًا عَبْرَ صُفُوفِ الْعَدُوِّ الْمُحِيطَةِ بِهِمْ.

وَذَلِكَ بَعْدَ أَنْ تَأَكَّدُوا مِنْ سَلَامَةِ قَائِدِهِمُ النَّبِيِّ ﷺ الَّذِي سَمِعُوهُ يُنَادِيهِمْ بِصَوْتِهِ الْكَرِيمِ؛ لِيَنْضَمُّوا إِلَيْهِ حَوْلَ الْمَقَرِّ الَّذِي ظَلَّ فِيهِ مُرَابِطًا بَعْدَ أَنْ كَشَفَ الْمُسْلِمُونَ الْمُشْرِكِينَ فِي أَوَّلِ الْمَعْرَكَةِ.

وَكَانَ بَقَاءُ الرَّسُولِ ﷺ وَهَيَاةُ أَرْكَانِ حَرْبِهِ فِي مَقَرِّ الْقِيَادَةِ وَعَدَمُ اشْتِرَاكِهِمْ فِي الْمُطَارَدَةِ جَاءَ بِمُوجِبِ خُطَّةٍ وَقَائِيَّةٍ؛ ذَلِكَ أَنَّ الرَّسُولَ ﷺ عِنْدَمَا وَضَعَ خُطَّةَ الْمَعْرَكَةِ، وَصَفَّ رِجَالَهُ لِلْقِتَالِ؛ أَدْخَلَ فِي حِسَابِهِ شَأْنَ الْقَائِدِ الْيَقِظِ إِمْكَانَ تَطَوُّرِ الْمَوْقِفِ لِغَيْرِ صَالِحِ الْمُسْلِمِينَ، وَحِسَابُ أَسْوَأِ الْإِحْتِمَالَاتِ مَبْدَأٌ لَا يَغْفُلُ عَنْهُ

الْقَادَةُ الْعَسْكَرِيُّونَ فِي الْحُرُوبِ، فَجَعَلَهُ ظَهْرَهُ وَظَهَرَ أَصْحَابِهِ إِلَى جَبَلِ أُحُدٍ؛ لِيَتَّخِذَ مِنْ هَذَا الْجَبَلِ مَفْزَعًا يَلْجَأُ إِلَيْهِ إِذَا مَا أَلَمَّتْ بِهِمْ كَارِثَةٌ.

وَكَانَ الرَّسُولُ ﷺ كَقَائِدٍ أَعْلَى لِلْجَيْشِ حِينَ شُغِلَ الْمُسْلِمُونَ بِمُطَارَدَةِ الْعَدُوِّ قَدْ بَقِيَ مَعَ بَعْضِ أَرْكَانِ حَرْبِهِ؛ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ، وَطَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ، فَلَمْ يَبْرَحُوا مَوَاقِعَهُمْ، وَكَانَ الْجَمِيعَ ظَلُّوا يَتَّبِعُونَ سِيرَ الْمَعْرَكَةِ وَأَعْيُنُهُمْ عَلَى جَبَلِ الرُّمَاءِ، فَلَمْ يَكِدِ الرَّسُولُ يَرَى خَالِدًا يَنْقُضُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ، وَيَحْتَلُّ الْمَوْقِعَ الَّذِي هَجَرَهُ الرُّمَاءُ حَتَّى أَدْرَكَ عِظَمَ الْخَطَرِ الْمُحْدِقِ بِالْجَيْشِ الْإِسْلَامِيِّ.

وَلَمْ يَكُنْ أَمَامَهُ فِي تِلْكَ اللَّحْظَاتِ سِوَى سَيِّلَيْنِ اثْنَيْنِ يَسْتَطِيعُ انْتِهَاجَهُمَا: إِمَّا أَنْ يَكْفَلَ السَّلَامَةَ الشَّخْصِيَّةَ لِنَفْسِهِ بِالشُّخُوصِ إِلَى مَفْزَعٍ مَا، تَارِكًا أَصْحَابَهُ لِمَصِيرِهِمُ الْمَقْدُورِ، وَإِمَّا أَنْ يُنَادِيَهُمْ مُخَاطِرًا بِنَفْسِهِ؛ لِكَيْ يُنْقِذَهُمْ مِنَ الْخَطَرِ، لِيَجْعَلَ مِنْ مَقَرِّهِ مَكَانَ تَجَمُّعٍ لَهُمْ، فَيُنْقِذَهُمْ بِذَلِكَ مِنْ خَطَرِ الْإِبَادَةِ، أَوْ الضِّيَاعِ وَالتَّفَكُّكِ.

وَلَقَدْ اخْتَارَ السَّبِيلَ الثَّانِيَةَ؛ وَإِذْ وَجَدَهُمْ فِي ضَيْقٍ صَاحٍ بِأَعْلَى صَوْتِهِ: «هَلُمَّ إِلَى عِبَادِ اللَّهِ!».

وَلَقَدْ أَشَارَ الْقُرْآنُ الْمَجِيدُ إِلَى مَوْقِفِ الرَّسُولِ الرَّائِعِ الْبُطُولِيِّ هَذَا الَّذِي أَنْقَذَ بِهِ الْجَيْشَ مِنْ حَيْرَتِهِ وَارْتِبَاكِهِ، فَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِذْ تَصْعَدُونَ وَلَا تَكْلُونَ عَلَى أَحَدٍ وَالرَّسُولُ يَدْعُوكُمْ فِيْ أَخْرَابِكُمْ﴾ [آل عمران: ١٥٣].

وَلَقَدْ كَانَ صَوْتُ الرَّسُولِ الْكَرِيمِ ﷺ بِمِثَابَةِ تِيَارٍ أَعَادَ إِلَى الْمُنْهَرِمِينَ
رُشْدَهُمْ، فَلَمْ يَكَدْ صَوْتُهُ ﷺ يَصِلُ إِلَى آذَانِهِمْ حَتَّى عَادَتْ إِلَيْهِمُ الطَّمَأِينَةُ،
وَأَخَذُوا يَتَوَافِدُونَ نَحْوَهُ، وَنَجَحَ الْكَثِيرُ مِنَ الْمُطَوَّقِينَ فِي كَشْفِ طَرِيقِهِمْ وَشَقِّهِ
عَبْرَ صُفُوفِ الْأَعْدَاءِ، غَيْرَ مُبَالِينَ بِالْخَسَائِرِ الْبَاهِظَةِ فِي الْأَرْوَاحِ.

وَبِهَذَا تَحَسَّنَتْ حَالُ الْمُسْلِمِينَ، وَأَخَذُوا بِقِيَادَةِ نَبِيِّهِمْ ﷺ فِي اسْتِعَادَةِ
تَنْظِيمِهِمْ، وَصَارُوا يَتَجَمَّعُونَ مِنْ حَوْلِهِ، وَأَخَذُوا فِي إِنْشَاءِ جَبْهَةٍ قِتَالٍ مُتَّحِدَةٍ
جَدِيدَةٍ، وَبِهَذَا أَخَذَ مَجْرَى الْقِتَالِ يَتَغَيَّرُ عَمَّا كَانَ عَلَيْهِ سَاعَةَ نَجْحِ الْمُشْرِكُونَ
فِي تَطْوِيقِ الْمُسْلِمِينَ، وَإِشَاعَةِ الْإِرْتِبَاكِ فِي صُفُوفِهِمْ بَعْدَ حَرَكَةِ خَالِدٍ، وَإِشَاعَةِ
مَقْتَلِ الرَّسُولِ ﷺ.

لَكِنَّ صَيْحَةَ الرَّسُولِ ﷺ إِذَا كَانَتْ قَدْ جَمَعَتْ شَتَاتَ الْمُسْلِمِينَ الْمُبْعَثِينَ
عَلَى صَيْعِدِ الْهَزِيمَةِ، وَأَعَادَتْ إِلَيْهِمْ رُوحَهُمْ؛ فَإِنَّهَا كَذَلِكَ نَبَّهَتْ الْمُشْرِكِينَ إِلَى
أَنَّ الرَّسُولَ ﷺ حَيٌّ لَمْ يُقْتَلْ، وَدَلَّتْهُمْ عَلَى مَكَانِهِ ﷺ، مِمَّا جَعَلَ النَّبِيَّ ﷺ
هَدَفًا لِهَجَمَاتِ الْمُشْرِكِينَ السَّرِيعَةِ الْمُتَلَاحِقَةِ.

وَلَقَدْ كَانَتْ فِتْرَةٌ عَصِيْبَةٌ حَقًّا، تَعَرَّضَتْ فِيهَا حَيَاةُ النَّبِيِّ ﷺ لِأَشَدِّ الْأَخْطَارِ؛
فَقَدْ عَرَفَ الْمُشْرِكُونَ الْقَرِيبُونَ مِنْهُ ﷺ مَكَانَهُ بِالتَّحْدِيدِ، فَمَالُوا عَلَيْهِ بِثِقَلِهِمْ وَهُوَ
لَمَّا يَزُلُ فِي قَلَّةٍ قَلِيلَةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ؛ بُغْيَةَ التَّخْلُصِ مِنْهُ وَالْقَضَاءِ عَلَيْهِ قَبْلَ أَنْ يَتِمَّ كَنْ
سَوَادُ أَصْحَابِهِ مِنَ الْإِلْتِفَافِ حَوْلَهُ.

وَهُنَا دَخَلَتِ الْمَعْرَكَةُ فِي طَوْرِ آخَرَ، وَأَخَذَتْ نِيرَانُهَا فِي الْإِشْتِعَالِ مِنْ
جَدِيدٍ؛ فَقَدْ أَدْرَكَ الصَّحَابَةُ ﷺ الْخَطَرَ الْجَسِيمَ الْمُحْدِقَ بِنَبِيِّهِمْ، فَخَشَوْا أَنْ

يُطَوِّقُهُ الْمُشْرِكُونَ الَّذِينَ عَرَفُوا مَكَانَهُ؛ لَا سِيَّمَا فِي تِلْكَ الْفِتْرَةِ الَّتِي لَمْ يَكُنْ فِيهَا مَعَهُ سِوَى بَعْضِ هَيْئَةِ أَرْكَانِ حَرْبِهِ، وَقَلَّةٍ مِمَّنْ سَارَعَ بِالْإِنْضِمَامِ إِلَيْهِ، لَا يَزِيدُونَ عَلَى عَدَدِ أَصَابِعِ الْيَدَيْنِ؛ وَلِهَذَا تَدَافَعِ الصَّحَابَةُ نَحْوَ نَبِيِّهِمْ، وَأَخَذُوا فِي إِقَامَةِ سُورٍ بَشَرِيٍّ مِنْ أَنْفُسِهِمْ؛ لِمُوَاجَهَةِ صَرَبَاتِ الْمُشْرِكِينَ الْمُوَجَّهَةِ إِلَى الرَّسُولِ ﷺ بِشَخْصِهِ.

وَكَانَ هَدَفُ الصَّحَابَةِ هَذِهِ الْمَرَّةَ فِي الدَّرَجَةِ الْأُولَى الْحِفَاطَ عَلَى حَيَاةِ نَبِيِّهِمْ ﷺ الَّتِي أَصْبَحَتْ مُهَدَّدَةً بِشَكْلِ لَمْ يَسْبِقْ لَهُ مَثِيلٌ فِي تَارِيخِ الْحُرُوبِ الَّتِي خَاضَهَا ﷺ.

ذَلِكَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعْدَ الْإِنْتِكَاسَةِ وَاضْطِرَابِ الْمُسْلِمِينَ وَتَشْتِتِهِمْ بَقِيَ مُنْفَرِدًا فِي مَقَرِّ الْقِيَادَةِ الْعَامَّةِ مَعَ نَفَرٍ قَلِيلٍ جِدًّا مِنْ أَصْحَابِهِ؛ وَلِذَلِكَ اغْتَمَّ الْمُشْرِكُونَ الْقَرِيبُونَ مِنْهُ الْفُرْصَةَ، فَقَامَتْ مَجْمُوعَةٌ مِنْ فُرْسَانِهِمْ وَمُشَاتِهِمْ بِهَجَمَاتٍ خَاطِفَةٍ رَكَزُوهَا عَلَى شَخْصِ النَّبِيِّ ﷺ؛ لِتَخْلُصِ مِنْهُ وَالْقَضَاءِ عَلَيْهِ، مُغْتَنِمِينَ انْفِرَادَهُ، وَتَفَرَّقَ عَامَّةُ أَصْحَابِهِ عَنْهُ.

وَقَدْ ثَبَتَ النَّبِيُّ ﷺ لِتِلْكَ الْهَجَمَاتِ السَّرِيعَةِ الْمُتَلَاحِقَةِ ثُبُوتَ الرَّوَاسِي، وَقَاتَلَ الْمُهَاجِمِينَ بِضَرَاوَةٍ وَشَجَاعَةٍ مُنْقَطِعَةِ النَّظِيرِ، يُسَانِدُهُ فِي ذَلِكَ قَلَّةٌ مِنْ أَصْحَابِهِ الَّذِينَ ثَبَتُوا مَعَهُ، وَالَّذِينَ لَمْ يَفَارِقُوهُ بَعْضُهُمْ مِنْذُ بَدَايَةِ الْمَعْرَكَةِ، وَمِنْهُمْ مَنْ سَارَعَ بِالْإِنْضِمَامِ إِلَيْهِ سَاعَةَ الْإِنْتِكَاسَةِ^(١).

(١) «من معارك الإسلام الفاصلة»: (٢/٢٢٧-٢٣١).

* جِرَاحَاتُ النَّبِيِّ ﷺ وَالْخَطِيرَةُ وَمَدَاوَاتُهَا:

«أثناءَ هَذَا الصَّرَاعِ الرَّهيبِ أُصِيبَ الرَّسُولُ الْقَائِدُ ﷺ بِجِرَاحَاتٍ كَثِيرَةٍ؛ فَقَدْ تَحَطَّمَتِ الْخَوْذَةُ الْحَدِيدِيَّةُ الَّتِي كَانَتْ عَلَى رَأْسِهِ نَتِيجَةً لِلضَّرْبَاتِ الَّتِي أَصَابَهُ الْمُشْرِكُونَ بِهَا، كَمَا أَنَّهُ -أَيْضًا- جُرِحَ فِي وَجْهِهِ الشَّرِيفِ عِدَّةَ جِرَاحَاتٍ؛ فَقَدْ حَمَلَ عَلَيْهِ أَحَدُ فُرْسَانَ الْمُشْرِكِينَ -وهو ابنُ قَمِيَّةَ- وَهُوَ يَقُولُ: «أَيْنَ مُحَمَّدٌ؟ لَا نَجُوتُ إِنْ نَجَا».

وَأثناءَ صِرَاعِهِ مَعَ ابْنِ قَمِيَّةَ علاهُ الأَخِيرُ بِالسَّيْفِ، وَضْرَبَهُ بِهِ ضَرْبَةً شَدِيدَةً، فَلَمْ تَضْرَهُ كَثِيرًا؛ لِأَنَّهُ ﷺ كَانَ قَدْ لَبَسَ دِرْعَيْنِ، وَقَدْ أَصَابَتْ هَذِهِ الضَّرْبَةُ عَاتِقَ النَّبِيِّ ﷺ فَتَأَثَّرَ مِنْهَا، وَشَكَا بِسَبَبِهَا أَكْثَرَ مِنْ شَهْرٍ؛ فَقَدْ كَانَتْ ضَرْبَةً عَدُوِّ اللَّهِ عَنيفَةً؛ إِلَّا أَنَّهُ لَمْ يَتِمَّكَنْ مِنْ هَتِكِ الدَّرْعَيْنِ بِهَا، فَنَجَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْهَا.

كَمَا أَنَّهُ ﷺ أثناءَ هَذَا الصَّرَاعِ جُرِحَ فِي وَجْهِهِ، جَرَحَهُ ابْنُ قَمِيَّةَ الَّذِي كَانَ يُلْحِقُ مَعَ أَصْحَابِهِ فِي الْهَجُومِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ فَقَدْ دَخَلَتْ حَلَقَتَانِ مِنْ حَلْقِ الْمَغْفَرِ فِي وَجْتِيهِ الشَّرِيفَتَيْنِ، وَأَخَذَ الدَّمُ يَسِيلُ عَلَى أَثَرِ ذَلِكَ نَتِيجَةً لِضَرْبَةٍ أُخْرَى أَصَابَهُ بِهَا -أَيْضًا- ابْنُ قَمِيَّةَ، وَكَانَ عَدُوُّ اللَّهِ مِنْ فُرْسَانِ الْمُشْرِكِينَ الْفَاتِكِينَ.

كَمَا شُجَّ وَجْهُهُ الشَّرِيفُ شَجَّةً كَبِيرَةً بَقِيَ أَثَرُهَا فِي وَجْهِهِ حَتَّى التَّحَقَّ بِالرَّفِيقِ الْأَعْلَى؛ نَتِيجَةً لِضَرْبَةٍ جَاءَتْهُ أثناءَ احْتِدَامِ الْمَعْرَكَةِ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شِهَابِ الزُّهْرِيِّ؛ جَدِّ الإِمَامِ مُحَمَّدِ بْنِ شِهَابِ الزُّهْرِيِّ الْمَشْهُورِ، وَهُوَ صَحَابِيٌّ؛ لِأَنَّهُ أَسْلَمَ بَعْدَ مَعْرَكَةِ أُحُدٍ، وَمَاتَ بَعْدَ الْفَتْحِ.

كَذَلِكَ تَكَسَّرَتْ رَبَاعِيَّتُهُ - وَهِيَ السُّنُّ الَّتِي بَيْنَ الثَّنِيَّةِ وَالنَّابِ -، تَكَسَّرَتْ رَبَاعِيَّتُهُ السُّفْلَى، وَانْشَقَّتْ شَفْتُهُ عِنْدَمَا قَذَفَهُ بِحَجَرٍ كَبِيرٍ عْتَبَهُ بَنُ أَبِي وَقَّاصٍ أَخُو سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رضي الله عنه.

كَمَا وَقَعَ رضي الله عنه أُنْثَاءَ تِلْكَ السَّاعَةِ الْعَصِيَّةِ الدَّامِيَةِ فِي حُفْرَةٍ عَمِيقَةٍ؛ فَجُرِحَتْ رُكْبَتَاهُ، وَقَدْ سَارَعَ أَصْحَابُهُ الْمُدَافِعُونَ عَنْهُ إِلَى إِنْقَاذِهِ، وَأَخَذَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ بِيَدِهِ، وَرَفَعَهُ طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ مِنَ الْحُفْرَةِ حَتَّى اسْتَوَى قَائِمًا رضي الله عنه (١).

«وَفِي هَذِهِ اللَّحْظَاتِ الْحَرِجَةِ أَنْزَلَ اللَّهُ - تَعَالَى - مَلَائِكَتَهُ؛ لِحِمَايَةِ نَبِيِّهِ رضي الله عنه.

أَخْرَجَ الشَّيْخَانِ فِي «صَحِيحَيْهِمَا» عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رضي الله عنه قَالَ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ رضي الله عنه يَوْمَ أُحُدٍ وَمَعَهُ رَجُلَانِ يُقَاتِلَانِ عَنْهُ» (٢).

نَزَلَتْ الْمَلَائِكَةُ؛ لِحِمَايَةِ الرَّسُولِ رضي الله عنه، وَلَمْ تُقَاتِلِ الْمَلَائِكَةُ إِلَّا فِي غَزْوَةِ بَدْرٍ الْكُبْرَى، فَنَزَلَتْ فِي أُحُدٍ حِمَايَةً لِلرَّسُولِ رضي الله عنه، لَا جِهَادًا وَمُجَادَّةً لِلْكَافِرِينَ» (٣).

«وَلَمَّا جُرِحَ النَّبِيُّ رضي الله عنه، وَجَعَلَ الدَّمُ يَسِيلُ بِغَزَارَةٍ عَلَى وَجْهِهِ الشَّرِيفِ؛ أَخَذَ يَمْسَحُ الدَّمَ وَهُوَ يَقُولُ: «كَيْفَ يُفْلِحُ قَوْمٌ خَضَبُوا وَجْهَ نَبِيِّهِمْ وَهُوَ يَدْعُوهُمْ إِلَى

(١) «من معارك الإسلام الفاصلة»: (٢/ ٢٣٢-٢٣٣).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ»: كِتَابُ الْمَغَازِي: بَابُ ﴿إِذْ هَمَّتْ طَائِفَتَانِ مِنْكُمْ أَنْ تَفْشَلَا وَاللَّهُ وَلِيُّهُمَا...﴾ (٤٠٥٤)، وَمُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ»: كِتَابُ الْفَضَائِلِ: بَابُ فِي قِتَالِ

جَبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ عَنِ النَّبِيِّ رضي الله عنه... (٢٣٠٦).

(٣) «اللؤلؤ المكنون في سيرة النبي المأمون»: (٢/ ٦٣٦).

رَبِّهِمْ؟! اَشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَى قَوْمِ أَدْمُوا وَجَهَ رَسُولِ اللَّهِ^(١) أَي: جَرَحُوهُ حَتَّى خَرَجَ مِنْهُ الدَّمُ، وَهَشَّمُوا عَلَيْهِ الْبَيْضَةَ، وَكَسَرُوا رَبَاعِيَتَهُ.

فَأَنْزَلَ اللَّهُ - تَعَالَى - عَلَيْهِ بِسَبَبِ هَذَا الْكَلَامِ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٢٨].

لَقَدْ تَعَرَّضَ الرَّسُولُ ﷺ لِمَا تَعَرَّضَ لَهُ، وَأُصِيبَ بِمَا أُصِيبَ بِهِ مِنْ جَرَاحَاتٍ وَهُوَ فِي قَلَّةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ^(٢).

«وَقَدْ اسْتَجَابَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا دَعْوَةَ نَبِيِّهِ ﷺ فِي ابْنِ قَمِيَّةَ؛ «فَإِنَّهُ لَمَّا انْصَرَفَ مِنْ ذَلِكَ الْيَوْمِ إِلَى أَهْلِهِ؛ خَرَجَ ابْنُ قَمِيَّةَ إِلَى غَنَمِهِ، فَوَجَدَهَا عَلَى ذِرْوَةِ جَبَلٍ، فَسَلَطَ اللَّهُ عَلَيْهِ تَيْسًا، فَلَمْ يَزَلْ يَنْطَحُهَا حَتَّى قَطَعَهَا».

وَفِي رِوَايَةٍ: «فَشَدَّ عَلَيْهِ التَّيْسُ، فَطَحَهَا نَطْحَةً أَرَدَاهُ مِنْ شَاهِقِ الْجَبَلِ فَتَقَطَعَ».

وَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى عُتْبَةَ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ لَا تُحِلِّهِ عَلَيْهِ الْحَوْلَ حَتَّى يَمُوتَ كَافِرًا».

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ»: كِتَابُ الْمَغَازِي: بَابُ مَا أَصَابَ النَّبِيَّ ﷺ مِنَ الْجِرَاحِ يَوْمَ أُحُدٍ، (٤٠٧٣)، وَمُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ»: كِتَابُ الْجِهَادِ: بَابُ اسْتِنْدَادِ غَضَبِ اللَّهِ عَلَى مَنْ قَتَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، (١٧٩٣)، مِنْ حَدِيثِ: أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) «اللؤلؤ المكنون في سيرة النبي المأمون»: (٢/٦٣٣)، و«من معارك الإسلام الفاصلة»: (٢/١٣٣-١٣٤).

فَمَا حَالَ عَلَيْهِ الْحَوْلُ حَتَّى مَاتَ كَافِرًا إِلَى النَّارِ (١) «(٢)».

لَمَّا هَدَأَ الْأَمْرُ أَخَذَ الصَّحَابَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ يُدَاوُونَ جِرَاحَ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ.

جَاءَتْ فَاطِمَةُ بِنْتُ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، وَأَخَذَتْ تُدَاوِي جِرَاحَ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ؛
أَخْرَجَ الشَّيْخَانِ فِي «صَحِيحَيْهِمَا» عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «فَكَانَتْ فَاطِمَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ تَغْسِلُ الدَّمَ، وَكَانَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَسْكُبُ عَلَيْهَا الْمَاءَ بِالْمَحْجَنِ».

«يَسْكُبُ» أَي: يَصُبُّ عَلَيْهَا الْمَاءَ وَهِيَ تَغْسِلُ جِرَاحَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بِالْمَاءِ الَّذِي أَتَى بِهِ فِي دَرَقَتِهِ بِالْمَحْجَنِ، أَي: بِالتُّرْسِ.

«فَلَمَّا رَأَتْ فَاطِمَةُ أَنَّ الْمَاءَ لَا يَزِيدُ الدَّمَ إِلَّا كَثْرَةً؛ أَخَذَتْ قِطْعَةً مِنْ حَصِيرٍ -هُوَ: الْبِسَاطُ الصَّغِيرُ، يُصْنَعُ مِنَ النَّبَاتِ، يُسَطُّ فِي الْبُيُوتِ-، أَخَذَتْ قِطْعَةً مِنْ حَصِيرٍ فَأَحْرَقَتْهُ حَتَّى صَارَ رَمَادًا، ثُمَّ أَلْصَقَتْهُ بِالْجُرُوحِ، فَاسْتَمْسَكَ الدَّمُ» (٣).

* تَمَثِيلُ الْمُشْرِكِينَ بِالْجُنُثِ، وَحِوَارُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَأَبِي سَفْيَانَ:

«فَلَمَّا رَأَى الْمُشْرِكُونَ أَنَّهُمْ لَنْ يَصِلُوا إِلَى الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، وَإِلَى الصَّحَابَةِ؛ آثَرُوا الْإِنْسِحَابَ، وَلَمْ يَكُونُوا يَعْرِفُوا مَا مَصِيرُ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ؛ هَلْ قُتِلَ أَمْ لَا،

(١) أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي «الْمُصَنَّفِ»: (٥/٢٩٠، رقم ٩٦٤٩)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «دَلَائِلِ النُّبُوَّةِ»: (٣/٢٦٥)، عَنْ مِقْسَمٍ.

(٢) «اللُّلُؤُ الْمَكْنُونُ فِي سِيرَةِ النَّبِيِّ الْمَأْمُونِ»: (٢/٦٣٣-٦٣٤).

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ»: كِتَابُ الْوُضُوءِ: بَابُ غَسْلِ الْمَرْأَةِ أَبَاهَا الدَّمَ عَنْ وَجْهِهِ، (٢٤٣)، وَمُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ»: كِتَابُ الْجِهَادِ: بَابُ غَزْوَةِ أُحُدٍ، (١٧٩٠).

فَأَخَذُوا يَتَهَيَّؤُونَ لِلرُّجُوعِ إِلَى مَكَّةَ، وَأَخَذَ بَعْضُهُمْ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ يُمَثِّلُونَ بِقَتْلِ الْمُسْلِمِينَ، يُقَطِّعُونَ الْأَذَانَ، وَالْأَنْوْفَ، وَالْفُرُوجَ، وَيَبْتَقِرُونَ الْبُطُونَ.

فَلَمَّا أَرَادَ الْمُشْرِكُونَ الْإِنْصِرَافَ؛ أَشْرَفَ أَبُو سُفْيَانَ عَلَى الْجَبَلِ، فَنَادَى الْمُسْلِمِينَ: «أَفِي الْقَوْمِ مُحَمَّدٌ؟» ثَلَاثَ مَرَّاتٍ.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تُجِيبُوهُ».

ثُمَّ قَالَ أَبُو سُفْيَانَ: «أَفِي الْقَوْمِ ابْنُ أَبِي قُحَافَةَ؟» ثَلَاثَ مَرَّاتٍ.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تُجِيبُوهُ».

ثُمَّ قَالَ: «أَفِي الْقَوْمِ ابْنُ الْخَطَّابِ؟» ثَلَاثَ مَرَّاتٍ.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تُجِيبُوهُ».

ثُمَّ رَجَعَ أَبُو سُفْيَانَ إِلَى أَصْحَابِهِ فَقَالَ: «أَمَّا هَؤُلَاءِ فَقَدْ قُتِلُوا؛ فَلَوْ كَانُوا أَحْيَاءَ لَأَجَابُوا».

فَلَمْ يَمْلِكْ عُمَرُ نَفْسَهُ، فَقَالَ: «كَذَبْتَ يَا عَدُوَّ اللَّهِ! أَبْقَى اللَّهُ عَلَيْكَ مَا يُخْزِيكَ».

فِي رِوَايَةِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ فِي «الْمُسْنَدِ» قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَلَا أُجِيبُهُ؟».

قَالَ: «بَلَى» (١).

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ»: (١/ ٢٨٨، رقم ٢٦٠٩)، مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

وَالْحَدِيثُ صَحِيحٌ إِسْنَادُهُ أَحْمَدُ شَاكِرٌ فِي هَامِشِ «الْمُسْنَدِ»: (٣/ ١٧٣، رقم ٢٦٠٩).

فَلَمْ يُجِبْهُ مِنْ نَفْسِهِ، وَإِنَّمَا لَمْ يَمْلِكْ عُمَرُ نَفْسَهُ، فَاسْتَأْذَنَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: «يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَلَا أُجِيبُهُ؟».

قَالَ: «بَلَى».

فَأَجَابَهُ: «كَذَبْتَ يَا عَدُوَّ اللَّهِ، أَبْقَى اللَّهُ عَلَيْكَ مَا يُخْزِيكَ».

فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى عِنْدَ الْبُخَارِيِّ: قَالَ عُمَرُ ﷺ: «إِنَّ الَّذِينَ عَدَدْتَ لِأَحْيَاءِ كُلُّهُمْ، وَقَدْ بَقِيَ لَكَ مَا يَسُوؤُكَ».

فَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ: «يَوْمٌ بِيَوْمِ بَدْرٍ، وَالْأَيَّامُ دُوْلٌ».

«دَالَتِ الْآيَّامُ» أَي: دَارَتْ.

«وَالْأَيَّامُ دُوْلٌ، وَالْحَرْبُ سِجَالٌ، مَرَّةً لَنَا وَمَرَّةً عَلَيْنَا».

فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: «لَا سَوَاءَ، فَتَلَانَا فِي الْجَنَّةِ، وَقَتْلَاكُمْ فِي النَّارِ».

ثُمَّ أَخَذَ أَبُو سُفْيَانَ يَرْتَجِزُ: «اعْلُ هُبْلُ، اعْلُ هُبْلُ».

قَالَ الرَّسُولُ ﷺ: «أَلَا تُجِيبُونَهُ؟».

قَالُوا: «مَا نَقُولُ؟».

قَالَ: «قُولُوا: اللَّهُ أَعْلَى وَأَجَلٌ».

فَقَالَ عُمَرُ: «اللَّهُ أَعْلَى وَأَجَلٌ».

قَالَ أَبُو سُفْيَانَ: «لَنَا الْعِزَّةُ وَلَا عِزَّةَ لَكُمْ».

فَقَالَ الرَّسُولُ ﷺ: «أَلَا تُجِيبُونَهُ؟».

قَالُوا: «وَمَا نَقُولُ؟».

قَالَ: «قُولُوا: اللَّهُ مَوْلَانَا وَلَا مَوْلَى لَكُمْ».

فَقَالَ عُمَرُ رضي الله عنه: «اللَّهُ مَوْلَانَا وَلَا مَوْلَى لَكُمْ». أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» (١) (٢).

كَانَ فِي سُؤَالِ أَبِي سُفْيَانَ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ دَلَالَةً وَاضِحَةً عَلَى اهْتِمَامِ الْمُشْرِكِينَ بِهَؤُلَاءِ دُونَ غَيْرِهِمْ؛ لِأَنَّهُ فِي عِلْمِهِمْ أَنَّهُمْ أَهْلُ الْإِسْلَامِ، وَبِهِمْ قَامَ صَرْحُهُ، وَهُمْ أَرْكَانُ دَوْلَتِهِ وَأَعْمَدَةُ نِظَامِهِ؛ فَفِي مَوْتِهِمْ يَعْتَقِدُ الْمُشْرِكُونَ أَنَّهُ لَا يَقُومُ الْإِسْلَامُ بَعْدَهُمْ.

«وَكَانَ السُّكُوتُ عَنْ إِجَابَةِ أَبِي سُفْيَانَ أَوَّلًا تَصْغِيرًا لَهُ؛ حَتَّى إِذَا انْتَشَى وَمَلَأَهُ الْكِبَرُ أَخْبَرُوهُ بِحَقِيقَةِ الْأَمْرِ، وَرَدُّوا عَلَيْهِ بِشَجَاعَةٍ» (٣).

* جَمَعَ الشُّهَدَاءِ، وَالْأَمْرُ بِدَفْنِهِمْ، وَفَضْلُهُمْ:

«أَشْرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الشُّهَدَاءِ، فَقَالَ: «أَنَا شَهِيدٌ عَلَى هَؤُلَاءِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» (٤). أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ.

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ»: كِتَابُ الْمَغَازِي: بَابُ غَزْوَةِ أُحُدٍ، (٤٠٤٣)، مِنْ حَدِيثِ: الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رضي الله عنه.

(٢) «اللُّلُؤُ الْمَكْنُونُ فِي سِيرَةِ النَّبِيِّ الْمَأْمُونِ»: (٢/٦٥٥-٦٥٧)، بِاخْتِصَارِ.

(٣) «السِّيَرَةُ النَّبَوِيَّةُ الصَّحِيحَةُ مُحَاوَلَةٌ لِتَطْبِيقِ قَوَاعِدِ الْمُحَدِّثِينَ»: (٢/٣٩٢).

(٤) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ»: كِتَابُ الْجَنَائِزِ: بَابُ الصَّلَاةِ عَلَى الشَّهِيدِ، (١٣٤٣)، مِنْ حَدِيثِ: جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه.

وَأَخْرَجَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي «مُسْنَدِهِ» بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ثَعْلَبَةَ بْنِ صَعِيرٍ رضي الله عنه قَالَ: لَمَّا أَشْرَفَ رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله عليه وآله عَلَى قَتْلَى أُحُدٍ قَالَ: «أَشْهَدُ عَلَى هَؤُلَاءِ، مَا مِنْ مَجْرُوحٍ جُرِحَ فِي اللَّهِ إِلَّا بَعَثَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَجُرْحُهُ يَدْمِي، اللَّوْنُ لَوْنُ الدَّمِّ، وَالرِّيْحُ رِيْحُ الْمَسْكِ» (١).

ثُمَّ أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله عليه وآله بِقَتْلَى أُحُدٍ أَنْ يُنَزَعَ عَنْهُمْ الْحَدِيدُ وَالْجُلُودُ، وَأَنْ يَدْفِنُوهُمْ حَيْثُ صَرَعُوا بِدِمَائِهِمْ وَثِيَابِهِمْ، وَلَا يُغَسَّلُوا.

أَخْرَجَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي «مُسْنَدِهِ» بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ثَعْلَبَةَ بْنِ صَعِيرٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله عليه وآله يَوْمَ أُحُدٍ: «زَمَلُوهُمْ فِي ثِيَابِهِمْ» (٢) «(٣) (*).

«أَمَرَ الرَّسُولُ صلوات الله عليه وآله بِدَفْنِ الْقَتْلَى، فَكَانَ يُوَضَعُ الرَّجُلُ وَالرَّجُلَانِ وَالثَّلَاثَةُ فِي قَبْرِ وَاحِدٍ؛ بَلْ كَانَ يُكْفَنُ الرَّجُلَانِ وَالثَّلَاثَةُ فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ، وَإِنَّمَا أَرَخَصَ

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ»: (٥/٤٣١، رقم ٢٣٦٥٨)، وَاللَّفْظُ لَهُ، وَالنِّسَابِيُّ فِي «الْمُجْتَبَى»: كِتَابُ الْجَنَائِزِ: مُوَارَاةُ الشَّهِيدِ فِي دَمِهِ، (٢٠٠٢).

وَالْحَدِيثُ صَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «صَحِيحِ سُنَنِ النَّسَائِيِّ»: (٢/٣٨٦، رقم ٣١٤٨).
وَالْحَدِيثُ فِي الصَّحِيحَيْنِ أَيْضًا مِنْ رِوَايَةِ: أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه بِنَحْوِ رِوَايَةِ: عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ثَعْلَبَةَ رضي الله عنه.

(٢) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ»: (٥/٤٣١، رقم ٢٣٦٥٧).

(٣) «اللُّوْلُوُ الْمَكْنُونُ فِي سِيرَةِ النَّبِيِّ الْمَأْمُونِ»: (٢/٦٦٣).

(* مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرٌ مِنْ: «السِّيَرَةُ النَّبَوِيَّةُ» (مُحَاضِرَةٌ ٥١)، الْأَرْبَعَاءُ ٢٢ مِنْ صَفَرٍ

لَهُمْ فِي ذَلِكَ لَمَّا بِالْمُسْلِمِينَ مِنَ الْجِرَاحِ الَّتِي يَشُقُّ مَعَهَا أَنْ يَحْفِرُوا لِكُلِّ وَاحِدٍ وَاحِدًا، وَقَلَّةِ الثِّيَابِ.

أَخْرَجَ الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَجْمَعُ بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ مِنْ قَتْلَى أُحُدٍ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، ثُمَّ يَقُولُ: «أَيُّهُمُ أَكْثَرُ أَخْذًا لِلْقُرْآنِ؟»، فَإِذَا أُشِيرَ لَهُ إِلَى أَحَدٍ قَدَّمَهُ فِي اللَّحْدِ (١).

وَأَمَّا عَدَدُ مَنْ قُتِلَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فِي مَعْرَكَةِ أُحُدٍ؛ فَقَدْ أَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» بِسَنَدِهِ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّهُ أُصِيبَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فِي تِلْكَ الْمَعْرَكَةِ سَبْعُونَ قَتِيلًا (٢) «(٣)».

فَضُلُّ شُهَدَاءِ أُحُدٍ أَنْزَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِيهِ آيَاتٍ بِخُصُوصِهِ، وَكَذَا ذَكَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ فِي جُمْلَةِ أَحَادِيثِهِ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أحيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ ﴿١٦٩﴾ فَرِحِينَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَيَسْتَبْشِرُونَ بِالَّذِينَ لَمْ يَلْحَقُوا بِهِمْ مِنْ خَلْفِهِمْ أَلَّا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿١٧٠﴾ [آل عمران: ١٦٩-١٧٠]. وَهَذِهِ الْآيَةُ نَزَلَتْ فِي شُهَدَاءِ أُحُدٍ خَاصَّةً.

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ»: كِتَابُ الْجَنَائِزِ: بَابُ مَنْ يُقَدَّمُ فِي اللَّحْدِ، (١٣٤٧)، وَقَدْ تَقَدَّمَ تَخْرِيجُهُ.

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ»: كِتَابُ الْمَغَازِي: بَابُ غَزْوَةِ أُحُدٍ، (٤٠٤٣)، وَقَدْ تَقَدَّمَ تَخْرِيجُهُ.

(٣) «اللؤلؤ المكنون في سيرة النبي المأمون»: (٦٦٨/٢).

قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَمَّا أُصِيبَ إِخْوَانُكُمْ بِأُحُدٍ؛ جَعَلَ اللَّهُ ﷻ أَرْوَاحَهُمْ فِي أَجْوَابِ طَيْرٍ خُضِرٍ تَرِدُ أَنْهَارَ الْجَنَّةِ، تَأْكُلُ مِنْ ثِمَارِهَا، وَتَأْوِي إِلَى قَنَادِيلٍ مِنْ ذَهَبٍ مُعَلَّقَةٍ فِي ظِلِّ الْعَرْشِ، فَلَمَّا وَجَدُوا طَيْبَ مَا كَلِمَهُمْ وَمَشْرَبَهُمْ وَمَقِيلَهُمْ؛ قَالُوا: مَنْ يُبَلِّغُ إِخْوَانَنَا عَنَّا أَنَا أَحْيَاءُ فِي الْجَنَّةِ نُرْزُقُ؛ لِئَلَّا يَزْهَدُوا فِي الْجِهَادِ، وَلَا يَنْكُلُوا عَنِ الْحَرْبِ.

فَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: أَنَا أَبَلِّغُهُمْ عَنْكُمْ، قَالَ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءُ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ﴾ [آل عمران: ١٦٩] (١).
أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ وَأَبُو دَاوُدَ بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ.



(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ»: (٢٦٦/١)، رَقْمُ (٢٣٨٨)، وَأَبُو دَاوُدَ فِي «السُّنَنِ»: كِتَابُ الْجِهَادِ: بَابٌ فِي فَضْلِ الشَّهَادَةِ، (٢٥٢٠)، مِنْ حَدِيثِ: ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.
وَالْحَدِيثُ حَسَنُهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «صَحِيحِ سُنَنِ أَبِي دَاوُدَ»: (١٠٢/٢)، رَقْمُ (٢٥٢٠).

لَمْ يُهْزَمِ الْمُسْلِمُونَ فِي أُحُدٍ

«لَمَّا أَرَادَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - بَعْدَمَا تَفَقَّدَ الْقَتْلَى، وَدَفِنَ الشُّهَدَاءَ - الرُّجُوعَ إِلَى الْمَدِينَةِ وَمَعَهُ أَصْحَابُهُ؛ وَقَفَ عَلَى جَبَلِ أُحُدٍ، فَأَثْنَى عَلَى رَبِّهِ، وَتَضَرَّعَ إِلَيْهِ، أَخْرَجَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي «مُسْنَدِهِ»، وَالْحَاكِمُ، وَالْبُخَارِيُّ فِي «الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ» بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ عَبْدِ بْنِ رِفَاعَةَ الزُّرْقِيِّ قَالَ: «لَمَّا كَانَ يَوْمُ أُحُدٍ وَانْكَفَأَ الْمُشْرِكُونَ - أَي: رَجَعُوا -؛ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اسْتَوْوَا حَتَّى أَثْنِيَ عَلَى رَبِّي» (١)» (٢).

يَعْرِفُ قَدْرَ النُّعْمَةِ.

قَدْ يَقُولُ قَائِلٌ: وَالْحَمْدُ هُنَا وَالشَّانُ عَلَى مَاذَا!؟

قَتَلَ سَبْعُونَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، وَمَا كَانَ أَحَدٌ مِنْ جُنْدِ الْمُسْلِمِينَ فِي الْمَعْرَكَةِ إِلَّا وَهُوَ مُصَابٌ بِجِرَاحَةٍ، وَكَانَتْ كَسْرَةً أَعْقَبَتْهَا إِلَى النَّصْرِ كَرَّةً، وَالنَّبِيُّ

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ»: (٣/٤٢٤، رقم ١٥٤٩٢)، وَالْبُخَارِيُّ فِي «الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ»: (ص ١٨١، رقم ٦٩٩)، وَالْحَاكِمُ فِي «الْمُسْتَدْرَكِ»: (١/٥٠٧، رقم ١٨٦٨).
قال الْحَاكِمُ: «هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ»، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «صَحِيحِ الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ»: (ص ٢٥٩، رقم ٥٣٨).

(٢) «اللؤلؤ المكنون في سيرة النبي المأمون»: (٢/٦٨٢).

عَلَيْهِ السَّلَامُ يَعْرِفُ قَدْرَ النِّعْمَةِ؛ لِأَنَّ مَا وَقَعَ فِي أُحُدٍ كَانَ مِنْ أَعْظَمِ مَا مَنَّ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِهِ عَلَى نَبِيِّهِ ﷺ.

وَالْعُلَمَاءُ لَا يَرُونَ أَنْ يُقَالَ: هُزِمَ الْمُسْلِمُونَ فِي أُحُدٍ، كَانَ النَّصْرُ فِي الْبِدَايَةِ ظَاهِرًا لِأَيْحَا؛ حَتَّى إِنَّ النُّسُوءَةَ شَمَّرْنَ عَنْ سُوقِهِنَّ حَتَّى بَدَتْ خَلَاجِلُهُنَّ، وَأَسْرَعْنَ مَوْلُوَلَاتٍ.

وَكَذَلِكَ كَانَ جُنْدُ الْكُفَّارِ، فَاذْكُفُّوا انْكَشَافًا كَامِلًا، فَلَمَّا غَادَرَ الرُّمَاءُ مَوْقِعَهُمْ عَلَى الْجَبَلِ، وَالْتَفَّ خَالِدٌ بِمَنْ مَعَهُ مِنَ الْخِيَالَةِ - خِيَالَةَ الْمُشْرِكِينَ - وَرَاءَ جَيْشِ النَّبِيِّ ﷺ؛ وَقَعَ الْإِضْطِرَابُ وَالْفَوْضَى فِي جَيْشِ الْمُسْلِمِينَ، فَوْقَ مَا وَقَعَ.

وَلَكِنْ كَانَ الَّذِي وَقَعَ آخِرًا عَوْدًا إِلَى النَّصْرِ الْأَوَّلِ، كَيْفَ وَقَعَ انْسِحَابُ الْجَيْشِ؟! بَلْ كَيْفَ التَّمَّ الْجَيْشُ عَلَى بَعْضِهِ مِنْ بَعْدِ مَا صَارَ فُلُولًا، ثُمَّ رَجَعُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ حَتَّى إِنَّ الْمُشْرِكِينَ مَا جَرَّءُوا - وَجَيْشُ الْمَدِينَةِ قَائِمٌ فِي السَّاحَةِ بِأُحُدٍ - أَنْ يُعْرَجُوا عَلَى الْمَدِينَةِ النَّبَوِيَّةِ وَلَيْسَ بِهَا حِمَايَةٌ عَسْكَرِيَّةٌ؛ مِنْ أَجْلِ احْتِلَالِهَا، أَوْ نَهَبِ شَيْءٍ مِنْ ثِمَارِهَا وَأَمْوَالِهَا.

وَلَكِنْ كَانُوا فِي ذَهَابِهِمْ إِلَى مَكَّةَ كَالَّذِينَ يَفْرُونَ مِنَ الْمَعْرَكَةِ. (*)

«فَلَا شَكَّ أَنَّ الْحَرَكَةَ الْمُبَاغِتَةَ (٢) الَّتِي قَامَ بِهَا سِلَاحُ الْفُرْسَانِ الْمَكِّيِّ أَثْنَاءَ الْقِتَالِ بِقِيَادَةِ خَالِدِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَكَانَ مَا زَالَ مُشْرِكًا -؛ لَا شَكَّ أَنَّ تِلْكَ الْحَرَكَةَ أَوْقَعَتْ

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرٌ مِنْ: «السِّيَرَةُ النَّبَوِيَّةُ» (مُحَاضِرَةٌ ٥٢)، الْخَمِيسُ ٢٣ مِنْ صَفَرِ

١٤٤٠ هـ | ١١-١٨-٢٠١٨ م.

(٢) «الْمُبَاغِتَةُ»: الْمُفْجَأَةُ.

جَمَهَرَةَ جَيْشِ الْمَدِينَةِ بَيْنَ فَكِّي الْكَمَاشَةِ.

نَجَحَ الْمُشْرِكُونَ فِي إِطْبَاقِهَا عَلَى جَيْشِ الْمَدِينَةِ مِنْ كُلِّ الْجِهَاتِ، وَكُلُّ جَيْشٍ يَقَعُ فِيهَا وَقَعَ الْجَيْشُ الْإِسْلَامِيُّ يَوْمَ أُحُدٍ فِيهِ يَكُونُ مَصِيرُهُ غَالِبًا: إِمَّا السَّحْقَ كَامِلًا، وَإِمَّا اسْتِسْلَامَهُ لِلْأَسْرِ.

إِذَا أَضْفَنَّا إِلَى وَقَعَةِ التَّطْوِيقِ الْمُبَاغِتِ تَفُوقَ الْجَيْشِ الْمُطَوَّقِ عَلَى الْجَيْشِ الْمُطَوَّقِ فِي الْعَدَدِ تَفُوقًا سَاحِقًا؛ حَيْثُ إِنَّ الْجَيْشَ الْمَدَنِيَّ الْمُطَوَّقَ كَانَ لَا يَزِيدُ عَدَدَهُ عَلَى خَمْسِ مِائَةِ مُقَاتِلٍ تَقْرِيبًا، بَيْنَمَا الْجَيْشُ الْمَكِّيُّ الْمُطَوَّقُ لَا يَقِلُّ عَدَدُهُ عَنِ الْفَيْنِ وَسَبْعِ مِائَةِ مُقَاتِلٍ عَلَى أَقَلِّ تَقْدِيرٍ.

لَوْ أَضْفَنَّا هَذَا -أَيْضًا-؛ لَوَجَدْنَا أَنَّهُ يَكَادُ يَكُونُ مِنَ الْمُسْتَحِيلِ نَجَاةُ الْجَيْشِ الصَّغِيرِ مِنْ قَتْلِ جَمِيعِ رِجَالِهِ، أَوْ اسْتِسْلَامِهِمْ عَنْ آخِرِهِمْ.

وَلَكِنَّ الَّذِي حَدَّثَ خِلَافَ ذَلِكَ؛ فَقَدْ تَمَكَّنَ الْمُسْلِمُونَ الْمُطَوَّقُونَ مِنَ التَّغْلِبِ عَلَى جَيْشِ مَكَّةَ الْمُطَوَّقِ؛ حَيْثُ كَسَرُوا الطَّوْقَ الَّذِي ضَرَبَهُ جَيْشُ مَكَّةَ عَلَيْهِمْ، ثُمَّ أَفْلَتُوا مِنْ قَبْضَتِهِ، وَشَقُّوا طَرِيقَهُمْ عَبْرَ صُفُوفِهِمْ نَحْوَ الشَّعْبِ مِنْ أُحُدٍ؛ حَيْثُ يُوجَدُ قَائِدُهُمُ الْأَعْلَى.. النَّبِيُّ ﷺ، بَعْدَ أَنْ دَفَعُوا لِهَذَا التَّخْلُصِ مِنَ الطَّوْقِ ثَمَنًا قِوَامُهُ عَشْرَةٌ بِالمِائَةِ (١٠٪) مِنْ مَجْمُوعِ قُوَّاتِهِمْ، فَفَوَّتُوا بِذَلِكَ عَلَى قُرَيْشٍ أَثْمَنَ فُرْصَةٍ سَنَحَتْ لَهُمْ لِلْقَضَاءِ عَلَى الْجَيْشِ الْإِسْلَامِيِّ بِالْإِبَادَةِ أَوْ الْأَسْرِ.

وَقَدْ اُعْتَبَرَ كَثِيرٌ مِنَ الْعَسْكَرِيِّينَ تَمَكَّنَ الْمُسْلِمِينَ مِنْ كَسْرِ الطَّوْقِ الَّذِي
ضَرَبَهُ الْمُشْرِكُونَ حَوْلَهُمْ وَاعْتَبَرُوا إِفْلَاتَهُمْ نَصْرًا جَدِيدًا سَجَّلَهُ الْمُسْلِمُونَ،
وَإِنْ دَحَارًا ثَانِيًا مُنِي بِهِ الْمُشْرِكُونَ.

* مَا هِيَ الْأَسْبَابُ التَّمَاكُكُ بَعْدَ الْهَزِيمَةِ؟

مَا الْأَسْبَابُ الَّتِي جَعَلَتْ هَذَا الْجَيْشَ الصَّغِيرَ الْمُنْكَوبَ يَنْجُو مِنْ فَنَاءٍ
مُحَقَّقٍ، وَيَجْمَعُ شَتَاتَهُ، وَيُعِيدُ تَنْظِيمَهُ مِنْ جَدِيدٍ، وَيَصُمِّدُ فِي وَجْهِ جَيْشِ مَكَّةَ
الَّذِي ظَنَّ نَفْسَهُ بَعْدَ الْإِنْتِكَاسَةِ سَيِّدَ الْمَوْقِفِ، ثُمَّ يُجْبِرُهُ هَذَا الْجَيْشُ الصَّغِيرُ عَلَى
الْإِنْسِحَابِ مِنْ مِيدَانِ الْمَعْرَكَةِ دُونَ أَنْ يُحَقِّقَ أَهْدَافَهُ؛ حَيْثُ حَالَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ
تَسْجِيلِ مَا يُمَكِّنُ تَسْمِيَّتَهُ انْتِصَارًا!!؟

مَا هِيَ الْأَسْبَابُ!!؟

مِنَ النَّاحِيَةِ الْعَسْكَرِيَّةِ يُمَكِّنُ الْإِشَارَةُ إِلَى مُجْمَلِ أَسْبَابِ ذَلِكَ، وَهِيَ:

الْقِيَادَةُ الْحَكِيمَةُ، وَشَجَاعَةُ الْقَائِدِ الْعَامِّ؛ فَمِمَّا لَا جِدَالَ فِيهِ: أَنَّ كُلَّ قَائِدٍ عَامٌّ
مَسْئُولٌ يَعْلَمُ تَمَامَ الْعِلْمِ أَنَّ مَسْأَلَةَ تَحْطِيمِ جَيْشِهِ أَوْ تَمَاسُكِهِ فِي مِثْلِ تِلْكَ اللَّحْظَةِ
الْحَرِجَةِ الْحَاسِمَةِ الَّتِي مَرَّ بِهَا الْجَيْشُ النَّبَوِيُّ فِي أُحُدٍ بَعْدَ حَادِثَةِ الْجَبَلِ إِنَّمَا
يَتَوَقَّفُ عَلَى شَجَاعَةِ هَذَا الْقَائِدِ أَوْ تَخَاذُلِهِ، فَإِنْ تَخَاذَلَ الْقَائِدُ الْعَامُّ تَخَاذَلَ جَيْشُهُ
وَأَنْهَزَمَ، وَإِنْ ثَبَتَ وَصَمِدَ كَانَ جَيْشُهُ تَبَعًا لَهُ فِي هَذَا الثَّبَاتِ وَالصُّمُودِ.

وَلَقَدْ أَظْهَرَ الرَّسُولُ ﷺ الْقَائِدُ الْعَامِّ سَاعَةَ الْإِنْتِكَاسَةِ الْجَيْشِ الْإِسْلَامِيِّ فِي أُحُدٍ
شَجَاعَةً مُنْقَطِعَةَ النَّظِيرِ بَلَغَتْ إِلَى حَدِّ الْكَمَالِ، وَأَظْهَرَ مِنَ الْحِكْمَةِ فِي الْقِيَادَةِ

وَالْحِنْكَةَ فِي التَّصَرُّفِ فِي تِلْكَ السَّاعَاتِ الدَّقِيقَةِ الْحَرِجَةِ مَا مَكَّنَهُ مِنْ حِمَايَةِ جَيْشِهِ الصَّغِيرِ مِنْ ضِيَاعٍ وَتَدْمِيرٍ مُحَقَّقَيْنِ؛ فَقَدْ وَجَدَ الرَّسُولُ ﷺ نَفْسَهُ بَعْدَ حَرَكَةِ النِّفَافِ خَالِدٍ عَلَى جُنْدِهِ.. وَجَدَ نَفْسَهُ مُنْعَزِلًا تَمَامًا فِي مَقَرِّ قِيَادَتِهِ؛ حَيْثُ تَمَزَّقَتْ صُفُوفُ الْمُسْلِمِينَ تَمَزُّقًا شَدِيدًا، وَتَفَرَّقَ مِنْ حَوْلِهِ عَامَّةُ جُنْدِهِ، فَأَصْبَحَ وَحْدَهُ تَقْرِيبًا عَرْضَةً لِهَجَمَاتِ الْمُشْرِكِينَ الضَّارِيَةِ، فَكَانَتْ صَدْمَةٌ عَنِيفَةً جَدِيرَةً بِأَنْ تَنْهَارَ لَهَا أَعْصَابُ أَعَاظِمِ الْقَوَادِ؛ خَاصَّةً فِي ذَلِكَ الْعَصْرِ الَّذِي يَعْتَمِدُ فِيهِ الْقَائِدُ عَلَى رِمَاحِ جُنْدِهِ وَسُيُوفِهِمْ فَحَسَبُ.

وَلَكِنَّ الرَّسُولَ ﷺ صَمَدَ أَمَامَ تِلْكَ النَّازِلَةِ، وَسَيَطَرَ عَلَى أَعْصَابِهِ، فَثَبَّتَ ثُبُوتَ الرِّوَايَةِ أَمَامَ تِيَّارَاتِ تِلْكَ الْعَاصِفَةِ الْمُخِيفَةِ الَّتِي تَبَعَثَرَتْ لَهَا جُنْدُهُ عَلَى سَاحَةِ الْهَزِيمَةِ، لَا يَدْرُونَ مَاذَا يَصْنَعُونَ، وَإِلَى أَيْنَ يَتَّجِهُونَ؛ لَا سِيَّمَا بَعْدَ أَنْ سَرَتْ بَيْنَهُمْ إِشَاعَةٌ مَقْتَلِ نَبِيِّهِمْ ﷺ، فَوَقَفَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى مُرْتَفَعٍ رَابِطِ الْجَأَشِ ثَابِتَ الْجَنَانِ، وَنَادَى بِأَعْلَى صَوْتِهِ: «هَلُمُّوا إِلَيَّ عِبَادَ اللَّهِ» (١).

فَكَانَ لِمُصِيحَتِهِ تِلْكَ أَكْبَرُ الْأَثْرِ فِي إِعَادَةِ الرُّوحِ الْمَعْنَوِيَّةِ إِلَى نَفُوسِ أَصْحَابِهِ الَّذِينَ سَمِعُوا صَوْتَهُ الْحَبِيبِ؛ فَمَا أَنْ عَلِمُوا بِمَكَانِهِ حَتَّى تَوَافَدُوا إِلَيْهِ، وَأَخَذُوا فِي تَنْظِيمِ صُفُوفِهِمْ مِنْ جَدِيدٍ.

وَأَنْتَشَرَ بَيْنَ الْجَيْشِ الْإِسْلَامِيِّ عَامَّةً نَبَأُ سَلَامَةِ نَبِيِّهِمُ الْقَائِدِ، فَتَرَاجَعَتْ فُلُوكُهُمْ، وَأَخَذُوا يَتَحَلَّقُونَ حَوْلَ قَائِدِهِمْ، وَيُنَاضِلُونَ الْمُشْرِكِينَ فِي شَجَاعَةٍ

(١) تَقَدَّمَ تَخْرِيجُهُ.

وَاسْتَبْسَالٍ حَتَّى تَغْلِبُوا عَلَى جُنْدِ مَكَّةَ؛ إِذْ حَالُوا بَيْنَ هَذَا الْجُنْدِ وَبَيْنَ تَحْقِيقِ
الْهَدَفِ الَّذِي جَاءُوا مِنْ أَجْلِهِ، وَالَّذِي سَنَحَتْ لَهُمْ فُرْصَةً تَحْقِيقِهِ بَعْدَ الْإِنْتِكَاسَةِ؛
وَهُوَ إِنْزَالُ الْهَزِيمَةِ السَّاحِقَةِ بِالْجَيْشِ الْإِسْلَامِيِّ.

وَهَكَذَا كَانَ لِبَثَاتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَحِكْمَتِهِ وَشَجَاعَتِهِ الْفَائِقَةِ فِي تِلْكَ
اللَّحْظَاتِ الشَّدِيدَةِ الْحَرِجَةِ.. كَانَ لِذَلِكَ الْمَقَامِ الْأَوَّلِ فِي تَمَاسُكِ الْجُنْدِ
الْإِسْلَامِيِّ بِعَوْدَةِ الْمُنْهَزِمِينَ وَإِقْدَامِ الْمُتَرَدِّدِينَ إِلَى سَاحَةِ الْوَعْيِ، وَصُمُودِهِمْ فِي
وَجْهِ الْجَيْشِ الْمَكِّيِّ الَّذِي أَعَادُوهُ خَائِبًا مِنْ حَيْثُ أَتَى بَعْدَ أَنْ كَانَ سَيِّدَ الْمَوْقِفِ
بَعْدَ حَادِثَةِ الْجَبَلِ»^(١).

«إِنَّ كُلَّ ذَلِكَ - عَلَى أَهَمِّيَّتِهِ - لَا يُعْتَبَرُ شَيْئًا بِالنِّسْبَةِ لظُهُورِ حِكْمَةِ قِيَادَتِهِ ﷺ
فِي أَثْنَاءِ الْقِتَالِ خِلَالَ الصَّفْحَةِ الثَّانِيَةِ مِنْ مَعْرَكَةِ أُحُدٍ»^(٢).

الصَّفْحَةُ الْأُولَى انْتَصَرَ فِيهَا الْمُسْلِمُونَ انْتِصَارًا سَاحِقًا، وَفَرَ الْجَيْشُ الْمَكِّيُّ
مَوْلِيًا الْأَذْبَارَ، تَارِكًا النِّسَاءَ وَالْإِبِلَ وَمَا وَرَاءَهُ غَنِيمَةً لِلْمُسْلِمِينَ.

فِي الصَّفْحَةِ الثَّانِيَةِ نَزَلَ الرِّمَاءُ وَانْشَغَلَ الْجَمَهْرَةُ بِجَمْعِ الْغَنَائِمِ، فَطَوَّقَ
الْجَيْشُ الْإِسْلَامِيُّ، وَجَاءَتْ الْإِنْتِكَاسَةُ.

فِي هَذِهِ الصَّفْحَةِ الثَّانِيَةِ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ بِحِكْمَةِ قِيَادَتِهِ فِي أَثْنَاءِ الْقِتَالِ حِينَ
طَوَّقَ الْمُشْرِكُونَ الْمُتَفَوِّقُونَ بِالْعَدَدِ إِلَى خَمْسَةِ أَمْثَالِ الْمُسْلِمِينَ، حِينَمَا طَوَّقُوا

(١) «من معارك الإسلام الفاصلة»: (٢/ ٢٨٣-٢٨٦).

(٢) «الرسول القائد»: محمود شيت خطاب (ص ١٩٠).

قُوَّةَ الْمُسْلِمِينَ الْقَلِيلَةَ بَعْدَ أَنْ أَنْهَارَتْ مَعْنَوِيَّاتُ الْكَثِيرِينَ مِنْهُمْ لَمَّا تَطَايَرَ خَبْرُ مَقْتَلِ الرَّسُولِ ﷺ فِي الْمَعْرَكَةِ، فَلَجَّئُوا إِلَى الْهَضَابِ بَعِيدًا عَنْ سَاحَةِ الْمَعْرَكَةِ، وَبَقِيَ مَعَ الرَّسُولِ ﷺ قَلَّةٌ قَلِيلَةٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ؛ كَانَ لِحِكْمَةِ قِيَادَتِهِ ﷺ خِلَالَ هَذِهِ الصَّفْحَةِ الثَّانِيَةِ مِنْ مَعْرَكَةِ أُحُدٍ الْأَثَرُ الْفَاعِلُ فِي جَمْعِ الْمُسْلِمِينَ، وَإِقْدَامِ الْمُتَرَدِّدِينَ، وَانْقِلَابِ مَوَازِينِ الْمَعْرَكَةِ مَرَّةً ثَانِيَةً.

مِنْ أَسْبَابِ التَّمَاسُكِ بَعْدَ الْهَزِيمَةِ: «حِكْمَةُ وَمَهَارَةُ الرَّسُولِ ﷺ فِي وَضْعِ الْخُطَطِ الْحَرْبِيَّةِ؛ فَقَدْ كَانَ لِمَهَارَةِ الرَّسُولِ ﷺ وَحِكْمَتِهِ وَحِكْمَتِهِ فِي وَضْعِ الْخُطَطِ الدَّقِيقَةِ السَّلِيمَةِ، وَكَذَلِكَ فِي اخْتِيَارِ الْمَوْقِعِ لِإِدَارَةِ الْمَعْرَكَةِ؛ كَانَ لِذَلِكَ أَثَرٌ كَبِيرٌ فِي تَخْلِيصِ الْمُسْلِمِينَ مِنْ فَنَاءٍ كَادَ يُحِقُّ بِهِمْ» (١).

«لَقَدْ كَانَ اتِّخَاذُ الرَّسُولِ ﷺ الشُّعْبَ مِنْ أُحُدٍ مُعَسَّكراً لِحَيْشِهِ مِنَ الْعَوَامِلِ الْمُهْمَّةِ فِي تَخْلِيصِ الْجَيْشِ الْإِسْلَامِيِّ سَاعَةَ الْإِنْتِكَاسَةِ مِنْ خَطَرِ الْإِبَادَةِ أَوْ التَّشْتِ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ مَكَّنَهُمْ مِنَ الْإِعْتِصَامِ بِهَضَابِ الْجَبَلِ الَّذِي الْإِعْتِصَامُ بِهِ أُعْطِيَ الْمُسْلِمِينَ فُرْصَةً طَيِّبَةً مَكَّتَتْهُمْ مِنْ جَمْعِ شَتَاتِهِمْ، وَإِحْبَاطِ كُلِّ مُحَاوَلَاتِ الْقُرَشِيِّينَ الْيَائِسَةِ لِلنَّيْلِ مِنْهُمْ» (٢).

مِنْ أَسْبَابِ التَّمَاسُكِ فِي أُحُدٍ بَعْدَ الْإِنْتِكَاسَةِ الَّتِي وَقَعَتْ: عَدَمُ كَفَاءَةِ الْقِيَادَةِ فِي جَيْشِ مَكَّةَ.

(١) «من معارك الإسلام الفاصلة»: (٢/ ٢٨٨).

(٢) «من معارك الإسلام الفاصلة»: (٢/ ٢٩).

وَمِنْ أَسْبَابِ التَّمَأْسِكِ فِي أُحُدٍ بَعْدَ الْإِنْتِكَاسَةِ: عُقْدَةُ الْخَوْفِ عِنْدَ جُنْدِ مَكَّةَ.

وَمِنْ أَسْبَابِ التَّمَأْسِكِ فِي أُحُدٍ بَعْدَ الْهَزِيمَةِ أَوْ بَعْدَ الْإِنْتِكَاسَةِ: التَّأَكُّدُ مِنْ سَلَامَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

لَقَدْ تَجَلَّتْ حِكْمَةُ الرَّسُولِ ﷺ الْعَسْكَرِيَّةُ وَبَرَاعَتُهُ الْقِيَادِيَّةُ يَوْمَ أَنْ وَقَفَ فِي تِلْكَ اللَّحْظَاتِ الْحَاسِمَةِ مُخَاطِرًا بِحَيَاتِهِ، وَنَادَى جَمَهَرَةَ جُنْدِهِ الْمَحْصُورِ بِأَعْلَى صَوْتِهِ؛ لِيَدُلَّهُمْ عَلَى مَكَانِهِ: «هَلُمُّوا إِلَيَّ عِبَادَ اللَّهِ»، فَكَانَ لِسَمَاعِ ذَلِكَ الصَّوْتِ الْحَبِيبِ أَعْظَمَ الْأَثْرِ فِي تَخْلِيصِ الْمُسْلِمِينَ الْمُطَوَّقِينَ أَنْفُسَهُمْ مِنْ قَبْضَةِ الْعَدُوِّ.

وَمِنْ أَسْبَابِ التَّمَأْسِكِ بَعْدَ الْإِنْتِكَاسَةِ: الْعَقِيدَةُ.

وَلَعَلَّهُ مِنْ تَحْصِيلِ الْحَاصِلِ بِالنِّسْبَةِ لِلْمُسْلِمِينَ الْقَوْلُ بِأَنَّ الْعَقِيدَةَ السَّبَبُ الْأَكْبَرُ فِي تَمَأْسِكِ الْمُسْلِمِينَ وَثَبَاتِهِمْ بَعْدَ النَّكْبَةِ الْمُزْلِلَةِ، فَلَوْ لَا تَغْلُغُلُ عَقِيدَةِ الْإِسْلَامِ الصَّادِقَةِ فِي نُفُوسِ جُنْدِ الْمَدِينَةِ؛ لَمَا ثَبَتُوا بَعْدَ الْإِنْتِكَاسَةِ الْمُرُوعَةَ ذَلِكَ الثَّبَاتِ الَّذِي اعْتَبَرَهُ كَثِيرٌ مِنْ خُبَرَاءِ الْحَرْبِ نَصْرًا مُؤَزَّرًا سَجَلَهُ جَيْشُ الْمَدِينَةِ عَلَى جَيْشِ مَكَّةَ.

فَالْعَقِيدَةُ دُونَمَا جِدَالٍ هِيَ الْمَصْدَرُ الْأَوَّلُ لِكُلِّ الْإِنْتِصَارَاتِ الَّتِي حَقَّقَهَا الْجَيْشُ الْإِسْلَامِيُّ، لَا فِي مَعْرَكَةِ الْمَصِيرِ بَعْدَ الْإِنْتِكَاسَةِ فِي أُحُدٍ، وَإِنَّمَا فِي جَمِيعِ الْمَعَارِكِ الَّتِي خَاضَهَا الْعَرَبُ وَغَيْرِ الْعَرَبِ فِي سَبِيلِ الْإِسْلَامِ وَتَحْتَ رَايَتِهِ.

جَيْشُ مَكَّةَ كَانَ جَيْشًا بِلَا عَقِيدَةٍ!

لِمَاذَا كَانَ يُحَارَبُ!!؟

إِنَّمَا هِيَ أَحْقَادٌ وَثَارَاتٌ، وَلَيْسَ وَرَاءَ ذَلِكَ مِنْ شَيْءٍ، كِبَرٌ وَاسْتِعْلَاءٌ بِالشُّرْكَ
وَالْبَاطِلِ!!

وَأَمَّا جُنْدُ الْمَدِينَةِ؛ فَإِنَّ مَبْدَأَهُمُ النَّصْرُ أَوْ الشَّهَادَةُ، إِحْدَى الْحُسْنَيْنِ؛ إِمَّا
النَّصْرُ وَإِمَّا الشَّهَادَةُ، وَالشَّهَادَةُ أَحَبُّ إِلَيْهِمْ.

وَنَصْرَهُمُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي ذَلِكَ الْمَوْطِنِ الْعَصِيبِ، وَنَجَاهُمُ اللَّهُ رَبُّ
الْعَالَمِينَ تِلْكَ النِّجَاةُ الْمُبْهَرَةُ الَّتِي تُعْتَبَرُ نَصْرًا مُؤَزَّرًا سَجَّلَهُ جَيْشُ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى
جَيْشِ مَكَّةَ؛ لِأَنَّ النَّصْرَ الْمَكِّيَّ كَانَ نَصْرًا تَعْبُويًّا، إِنَّمَا هِيَ لِحِظَةٍ ثُمَّ تَمَّرَ، وَالْأَمْرُ
عَلَى أَصْلِهِ بِلَا تَحَوُّلٍ وَلَا انْتِقَالٍ. (*)



(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرٌ مِنْ: «السِّيَرَةُ النَّبَوِيَّةُ» (مُحَاضِرَةٌ ٥٣)، السَّبْتُ ٢٥ مِنْ صَفَرٍ

عَوْدَةُ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى الْمَدِينَةِ النَّبَوِيَّةِ

انصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَسَاءَ السَّبْتِ رَاجِعًا إِلَى الْمَدِينَةِ، فَصَلَّى بِهَا الْمَغْرِبَ، وَكَانَتِ النَّسَاءُ قَدْ خَرَجْنَ يَتَلَقَّيْنَ النَّاسَ.

فَلَمَّا انْتَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى بَيْتِهِ وَمَعَهُ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ أُعْطِيَ سَيْفَهُ فَاطِمَةَ لِتَغْسِلَهُ.

أَخْرَجَ الْحَاكِمُ بِسْنَدٍ صَحِيحٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: لَمَّا رَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أُعْطِيَ فَاطِمَةَ ابْنَتَهُ سَيْفَهُ، فَقَالَ: «يَا بِنْتِي! اغْسِلِي عَن هَذَا الدَّمِ»، فَأَعْطَاهَا عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سَيْفَهُ، وَقَالَ: «وَهَذَا فَاغْسِلِي عَنْهُ دَمَهُ؛ فَوَاللَّهِ! لَقَدْ صَدَقَنِي الْيَوْمَ الْقِتَالَ».

وَبَاتَ الْمُسْلِمُونَ فِي الْمَدِينَةِ لَيْلَةَ الْأَحَدِ مِنْ شَهْرِ شَوَّالٍ مِنَ السَّنَةِ الثَّلَاثَةِ مِنَ الْهَجْرَةِ، بَعْدَ أَنْ رَجَعُوا مِنْ غَزْوَةِ أُحُدٍ بَاتُوا لَيْلَةَ الْأَحَدِ، يَحْرُسُونَ أَنْقَابَ الْمَدِينَةِ وَمَدَاخِلَهَا، وَقَدْ أَنَهَكَهُمْ التَّعَبُ.

وَبَاتَ الْأَنْصَارُ عَلَى بَابِ الرَّسُولِ ﷺ بِالْمَسْجِدِ يَحْرُسُونَهُ؛ خَوْفًا مِنْ هُجُومِ الْعَدُوِّ عَلَى الْمَدِينَةِ.

لَقَدْ كَانَ الصَّحَابَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ يُحِيطُونَ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ حُبًّا لَهُ، وَحَدَبًا عَلَيْهِ مَعَ مَا بِهِمْ مِنَ التَّعَبِ وَالْجِرَاحِ، حَتَّى عَزَمَ عَلَيْهِمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَحْمَةً بِهِمْ أَلَّا يَتَّبِعَهُ جَرِيحٌ، وَبَقِيَ مَعَهُ الْآخَرُونَ، فِي مُقَدِّمَتِهِمُ السَّعْدَانِ: سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ، وَسَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، حَتَّى وَصَلَ بَيْتَهُ، وَقَامُوا يَحْرُسُونَهُ خَوْفًا عَلَيْهِ؛ فَإِنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ صَلَّى الْعِشَاءَ رَجَعَ إِلَى بَيْتِهِ وَقَدْ صَفَّ لَهُ الرَّجَالُ مَا بَيْنَ بَيْتِهِ إِلَى مُصَلَّاهُ، يَمْشِي وَحَدَهُ حَتَّى دَخَلَ بَيْتَهُ، وَبَاتَتْ وُجُوهُ الْأَوْسِ وَالْخَزْرَجِ عَلَى بَابِهِ فِي الْمَسْجِدِ يَحْرُسُونَهُ؛ فَرَقًا - أَيْ: خَوْفًا - مِنْ قُرَيْشٍ أَنْ تَكْرَّرَ، يَعْنِي: أَنْ تَرْجِعَ بِجَيْشِهَا.



حَدِيثُ الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ عَنِ غَزْوَةِ أُحُدٍ

لَقَدْ تَحَدَّثَ الْقُرْآنُ الْمَجِيدُ عَنْ مَعْرَكَةِ أُحُدٍ بِإِسْهَابٍ، أَنْزَلَ اللَّهُ -تَعَالَى- فِيهَا سِتِّينَ آيَةً تَنَاوَلَتْ مُجْمَلِ الْأَحْدَاثِ وَالتَّطَوُّرَاتِ وَالتَّحَوُّلَاتِ الْمُفَاجِئَةِ، وَالِإِنْتِكَاسَاتِ الَّتِي أَصَابَتْ الْمُسْلِمِينَ فِي هَذِهِ الْمَعْرَكَةِ الرَّهيبَةِ.

قَالَ -تَعَالَى- فِي بَيَانِ سُنَّةِ اللَّهِ فِي الْأُمَّمِ، وَأَنَّ النَّصْرَ لِلرُّسُلِ وَاتَّبَاعِهِمْ، وَالْهَلَاكَ لِلْمُكْذِبِينَ أَعْدَائِهِمْ: ﴿قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِكُمْ سُنَنٌ فَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُكْذِبِينَ﴾ [آل عمران: ١٣٧]، إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَلَا تَهِنُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَنْتُمُ الْأَعْلَوْنَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ [آل عمران: ١٣٩].


﴿وَلَا تَهِنُوا﴾ أَي: لَا تَضَعُفُوا عَنِ الْجِهَادِ بِسَبَبِ مَا جَرَى لَكُمْ، ﴿وَلَا تَحْزَنُوا﴾ عَلَى مَا أَصَابَكُمْ مِنْ قَتْلِ وَجِرَاحٍ، ﴿وَأَنْتُمُ الْأَعْلَوْنَ﴾: جَمْعُ الْأَعْلَى، أَي: الْأَعْلَوْنَ شَأْنَا؛ لِأَنَّ قِتَالَكُمْ لِلَّهِ وَفِي سَبِيلِ إِعْلَاءِ كَلِمَةِ اللَّهِ، وَلِأَنَّ قِتَالَهُمْ لِلشَّيْطَانِ وَلِإِعْلَاءِ كَلِمَةِ الْكُفْرِ، وَأَيْضًا فَقِتَالَكُمْ فِي الْجَنَّةِ وَقِتَالَهُمْ فِي النَّارِ، ثُمَّ إِنَّكُمْ أَصَبْتُمْ مِنْهُمْ فِي بَدْرٍ أَكْثَرَ مِمَّا أَصَابُوا مِنْكُمْ.

﴿إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ أَنَّ الْعَاقِبَةَ وَالنَّصْرَ لِلْمُؤْمِنِينَ، أَوْ إِنْ كُنْتُمْ مِنْ أَهْلِ الْإِيمَانِ الصَّادِقِ، فَفِيهِ تَهْيِيجٌ وَإِلْهَابٌ لِحِمَاسَتِهِمْ؛ لِأَنَّ الْإِيمَانَ الصَّادِقَ لَا يَهِنُ


صَاحِبُهُ وَلَا يَحْزَنُ لِمَا أَصَابَهُ، وَيَسْتَهِينُ بِكُلِّ شِدَائِدِ الْحَيَاةِ فِي سَبِيلِ الْعَقِيدَةِ
الْحَقَّةِ وَالْغَايَةِ الشَّرِيفَةِ.

ثُمَّ بَيْنَ -تَعَالَى- أَنَّ الْجَنَّةَ حُفَّتْ بِالْمَكَارِهِ؛ فَلَا مَحِيصَ لِمَنْ يَطْلُبُهَا مِنْ
الْجِهَادِ، وَالصَّبْرِ، وَالْكَفَاحِ، وَالْقَتْلِ، وَالْعَنْتِ، وَالْجِرَاحِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ
أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَعْلَمِ اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا مِنْكُمْ وَيَعْلَمَ الصَّادِقِينَ﴾ [آل عمران: ١٤٢]،
إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَأَنْتُمْ نَظُرُونَ﴾ [آل عمران: ١٤٣].





غَزْوَةُ حَمْرَاءِ الْأَسَدِ



رَجَعَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى الْمَدِينَةِ وَقَدْ دَفَنَ بِأُحُدٍ سَبْعِينَ شَهِيدًا، وَبِأَصْحَابِهِ الْعَائِدِينَ جِرَاحًا، فَأَظْهَرَ الْمُنَافِقُونَ وَالْيَهُودُ بِالْمَدِينَةِ فَرَحَهُمْ، وَفَارَتِ الْمَدِينَةُ بِالنِّفَاقِ وَالتَّشْفِي.

وَلَمْ يَيْقِفْ أَمْرُهُمْ عِنْدَ حَدِّ السُّرُورِ وَالْإِنْشِرَاحِ النَّفْسِيِّ، بَلْ ظَهَرَتْ سَخَائِمُ نَفُوسِهِمْ فِي كَلِمَاتٍ عَلَى أَلْسِنَتِهِمْ، فَقَالَتِ الْيَهُودُ: «لَوْ كَانَ نَبِيًّا مَا ظَهَرُوا عَلَيْهِ وَلَا أُصِيبَ مِنْهُ، وَلَكِنَّهُ طَالِبٌ مُلْكٍ تَكُونُ لَهُ الدَّوْلَةُ وَعَلَيْهِ».

وَنَسُوا مَا حَلَّ بِأَنْبِيَاءِ بَنِي إِسْرَائِيلَ مِنْ تَقْتِيلٍ وَتَشْرِيدٍ؛ بَلْ نَسُوا فِرَارَ مُوسَى وَاتِّبَاعَهُ مِنْ فِرْعَوْنَ وَقَوْمِهِ، وَلَوْ لَا أَنْ أَنْجَاهُمُ اللَّهُ لَكَانُوا مِنَ الْمُهْلَكِينَ.

وَقَالَ الْمُنَافِقُونَ: «لَوْ كُنْتُمْ أَطَعْتُمُونَا وَلَمْ تَخْرُجُوا لَمَا أَصَابَكُمْ مَا أَصَابَكُمْ».

وَتَجَاوَزَ أَثْرُ أُحُدِ الْمَدِينَةَ إِلَى مَنْ حَوْلَهَا مِنَ الْأَعْرَابِ وَالْقَبَائِلِ الْمُوَالِيَةِ لِأَهْلِ الشَّرْكِ، فَكَانَ لَا بُدَّ مِنْ اسْتِرْجَاعِ هَيْبَةِ الْمُسْلِمِينَ، وَإِيدَانِ النَّاسِ جَمِيعًا أَنَّ الْمُسْلِمِينَ عَلَى الرَّغْمِ مِمَّا نَالَهُمْ لَا يَزَالُونَ أَقْوِيَاءَ وَقَادِرِينَ عَلَى مُنَازَلَةِ أَعْدَائِهِمْ، فَكَانَ الْخُرُوجُ إِلَى «غَزْوَةِ حَمْرَاءِ الْأَسَدِ».

كَانَتْ غَزْوَةٌ أُحُدٍ فِي يَوْمِ السَّبْتِ، وَرَجَعَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْهَا عَشِيَّةً، فَبَاتُوا لَيْلَةَ الْأَحَدِ، ثُمَّ نَادَى مُنَادِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْخُرُوجِ إِلَى الْجِهَادِ؛ لَكِنِّي يَتَّبِعُ قُرَيْشًا، وَلَمْ يَأْذَنْ لِأَحَدٍ أَنْ يَخْرُجَ مَعَهُ إِلَّا مَنْ شَهِدَ مَعَهُ أَحَدًا، مَعَ أَنَّهُ رُبَّمَا لَمْ يَخْلُ وَاحِدٌ مِمَّنْ شَهِدَ أَحَدًا مِنْ جِرَاحِ أَلَمَّتْ بِهِ؛ وَلَكِنْ هِيَ قُوَّةُ الْإِيمَانِ. (*)

بِالرَّغْمِ مِنْ أَنَّ الْجَيْشَ الْإِسْلَامِيَّ الَّذِي خَاضَ مَعْرَكَةَ أُحُدٍ مَا تَرَأَى جِرَاحَهُ تَنْضَحُ دَمًا؛ فَقَدْ صَدَرَتْ أَوْامِرُ الْقَائِدِ الْأَعْلَى الرَّسُولِ ﷺ بِأَنْ يَتَحَرَّكَ هَذَا الْجَيْشُ عَلَى جَنَاحِ السَّرْعَةِ؛ لِمُطَارَدَةِ جَيْشِ مَكَّةَ الَّذِي يُقَالُ: إِنَّهُ الْمُتَّصِرُ.

وَمَتَى صَدَرَتْ هَذِهِ الْأَوْامِرُ إِلَى الْجَيْشِ الْإِسْلَامِيِّ؟

لَقَدْ صَدَرَتْ إِلَيْهِ هَذِهِ الْأَوْامِرُ النَّبَوِيَّةُ بَعْدَ مُرُورِ أَقَلِّ مِنْ خَمْسِ عَشْرَةَ سَاعَةً عَلَى انْتِهَاءِ الْمَعْرَكَةِ الرَّهِيْبَةِ الَّتِي خَاضَهَا هَذَا الْجَيْشُ فِي أُحُدٍ، وَالَّتِي نَالَ فِيهَا مَا نَالَ مِنَ انْدِحَارٍ تَعْبَوِيٍّ.

وَحِرْصًا مِنَ النَّبِيِّ الْقَائِدِ الْمُحَنِّكَ الْعَظِيمِ عَلَى إِظْهَارِ الْمُسْلِمِينَ أَمَامَ أَعْدَائِهِمُ الْمُتْرَبِّصِينَ بِهِمْ، وَالظَّانِّينَ بِهِمْ ظَنَّ الضَّعْفِ وَالْإِنْهِيَارِ.. حِرْصًا مِنْهُ عَلَى إِظْهَارِ الْمُسْلِمِينَ بِمَظْهَرِ الْقُوَّةِ وَالنَّجْدَةِ، وَالتَّمَاسُكِ وَالثَّبَاتِ، وَعَدَمِ الْإِكْتِرَاحِ بِمَا أَصَابَهُمْ فِي مَعْرَكَةِ أُحُدٍ أَمْرًا أَلَّا يَشْتَرِكَ فِي حَمَلَةِ مُطَارَدَةِ الْجَيْشِ الْمَكِّيِّ إِلَّا الْجُنْدُ الَّذِينَ خَاضُوا مَعْرَكَةَ أُحُدٍ فَقَطْ.

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرٌ مِنْ: «السِّيَرَةُ النَّبَوِيَّةُ» (مُحَاضِرَةٌ ٥٢)، الْخَمِيسُ ٢٣ مِنْ صَفَرِ

قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: «فَلَمَّا كَانَ الْغَدُ مِنْ يَوْمِ أُحُدٍ لَيْسَتْ عَشْرَةٌ لَيْلَةً مِنْ شَوَالٍ؛ أَذِنَ مُؤَدِّنُ الرَّسُولِ ﷺ فِي النَّاسِ بِطَلَبِ الْعَدُوِّ، فَأَذَنَ مُؤَدِّنُهُ إِلَّا يَخْرُجَنَّ مَعَنَا أَحَدٌ إِلَّا أَحَدًا حَضَرْنَا يَوْمَنَا بِالْأَمْسِ» يَعْنِي: كَانَ شَاهِدًا مَعَنَا مَعْرَكَةَ أُحُدٍ.

«غَزْوَةُ حَمْرَاءِ الْأَسَدِ» كَانَتْ يَوْمَ الْأَحُدِ، بَعْدَ أُحُدٍ بِيَوْمٍ وَاحِدٍ فَقَطُّ؛ لِأَنَّ أُحُدًا كَانَتْ يَوْمَ السَّبْتِ لَيْسَتْ عَشْرَةٌ لَيْلَةً مَضَتْ مِنْ شَوَالٍ.

وَأَمَّا سَبَبُ «غَزْوَةِ حَمْرَاءِ الْأَسَدِ»؛ فَكَانَ سَبَبُهَا مَا بَلَغَ الرَّسُولُ ﷺ - بِالْإِضَافَةِ إِلَى مَا مَرَّ - عَنْ أَبِي سُفْيَانَ بْنِ حَرْبٍ أَنَّهُ يُرِيدُ الرَّجُوعَ بِقُرَيْشٍ إِلَى الْمَدِينَةِ؛ لَيْسَتْ أَصْلُوا مَنْ بَقِيَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

أَخْرَجَ النَّسَائِيُّ فِي «السُّنَنِ الْكُبْرَى» بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «لَمَّا انْصَرَفَ الْمُشْرِكُونَ عَنْ أُحُدٍ، وَبَلَغُوا (الرَّوْحَاءَ) - وَالرَّوْحَاءُ: مَوْضِعٌ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْمَدِينَةِ سِتَّةٌ وَثَلَاثُونَ مَيْلًا -؛ قَالُوا: لَا مُحَمَّدًا قَتَلْتُمُوهُ، وَلَا الْكَوَاعِبَ أَرَدْتُمْ، وَبِئْسَ مَا صَنَعْتُمْ!!»

الْكَوَاعِبُ: جَمْعُ كَاعِبٍ، وَهِيَ الْفَتَاةُ إِذَا نَهَدَتْ دَيْهَهَا، أَيُّ: إِذَا ارْتَفَعَ عَنْ صَدْرِهَا وَصَارَ لَهُ حَجْمٌ.

لَا مُحَمَّدًا قَتَلْتُمُوهُ، وَلَا الْكَوَاعِبَ أَرَدْتُمْ، وَبِئْسَ مَا صَنَعْتُمْ!! ارْجِعُوا، فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَدَبَّ النَّاسُ، فَانْتَدَبُوا حَتَّى بَلَغُوا (حَمْرَاءَ الْأَسَدِ)، فَلَمَّا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الصُّبْحَ أَمَرَ بِأَنَّ يَنَادِيَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُكُمْ بِطَلَبِ الْعَدُوِّ، وَلَا يَخْرُجُ مَعَنَا إِلَّا مَنْ شَهِدَ الْقِتَالَ بِالْأَمْسِ.

فَكَلَّمَ جَابِرٌ رضي الله عنه رَسُولَ اللَّهِ صلوات الله عليه، فَقَالَ: «يَا رَسُولَ اللَّهِ صلوات الله عليه! إِنَّ أَبِي كَانَ خَلَفَنِي عَلَى أَخَوَاتِ لِي سَبْعٍ - أَوْ قَالَ تِسْعٍ -، وَقَالَ: يَا بُنَيَّ! إِنَّهُ لَا يَنْبَغِي لِي وَلَا لَكَ أَنْ نَتْرَكَ هَؤُلَاءِ النِّسْوَةَ لَا رَجُلَ فِيهِنَّ، وَلَسْتُ بِالَّذِي أُوتِرُكَ بِالْجِهَادِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلوات الله عليه عَلَى نَفْسِي؛ فَتَخَلَّفَ عَلَى أَخَوَاتِكَ، فَتَخَلَّفْتُ عَلَيْهِنَّ، وَلَا أَحِبُّ أَنْ تَتَوَجَّهَ وَجْهًا إِلَّا كُنْتُ مَعَكَ؛ فَأَذِنَ لِي أَخْرُجَ مَعَكَ، فَأَذِنَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله عليه، فَلَمْ يَخْرُجْ مَعَهُ أَحَدٌ لَمْ يَشْهَدْ الْقِتَالَ يَوْمَ أُحُدٍ غَيْرَهُ».

وَاسْتَأْذَنَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بِنِ سَلُولٍ رَسُولَ اللَّهِ صلوات الله عليه بِأَنْ يَذْهَبَ مَعَهُ، فَأَبَى عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله عليه ذَلِكَ وَرَدَّهُ.

كَانَ أَبُو سُفْيَانَ قَدْ تَوَقَّفَ بِجَيْشِهِ، وَعَسَكَرَ بِهِ فِي (الرَّوْحَاءِ)، وَهُوَ مَكَانٌ لَا يَبْعُدُ كَثِيرًا عَنِ (حَمْرَاءِ الْأَسَدِ)، وَيُظْهَرُ أَنَّ بَعْضَ الْقَادَةِ فِي جَيْشِ مَكَّةَ وَجَّهُوا اللَّوْمَ إِلَى الْقَائِدِ الْعَامِّ أَبِي سُفْيَانَ بْنِ حَرْبٍ؛ لِعَدَمِ هُجُومِهِ عَلَى الْمَدِينَةِ سَاعَةَ انْسِحَابِهِ مِنْ أُحُدٍ، وَمُسَارَعَتِهِ بِالْانْسِحَابِ مِنَ الْمَيْدَانِ قَبْلَ أَنْ يَقْضِيَ عَلَى جَيْشِ الْمَدِينَةِ وَيَسْتَأْصِلَ شَافَتَهُ.

وَطَلَبُوا مِنْهُ فِي إِحْسَارِهِ أَنْ يُسَارِعَ بِالْعُودَةِ؛ لِمُهَاجَمَةِ الْمُسْلِمِينَ فِي الْمَدِينَةِ؛ حَتَّى إِنَّ بَعْضَهُمْ قَالَ مُوجِّهًا اللَّوْمَ لِأَبِي سُفْيَانَ: «لَا مُحَمَّدًا قَتَلْتُمْ، وَلَا الْكَوَاعِبَ أَرَدَفْتُمْ - يَعْنِي: السَّبَايَا -، بِنَسَ مَا صَنَعْتُمْ، إِنَّكُمْ قَتَلْتُمُوهُمْ حَتَّى لَمْ يَبْقَ إِلَّا الشَّرِيدُ تَرَكْتُمُوهُ، أَرْجِعُوا فَاسْتَأْصِلُوهُمْ قَبْلَ أَنْ يَجِدُوا قُوَّةً وَشَوْكَةً».

هَذَا الْكَلَامُ وَجَّهَهُ بَعْضُ أَوْلِيَاكَ إِلَى أَبِي سُفْيَانَ فِي الْمُؤْتَمَرِ الَّذِي عَقَدَهُ قَادَةُ جَيْشِ مَكَّةَ فِي (فَجِّ الرَّوْحَاءِ)؛ لِمُنَاقَشَةِ اقْتِرَاحِ بَعْضِ الْقَادَةِ الَّذِينَ دَعَوْا إِلَى أَنْ يَعُودَ جَيْشُ مَكَّةَ مِنَ (الرَّوْحَاءِ)؛ لِمُهَاجَمَةِ الْمَدِينَةِ بَعْدَ أَنْ ذَهَبُوا عَنْهَا.

وَبِالرَّغْمِ مِنْ أَنَّ أَكْثَرَ الْقَادَةِ فِي الْجَيْشِ الْمَكِّيِّ كَانُوا يُحِبُّونَ هَذَا الرَّأْيَ؛ فَإِنَّ صَفْوَانَ بْنَ أُمَيَّةَ الْجُمَحِيِّ خَالَفَهُمْ فِي هَذَا الرَّأْيِ، وَنَصَحَهُمْ بِأَنْ يَمْضُوا فِي انْسِحَابِهِمْ إِلَى مَكَّةَ، وَأَلَّا يُفَكِّرُوا فِي الْعُودَةِ بِجَيْشِهِمْ لِمُقَاتَلَةِ الْجَيْشِ الْمَدَنِيِّ؛ لِأَنَّهُ يَخْشَى عَلَيْهِمْ أَنْ يُصَابُوا بِنَكْسَةٍ كَبِيرَةٍ؛ حَيْثُ قَالَ لَهُمْ: «يَا قَوْمُ! لَا تَفْعَلُوا؛ فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ يَجْمَعَ عَلَيْكُمْ مَنْ تَخَلَّفَ عَنِ الْخُرُوجِ - يَعْنِي: الْمُسْلِمِينَ الَّذِينَ لَمْ يَشْهَدُوا أَحَدًا-، فَارْجِعُوا وَالِدَوْلَةَ لَكُمْ؛ فَإِنِّي لَا آمَنُ إِنْ رَجَعْتُمْ أَنْ تَكُونَ الدَّوْلَةُ عَلَيْكُمْ».

وَيُظْهِرُ أَنَّ الْقَائِدَ الْعَامَّ أَبَا سُفْيَانَ كَانَ يُشَاطِرُ صَفْوَانَ بْنَ أُمَيَّةَ رَأْيَهُ؛ إِلَّا أَنَّهُ مَالَ آخِرًا إِلَى رَأْيِ الْقَادَةِ الَّذِينَ أَصْرُوا عَلَى الْعُودَةِ بِالْجَيْشِ الْمَكِّيِّ؛ لِمُهَاجَمَةِ الْمُسْلِمِينَ فِي الْمَدِينَةِ.

بَيْنَمَا قَادَةُ الْجَيْشِ الْمَكِّيِّ يَتَدَاوَلُونَ الرَّأْيَ فِي مُؤْتَمَرِهِمْ بِ(الرَّوْحَاءِ)؛ إِذَا بِاسْتِخْبَارَاتِهِمْ الْعَسْكَرِيَّةَ تَنْقُلُ إِلَيْهِمْ خَبَرَ خُرُوجِ الْجَيْشِ الْمَدَنِيِّ؛ لِمُطَارَدَتِهِمْ بِقِيَادَةِ النَّبِيِّ ﷺ، وَأَنَّ هَذَا الْجَيْشَ قَدْ عَسَكَرَ بِالْقُرْبِ مِنْهُمْ فِي (حَمْرَاءِ الْأَسَدِ) فِي تَحَدِّ سَافِرٍ، فَاسْقَطَ فِي أَيْدِيهِمْ، وَخَارَتْ عَزَائِمُهُمْ، وَامْتَلَأَتْ نُفُوسُهُمْ رُعبًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ، وَتَأَكَّدَ لَدَيْهِمْ أَنَّهُمْ أَجَبْنُ مِنْ أَنْ يَخُوضُوا الْمَعْرَكَةَ مَعَ الْمُسْلِمِينَ فِي الْعِرَاقِ؛ فَضَلَّ عَنْ أَنْ يُهَاجِمُوهُمْ فِي الْمَدِينَةِ، فَاسْتَصَوَّبُوا رَأْيَ صَفْوَانَ بْنِ أُمَيَّةَ.

وَبَدَلًا مِنْ أَنْ يَرْسُمُوا الْخُطَّةَ لِمُهَاجَمَةِ الْمُسْلِمِينَ كَمَا تَقَرَّرَ فِي مُؤْتَمَرِ الرَّوْحَاءِ أَخَذُوا يُفَكِّرُونَ فِي الطَّرِيقَةِ الَّتِي بِهَا يَنْسَحِبُونَ مِنَ (الرَّوْحَاءِ) مَعَ مُحَافَظَتِهِمْ عَلَى قِيَمَةِ النَّصْرِ الْإِسْمِيِّ الَّذِي حَصَلُوا عَلَيْهِ فِي مَعْرَكَةِ أُحُدٍ.

هَذِهِ الْقِيَمَةُ الَّتِي سَتَضِيعُ فِي نَظَرِ سُكَّانِ الْجَزِيرَةِ الْعَرَبِيَّةِ إِذَا مَا عَلِمُوا أَنَّ جَيْشَ مَكَّةَ قَدْ نَكَلَ عَنِ الْحَرْبِ الَّتِي خَرَجَ لِيُخَوِّضَهَا مَعَهُ جَيْشُ الْمَدِينَةِ الَّذِي عَسَكَرَ فِي تَحَدُّ عَلَى مَقَرَّبَةٍ مِنْهُمْ فِي (حَمْرَاءِ الْأَسَدِ).

فَقَدْ وَقَعَ فِي رُوعِ الْجَيْشِ الْمَكِّيِّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدْ جَاءَ مِنَ الْمَدِينَةِ بِمَدَدٍ جَدِيدٍ لِمُقَاتَلَتِهِمْ، فَخَافُوا مِنَ الْمُسْلِمِينَ خَوْفًا شَدِيدًا.

حَمَلَ لِيَوَاءِ الْمُسْلِمِينَ عِنْدَ خُرُوجِ الرَّسُولِ ﷺ إِلَى حَمْرَاءِ الْأَسَدِ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَاسْتَعْمَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمَدِينَةِ ابْنَ أُمِّ مَكْتُومٍ، وَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مَجْرُوحٌ فِي وَجْهِهِ، وَمَشْجُوحٌ فِي جَبْهَتِهِ، وَقَدْ كَسِرَتْ رِبَاعِيَّتُهُ، وَهُوَ مُتَوَهِّنٌ مِنْكُمْ الْإِيْمَنُ مِنْ ضَرْبَةِ ابْنِ قَمِيئَةَ، وَرُكْبَتَاهُ مَجْحُوشَتَانِ، وَخَرَجَ مَعَهُ جَمِيعٌ مِنْ حَضَرَ الْقِتَالَ بِأُحُدٍ عَلَى مَا بِهِمْ مِنَ الْجِرَاحِ وَالْقَرْحِ.

أَخْرَجَ الشَّيْخَانِ فِي «صَحِيحَيْهِمَا» عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ مِنْ بَعْدِ مَا أَصَابَهُمُ الْقَرْحُ لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا مِنْهُمْ وَاتَّقُوا أَجْرٌ عَظِيمٌ» [آل عمران: ١٧٢]، قَالَتْ لِعُرْوَةَ: يَا ابْنَ أُخْتِي! كَانَ أَبَوَاكَ مِنْهُمْ؛ الزُّبَيْرُ وَأَبُو بَكْرٍ، لَمَّا أَصَابَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَا أَصَابَ يَوْمَ أُحُدٍ، وَانصَرَفَ الْمُشْرِكُونَ خَافَ أَنْ يَرْجِعُوا.

قَالَ: «مَنْ يَذْهَبُ فِي أَثَرِهِمْ؟» فَانْتَدَبَ مِنْهُمْ سَبْعُونَ رَجُلًا، كَانَ فِيهِمْ أَبُو بَكْرٍ وَالزُّبَيْرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا» (١).

(١) أخرجه البخاري (٤٠٧٧).

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ كَثِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عِنْدَ قَوْلِهَا: «فَانْتَدَبَ مِنْهُمْ سَبْعُونَ رَجُلًا»: هَذَا السِّيَاقُ غَرِيبٌ جَدًّا؛ فَإِنَّ الْمَشْهُورَ عِنْدَ أَصْحَابِ الْمَغَازِي: أَنَّ الَّذِينَ خَرَجُوا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى (حَمْرَاءِ الْأَسَدِ) كُلُّ مَنْ شَهِدَ أَحَدًا، وَكَانُوا سَبْعَ مِائَةٍ، قُتِلَ مِنْهُمْ سَبْعُونَ، وَبَقِيَ الْبَاقُونَ.

وَقَالَ الشَّامِيُّ فِي «سُبُلِ الْهُدَى وَالرَّشَادِ»: «وَلَا تَخَالَفَ بَيْنَ قَوْلِ عَائِشَةَ وَمَا ذَكَرَهُ أَصْحَابُ الْمَغَازِي؛ لِأَنَّهُ يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ السَّبْعُونَ سَبَقُوا غَيْرَهُمْ، ثُمَّ تَلَا حَقَّ الْبَاقُونَ، وَلَمْ يُنَبِّهْ عَلَى ذَلِكَ الْحَافِظُ فِي «الْفَتْحِ».

مَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَدَلِيلُهُ فِي السَّيْرِ ثَابِتُ بْنُ الضَّحَّاكِ الْخَزْرَجِيُّ حَتَّى عَسَكَرَ بِ(حَمْرَاءِ الْأَسَدِ)، وَأَقَامَ الْمُسْلِمُونَ بِذَلِكَ الْمَكَانِ ثَلَاثَ لَيَالٍ، وَكَانُوا يُوقِدُونَ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ مِنَ اللَّيَالِي النَّيْرَانَ؛ حَتَّى كَانَتْ تَرَى مِنْ مَكَانٍ بَعِيدٍ.

وَلَقِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِ(حَمْرَاءِ الْأَسَدِ) مَعْبَدَ بْنِ أَبِي مَعْبَدٍ الْخَزَاعِيَّ، وَكَانَتْ خَزَاعَةُ مُسْلِمُهُمْ وَمُشْرِكُهُمْ هَوَاهُمْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكَانُوا لَا يُخْفُونَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا كَانَ بِهَا، وَمَعْبَدٌ يَوْمَئِذٍ مُشْرِكٌ، فَقَالَ: «يَا مُحَمَّدُ! أَمَا وَاللَّهِ لَقَدْ عَزَّ عَلَيْنَا -أَي: اشْتَدَّ وَعَظُمَ عَلَيْنَا- مَا أَصَابَكَ فِي أَصْحَابِكَ، وَلَوْ دِدْنَا أَنَّ اللَّهَ عَافَاكَ فِيهِمْ».

ثُمَّ خَرَجَ حَتَّى لَقِيَ أَبَا سُفْيَانَ بْنَ حَرْبٍ وَمَنْ مَعَهُ بِ(الرَّوْحَاءِ)، وَقَدْ أَجْمَعُوا الرَّجْعَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابِهِ، فَلَمَّا رَأَى أَبُو سُفْيَانَ مَعْبَدًا قَالَ: «مَا وَرَاءَكَ يَا مَعْبَدُ؟».

قَالَ: «مُحَمَّدٌ خَرَجَ فِي أَصْحَابِهِ يَطْلُبُكُمْ فِي جَمْعٍ لَمْ أَرِ مِثْلَهُ قَطُّ، يَتَحَرَّقُونَ - أَيُّ: يَتَلَهَّبُونَ - عَلَيْكُمْ تَحَرُّقًا، قَدْ اجْتَمَعَ مَعَهُ مَنْ كَانَ تَخَلَّفَ عَنْهُ فِي يَوْمِكُمْ - أَيُّ: فِي أُحُدٍ -، فِيهِمْ مِنَ الْحَنَقِ عَلَيْكُمْ مَا لَمْ أَرِ مِثْلَهُ قَطُّ».

قَالَ أَبُو سُفْيَانَ: «وَيَحَكَ! مَا تَقُولُ؟!».

قَالَ: «وَاللَّهِ! مَا أَرَى أَنْ تَرْتَحِلَ - أَيُّ: مِنْ مَكَانِكَ - بِالرُّوحَاءِ حَتَّى تَرَى نَوَاصِيِ الْخَيْلِ».

قَالَ: «فَوَاللَّهِ! لَقَدْ أَجْمَعْنَا الْكِرَّةَ عَلَيْهِمْ؛ لِنَسْتَأْصِلَ بِقِيَّتِهِمْ».

قَالَ: «فَإِنِّي أَنَهَاكَ عَنْ ذَلِكَ».

فَخَافَ أَبُو سُفْيَانَ وَمَنْ مَعَهُ، فَاسْرَعُوا إِلَى مَكَّةَ، وَعِنْدَ انْصِرَافِهِمْ مَرَّ بِأَبِي سُفْيَانَ رَكْبٌ مِنْ عَبْدِ الْقَيْسِ.

فَقَالَ لَهُمْ: «أَيْنَ تَرِيدُونَ؟».

قَالُوا: «نُرِيدُ الْمَدِينَةَ».

قَالَ: «وَلِمَ؟».

قَالُوا: «نُرِيدُ الْمِيرَةَ» أَيُّ: الطَّعَامَ وَنَحْوَهُ مِمَّا يُجْلَبُ لِلْبَيْعِ.

قَالَ: «فَهَلْ أَنْتُمْ مُبَلِّغُونَ عَنِّي مُحَمَّدًا رِسَالَةً أُرْسِلُكُمْ بِهَا إِلَيْهِ، وَأُحْمَلُ لَكُمْ إِبِلُكُمْ غَدًا زَبِيًّا بِعُكَاظٍ إِذَا وَافَيْتُمُوهَا؟».

قَالُوا: «نَعَمْ».

قَالَ: «فَإِذَا وَافَيْتُمُوهُ - يَعْنِي: النَّبِيَّ ﷺ - فَأَخْبِرُوهُ أَنَّا قَدْ أَجْمَعْنَا السَّيْرَ إِلَيْهِ وَإِلَى أَصْحَابِهِ؛ لِنَسْتَأْصِلَ بِقِيَّتِهِمْ».

فَمَرَّ الرَّكْبُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ بِ(حَمْرَاءِ الْأَسَدِ)، فَأَخْبِرُوهُ بِالَّذِي قَالَهُ أَبُو سُفْيَانَ، فَقَالَ ﷺ: «حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ».

وَفِي هَذَا الْمَوْقِفِ نَزَلَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ مِنْ بَعْدِ مَا أَصَابَهُمُ الْقَرْحُ لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا مِنْهُمْ وَاتَّقُوا أَجْرٌ عَظِيمٌ ﴿١٧٢﴾﴾ الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ ﴿١٧٣﴾﴾ فَأَنْقَلَبُوا بِنِعْمَةٍ مِنَ اللَّهِ وَفَضْلٍ لَمْ يَمَسَّسَهُمْ سُوءٌ وَاتَّبَعُوا رِضْوَانَ اللَّهِ وَاللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَظِيمٍ ﴿﴾ [آل عمران: ١٧٢-١٧٤].

أَخْرَجَ الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ»^(١) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ؛ قَالَهَا إِبْرَاهِيمُ التَّمِيمِيُّ حِينَ أُلْقِيَ فِي النَّارِ، وَقَالَهَا مُحَمَّدٌ ﷺ حِينَ قَالُوا: ﴿إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ﴾».

وَأَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِ(حَمْرَاءِ الْأَسَدِ) ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ - كَمَا ذَكَرْنَا -، وَفِي يَوْمِ الْأَرْبَعَاءِ عَادَ إِلَى الْمَدِينَةِ، وَقَدْ اسْتَرَدَّ الْمُسْلِمُونَ الْكَثِيرَ مِنْ هَيْبَتِهِمْ بَعْدَ أَنْ كَادَتْ تَتَرَعَّزُ بِسَبَبِ غَزْوَةِ أُحُدٍ.

بَعْدَ انْسِحَابِ أَبِي سُفْيَانَ بِعَسْكَرِهِ مِنَ (الرَّوْحَاءِ) إِلَى مَكَّةَ عَادَ النَّبِيُّ ﷺ بِجَيْشِهِ الْبَاسِلِ إِلَى الْمَدِينَةِ مَرْفُوعِ الرَّأْسِ، وَقَدْ سَجَّلَ بِهَذِهِ الْحَرَكََةِ الْعَسْكَرِيَّةِ

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ»: (٨ / ٢٢٩، رَقْم ٤٥٦٣ وَ ٤٥٦٤).

الْجَرِيئَةِ السَّرِيعَةِ نَصْرًا سِيَاسِيًّا وَعَسْكَرِيًّا بَاهِرًا؛ فَقَدْ كَانَتْ «حَمَلَةٌ حَمْرَاءَ الْأَسَدِ» النَّاجِحَةَ سَبَبًا فِي اسْتِعَادَةِ هَيْبَةِ الْمُسْلِمِينَ وَمَكَانَتِهِمْ فِي النُّفُوسِ؛ حَيْثُ اثْبَتُوا بِهِذِهِ الْحَمَلَةِ الْجَرِيئَةَ لِلْمُتْرَبِّصِينَ مِنَ الْمُتَنَافِقِينَ وَالْيَهُودِ وَالْأَعْرَابِ فَسَادَ ظَنُّهُمْ، وَخَطَأَ تَفْكِيرِهِمْ، وَأَنَّ الْمُسْلِمِينَ أَعْظَمُ وَأَشَدُّ وَأَقْوَى مِمَّا كَانُوا يَظُنُّونَ.

كَمَا اثْبَتَ الرَّسُولُ الْقَائِدُ الْعَظِيمُ بِهِذِهِ الْحَرَكَةِ السَّرِيعَةِ لِلْعَرَبِ أَجْمَعِينَ أَنَّ أَبَا سُفْيَانَ لَمْ يَكُنْ مُنْتَصِرًا اِنْتِصَارًا حَقِيقِيًّا فِي مَعْرَكَةِ أُحُدٍ، وَأَنَّ نَصْرَهُ لَمْ يَكُنْ إِلَّا نَصْرًا مُزَيَّفًا جَاءَ نَتِيجَةً غَلْطَةً فَحَسَبُ.

وَقَدْ أَفْرَّ كِبَارُ الْقَادَةِ الْعَسْكَرِيِّينَ فِي السَّابِقِ وَالْحَاضِرِ بِأَنَّ حَرَكَةَ الْمُطَارَدَةِ الَّتِي قَامَ بِهَا النَّبِيُّ ﷺ إِلَى (حَمْرَاءِ الْأَسَدِ) كَانَتْ مُنَاوِرَةً عَسْكَرِيَّةً رَائِعَةً؛ حَيْثُ حَفِظَ بِهَا النَّبِيُّ ﷺ سُمْعَةَ جَيْشِهِ، وَاسْتَعَادَ بِهَا هَيْبَتَهُمْ وَمَكَانَتَهُمْ الَّتِي كَادُوا يَفْقِدُونَهَا عَلَى إِثْرِ مَا أَصَابَهُمْ فِي مَعْرَكَةِ أُحُدٍ.

إِنَّ خُرُوجَ الرَّسُولِ ﷺ إِلَى (حَمْرَاءِ الْأَسَدِ) يُعَدُّ مَظْهَرًا مِنْ مَظَاهِرِ الْكَمَالِ الْمُحَمَّدِيِّ؛ مِنْ شَجَاعَةٍ، وَتَحَمُّلٍ، وَصَبْرٍ، وَعَدَمِ اسْتِسْلَامٍ لِأَيِّ مَظْهَرٍ مِنْ مَظَاهِرِ الْهَزِيمَةِ، وَحُسْنِ سِيَاسَةٍ، كَمَا يُعَدُّ بَيَانًا لِفَضْلِ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ وَمَا كَانُوا عَلَيْهِ مِنْ طَاعَةٍ، وَصَبْرٍ وَتَحَمُّلٍ، وَاسْتِجَابَةِ اللَّهِ وَالرَّسُولِ.

وَفِيهِمْ نَزَلَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ مِنْ بَعْدِ مَا أَصَابَهُمُ الْقَرْحُ لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا مِنْهُمْ وَاتَّقُوا أَجْرٌ عَظِيمٌ﴾ (١٧٣) الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ (١٧٣)

فَأَنْقَلَبُوا بِنِعْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ وَفَضْلٍ لَّمْ يَمَسَّهِمْ سُوءٌ وَاتَّبَعُوا رِضْوَانَ اللَّهِ وَاللَّهُ ذُو فَضْلٍ
عَظِيمٍ ﴿١٧٢﴾ [آل عمران: ١٧٢-١٧٤]. (*).



(*): مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصِرٌ مِّن: «السِّيَرَةُ النَّبَوِيَّةُ» (مُحَاضِرَةٌ ٥٣)، السَّبْتُ ٢٥ مِنْ صَفَرٍ

١٤٤٠هـ | ٣-١١-٢٠١٨م.

دُرُوسٌ وَعَبْرٌ عَظِيمَةٌ مِنْ يَوْمِ أُحُدٍ

إِنَّ يَوْمَ أُحُدٍ مِنْ الْأَيَّامِ الْعَظِيمَةِ فِي تَارِيخِ الْمُسْلِمِينَ، وَالْمَتَأَمَّلُ فِي هَذَا الْيَوْمِ يَجِدُ أَنَّهُ مَلِيءٌ بِالذُّرُوسِ وَالْعَبْرِ؛ فَلْنَحْظُ مِنْ خِلَالِ أَحْدَاثِ غَزْوَةِ أُحُدٍ أَنَّ الْمُسْلِمِينَ انْتَصَرُوا فِي أَوَّلِ الْأَمْرِ حِينَمَا امْتَثَلُوا لِأَمْرِ الرَّسُولِ ﷺ، وَانْقَادُوا لِتَعْلِيمَاتِ قَائِدِهِمْ وَأَمْرِهِمْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جُبَيْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، بَيْنَمَا انْهَزَمُوا حِينَمَا خَالَفُوا أَمْرَهُ ﷺ، وَنَزَلَ الرُّمَاءُ مِنَ الْجَبَلِ؛ لِجَمْعِ الْغَنَائِمِ مَعَ بَقِيَّةِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿ إِذْ تَصْعَدُونَ وَلَا تَكُونُوا عَلَى أَحَدٍ وَالرَّسُولُ يَدْعُوكُمْ فِي أَخْرَابِكُمْ فَأَتْبِكُمْ غَمًّا بَغْمٍ لِكَيْلًا تَحْزَنُوا عَلَى مَا فَاتَكُمْ وَلَا مَا أَصَابَكُمْ وَاللَّهُ خَيْرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴾ [آل عمران: ١٥٣].

قَالَ الشَّيْخُ ابْنُ عُثَيْمِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «وَمِنْ آثَارِ عَدَمِ الطَّاعَةِ: مَا حَصَلَ مِنْ مَعْصِيَةِ بَعْضِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَالنَّبِيِّ ﷺ بَيْنَ أَظْهَرِهِمْ وَهُمْ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لِإِعْلَاءِ كَلِمَةِ اللَّهِ.

وَالَّذِي حَصَلَ: أَنَّهُ لَمَّا كَانَتِ الْغَلْبَةُ لِلْمُؤْمِنِينَ، وَرَأَى بَعْضُ الرُّمَاءِ أَنَّ الْمُشْرِكِينَ انْهَزَمُوا؛ تَرَكَوا الْمَوْضِعَ الَّذِي أَمَرَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ أَلَّا يَبْرَحُوهُ، وَذَهَبُوا مَعَ النَّاسِ، وَبِهَذَا كَرَّ الْعَدُوُّ عَلَيْهِمْ مِنَ الْخَلْفِ، وَحَصَلَ مَا حَصَلَ مِنَ الْإِبْتِلَاءِ وَالتَّمْحِيصِ لِلْمُؤْمِنِينَ.

وَقَدْ أَشَارَ اللَّهُ -تَعَالَى- إِلَى هَذِهِ الْعِلَّةِ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ اللَّهُ وَعْدَهُ إِذْ تَحُسُونَهُمْ بِأَذْنِهِ ۖ حَتَّىٰ إِذَا فَشِلْتُمْ وَتَنَزَعْتُمْ فِي الْأَمْرِ وَعَصَيْتُمْ مِمَّا بَعَدَ مَا أَرَاكُمْ مَا تُحِبُّونَ ۖ مِنْكُمْ مَن يُرِيدُ الدُّنْيَا وَمِنْكُمْ مَن يُرِيدُ الْآخِرَةَ ۖ ثُمَّ صَرَفَكُمْ عَنْهُمْ لِيَبْتَلِيَكُمْ ۖ وَلَقَدْ عَفَا عَنْكُمْ ۗ وَاللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾ [آل عمران: ١٥٢].

هَذِهِ الْمَعْصِيَةُ الَّتِي فَاتَ بِهَا نَصْرٌ انْعَقَدَتْ أَسْبَابُهُ وَبَدَتْ أَوَائِلُهُ؛ هِيَ مَعْصِيَةُ وَاحِدَةٍ وَالرَّسُولُ ﷺ بَيْنَ أَظْهُرِهِمْ؛ فَكَيْفَ بِالْمَعَاصِي الْكَثِيرَةِ!!؟

قَالَ: وَلِهَذَا نَقُولُ: إِنَّ الْمَعَاصِي مِنْ آثَارِهَا: أَنَّ اللَّهَ يُسَلِّطُ بَعْضَ الظَّالِمِينَ عَلَى بَعْضٍ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ، وَيَفُوتُهُمْ مِنْ أَسْبَابِ النَّصْرِ وَالْعِزَّةِ بِقَدْرِ مَا ظَلَمُوا فِيهِ أَنْفُسَهُمْ.

بَسَطَ الْإِمَامُ الْعَلَامَةُ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الزَّادِ» الدُّرُوسَ وَالْعِبَرَ الَّتِي كَانَتْ فِي غَزْوَةِ أَحَدٍ، فَقَالَ رَحِمَهُ اللَّهُ^(١): «مِنْهَا: تَعْرِيفُهُمْ سُوءَ عَاقِبَةِ الْمَعْصِيَةِ، وَالْفَشْلِ، وَالتَّنَازُعِ، وَأَنَّ الَّذِي أَصَابَهُمْ إِنَّمَا هُوَ بِشُؤْمِ ذَلِكَ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ اللَّهُ وَعْدَهُ إِذْ تَحُسُونَهُمْ بِأَذْنِهِ ۖ حَتَّىٰ إِذَا فَشِلْتُمْ وَتَنَزَعْتُمْ فِي الْأَمْرِ وَعَصَيْتُمْ مِمَّا بَعَدَ مَا أَرَاكُمْ مَا تُحِبُّونَ ۖ مِنْكُمْ مَن يُرِيدُ الدُّنْيَا وَمِنْكُمْ مَن يُرِيدُ الْآخِرَةَ ۖ ثُمَّ صَرَفَكُمْ عَنْهُمْ لِيَبْتَلِيَكُمْ ۖ وَلَقَدْ عَفَا عَنْكُمْ ۗ وَاللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾ [آل عمران: ١٥٢].

(١) «زاد المعاد» لابن القيم (٣/ ١٩٦-٢٠٠) باختصار.

فَلَمَّا ذَاقُوا عَاقِبَةَ مَعْصِيَتِهِمْ لِلرُّسُولِ ﷺ، وَتَنَازَعِهِمْ، وَفَشَلِهِمْ؛ كَانُوا بَعْدَ ذَلِكَ أَشَدَّ حَذَرًا وَأَتَمَّ يَقِظَةً وَتَحَرُّزًا مِنْ أَسْبَابِ الْخِذْلَانِ.

وَمِنْهَا: أَنَّ حِكْمَةَ اللَّهِ وَسُنَّتَهُ فِي رُسُلِهِ وَأَتْبَاعِ الرُّسُلِ جَرَتْ بِأَنْ يُدَالُوا مَرَّةً، وَيُدَالَ عَلَيْهِمْ أُخْرَى؛ لَكِنْ تَكُونُ لَهُمُ الْعَاقِبَةُ؛ فَإِنَّهُمْ لَوْ انْتَصَرُوا دَائِمًا دَخَلَ مَعَهُمُ الْمُؤْمِنُونَ وَغَيْرُهُمْ، وَلَمْ يَتَمَيَّزِ الصَّادِقُ مِنْ غَيْرِهِ، وَلَوْ انْتَصَرَ عَلَيْهِمْ عَدُوُّهُمْ دَائِمًا لَمْ يَحْصُلِ الْمَقْصُودُ مِنَ الْبُعْثَةِ وَالرِّسَالَةِ؛ فَاقْتَضَتْ حِكْمَةُ اللَّهِ أَنْ جَمَعَ لَهُمْ بَيْنَ الْأَمْرَيْنِ؛ لِيَمَيَّزَ مَنْ يَتَّبِعُهُمْ وَيُطِيعُهُمْ لِلْحَقِّ وَمَا جَاءُوا بِهِ مِمَّنْ يَتَّبِعُهُمْ عَلَى الظُّهُورِ وَالْغَلْبَةِ خَاصَّةً.

وَمِنَ الْحِكْمِ وَالْغَايَاتِ الْمَحْمُودَةِ فِي غَزْوَةِ أُحُدٍ: أَنَّ هَذَا الَّذِي وَقَعَ مِنْ أَعْلَامِ الرُّسُلِ، كَمَا قَالَ هِرْقُلُ لِأَبِي سُفْيَانَ: «هَلْ قَاتَلْتُمُوهُ؟». قَالَ: «نَعَمْ».

قَالَ: «كَيْفَ الْحَرْبُ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ؟».

قَالَ: «سِجَالٌ، يُدَالُ عَلَيْنَا الْمَرَّةَ، وَنُدَالُ عَلَيْهِ الْأُخْرَى».

قَالَ: «كَذَلِكَ الرُّسُلُ؛ تُبْتَلَى، ثُمَّ تَكُونُ لَهُمُ الْعَاقِبَةُ». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

وَمِنْهَا: أَنَّ يَتَمَيَّزُ الْمُؤْمِنُ الصَّادِقُ مِنَ الْمُنَافِقِ الْكَاذِبِ؛ فَإِنَّ الْمُسْلِمِينَ لَمَّا أَظْهَرَهُمُ اللَّهُ عَلَى أَعْدَائِهِمْ يَوْمَ بَدْرٍ، وَطَارَ لَهُمُ الصَّيْتُ -أَي: الذِّكْرُ- وَالشُّهْرَةُ وَالْعِرْفَانُ؛ دَخَلَ مَعَهُمْ فِي الْإِسْلَامِ ظَاهِرًا مَنْ لَيْسَ مَعَهُمْ فِيهِ بَاطِنًا؛ فَاقْتَضَتْ حِكْمَةُ اللَّهِ ﷻ أَنْ سَبَبَ لِعِبَادِهِ مِحْنَةً مَيَّزَتْ بَيْنَ الْمُؤْمِنِ وَالْمُنَافِقِ، فَأَطْلَعَ

الْمُنَافِقُونَ رُؤُوسُهُمْ فِي هَذِهِ الْعَزْوَةِ، وَتَكَلَّمُوا بِمَا كَانُوا يَكْتُمُونَهُ، وَظَهَرَتْ مُخَبَّاتُهُمْ، وَعَادَ تَلْوِيحُهُمْ تَصْرِيحًا.

وَأَنْقَسَمَ إِلَى كَافِرٍ، وَمُؤْمِنٍ، وَمُنَافِقٍ أَنْفَسَامًا ظَاهِرًا، وَعَرَفَ الْمُؤْمِنُونَ أَنَّ لَهُمْ عَدُوًّا فِي نَفْسِ دَوْرِهِمْ، وَهُمْ مَعَهُمْ لَا يُفَارِقُونَهُمْ؛ فَاسْتَعَدُّوا لَهُمْ، وَتَحَرَّزُوا مِنْهُمْ.

وَمِنَ الْحِكْمِ وَالْعِبَرِ فِي عَزْوَةِ أُحُدٍ: أَنَّ اللَّهَ -تَعَالَى- لَوْ نَصَرَهُمْ دَائِمًا، وَأَظْفَرَهُمْ بَعْدُوهُمْ فِي كُلِّ مَوْطِنٍ، وَجَعَلَ لَهُمُ التَّمَكِينَ وَالْقَهْرَ لِأَعْدَائِهِمْ دَائِمًا؛ لَطَغَتِ نَفُوسُهُمْ وَشَمَخَتْ وَارْتَفَعَتْ.

فَلَوْ بَسِطَ لَهُمُ النَّصْرَ وَالظَّفْرَ لَكَانُوا فِي الْحَالِ الَّتِي يَكُونُونَ فِيهَا لَوْ بَسِطَ لَهُمُ الرِّزْقَ؛ فَلَا يُصْلِحُ عِبَادَهُ إِلَّا السَّرَّاءُ وَالضَّرَّاءُ، وَالشَّدَّةُ وَالرَّخَاءُ، وَالْقَبْضُ وَالْبَسْطُ، فَهُوَ الْمُدَبِّرُ لِأَمْرِ عِبَادِهِ كَمَا يَلِيقُ بِحِكْمَتِهِ، إِنَّهُ بِهِمْ خَبِيرٌ بَصِيرٌ.

وَمِنْهَا: أَنَّهُ إِذَا امْتَحَنَهُمْ بِالْغَلْبَةِ وَالْكَسْرَةِ وَالْهَزِيمَةِ؛ ذَلُّوا وَانْكَسَرُوا وَخَضَعُوا وَأَنَابُوا، فَاسْتَوْجَبُوا مِنْهُ الْعِزَّ وَالنَّصْرَ؛ فَإِنَّ خِلْعَةَ النَّصْرِ إِنَّمَا تَكُونُ مَعَ وِلَايَةِ الذُّلِّ وَالْإِنْكَسَارِ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ بِبَدْرٍ وَأَنْتُمْ أَذِلَّةٌ﴾ [آل عمران: ١٢٣].

وَقَالَ سُبْحَانَهُ: ﴿وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ فَلَمْ تُغْنِ عَنْكُمْ

شَيْئًا﴾ [التوبة: ٢٥].

فَهُوَ -سُبْحَانَهُ- إِذَا أَرَادَ أَنْ يُعِزَّ عَبْدَهُ وَيَجْبِرَهُ وَيَنْصُرَهُ؛ كَسَرَهُ أَوَّلًا، وَيَكُونُ جَبْرُهُ لَهُ وَنَصْرُهُ عَلَى مَقْدَارِ ذَلِكَ وَانْكَسَارِهِ.

وَمِنْهَا: أَنَّهُ -سُبْحَانَهُ- هَيَّا لِعِبَادِهِ الْمُؤْمِنِينَ مَنَازِلَ فِي دَارِ كَرَامَتِهِ لَمْ تَبْلُغْهَا أَعْمَالُهُمْ، وَلَمْ يَكُونُوا بِالْغِيهَا إِلَّا بِالْبَلَاءِ وَالْمِحْنَةِ، فَيَقِيضُ لَهُمُ الْأَسْبَابَ الَّتِي تُوصلُهُمْ إِلَيْهَا؛ مِنْ ابْتِلَائِهِ وَامْتِحَانِهِ، كَمَا وَفَّقَهُمُ لِلْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ الَّتِي هِيَ مِنْ جُمْلَةِ أَسْبَابِ وَصُولِهِمْ إِلَيْهَا.

وَمِنَ الْحِكْمِ وَالْعَبْرِ مِمَّا وَقَعَ فِي غَزْوَةِ أَحَدٍ: أَنَّ النُّفُوسَ تَكْتَسِبُ مِنَ الْعَافِيَةِ الدَّائِمَةِ وَالنَّصْرِ وَالْغِنَى طُغْيَانًا وَرُكُونًا إِلَى الْعَاجِلَةِ، وَذَلِكَ مَرَضٌ يَعُوقُهَا عَنْ جِدِّهَا فِي سَيْرِهَا إِلَى اللَّهِ وَالِدَارِ الْآخِرَةِ.

فَإِذَا أَرَادَ بِهَا رَبُّهَا وَمَالِكُهَا وَرَاحِمُهَا كَرَامَتَهُ؛ قِيضَ لَهَا مِنَ الْإِبْتِلَاءِ وَالِامْتِحَانِ مَا يَكُونُ دَوَاءً لِذَلِكَ الْمَرَضِ الْعَاقِقِ عَنِ السَّيْرِ الْحَثِيثِ إِلَيْهِ، فَيَكُونُ ذَلِكَ الْبَلَاءُ وَالْمِحْنَةُ بِمَنْزِلَةِ الطَّيِّبِ يَسْقِي الْعَلِيلَ الدَّوَاءَ الْكَرِيمَ، وَيَقْطَعُ مِنْهُ الْعُرُوقَ الْمُؤَلِّمَةَ لِاسْتِخْرَاجِ الْأَدْوَاءِ مِنْهُ، وَلَوْ تَرَكَهُ لَعَلَبْتَهُ الْأَدْوَاءُ حَتَّى يَكُونَ فِيهَا هَالِكُهُ.

وَمِنْهَا: أَنَّ الشَّهَادَةَ عِنْدَهُ مِنْ أَعْلَى مَرَاتِبِ أَوْلِيَائِهِ، وَالشُّهَدَاءُ هُمْ خَوَاصُّهُ وَالْمُقَرَّبُونَ مِنْ عِبَادِهِ، وَلَيْسَ بَعْدَ دَرَجَةِ الصِّدِّيقِيَّةِ إِلَّا الشَّهَادَةُ، وَهُوَ -سُبْحَانَهُ- يُحِبُّ أَنْ يَتَّخِذَ مِنْ عِبَادِهِ شُهَدَاءَ تُرَاقِ دِمَاؤُهُمْ فِي مَحَبَّتِهِ وَمَرْضَاتِهِ، وَيُؤَثِّرُونَ رِضَاهُ وَمَحَابَبَهُ عَلَى نَفُوسِهِمْ، وَلَا سَبِيلَ إِلَى نَيْلِ هَذِهِ الدَّرَجَةِ إِلَّا بِتَقْدِيرِ الْأَسْبَابِ الْمُفْضِيَةِ إِلَيْهَا مِنْ تَسْلِيطِ الْعَدُوِّ.

وَمِنَ الْحِكْمِ وَالْعِبَرِ فِي غَزْوَةِ أُحُدٍ: أَنَّ اللَّهَ -تَعَالَى- إِذَا أَرَادَ أَنْ يُهْلِكَ أَعْدَاءَهُ وَيَمْحَقَهُمْ؛ قَيَّضَ لَهُمُ الْأَسْبَابَ الَّتِي يَسْتَوْجِبُونَ بِهَا هَلَاكَهُمْ وَمَحَقَّهُمْ، وَمِنْ أَعْظَمِهَا بَعْدَ كُفْرِهِمْ: بَغْيُهُمْ، وَطُغْيَانُهُمْ، وَمُبَالَغَتُهُمْ فِي أَدَى أَوْلِيَائِهِ؛ بِمُحَارَبَتِهِمْ، وَقِتَالِهِمْ، وَالتَّسَلُّطِ عَلَيْهِمْ، فَيَتَمَحَّصُ بِذَلِكَ أَوْلِيَائُهُ مِنْ ذُنُوبِهِمْ وَعُيُوبِهِمْ، وَيَزْدَادُ بِذَلِكَ أَعْدَاؤُهُ مِنْ أَسْبَابِ مَحَقِّهِمْ وَهَلَاكِهِمْ.

وَقَدْ ذَكَرَ ﷺ ذَلِكَ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَلَا تَهِنُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَنْتُمْ الْأَعْلَوْنَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ (١٣٩) إِنْ يَمَسَّكُمْ قَرْحٌ فَقَدْ مَسَّ الْقَوْمَ قَرْحٌ مِثْلُهُ، وَتِلْكَ الْأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ النَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَيَتَّخِذَ مِنْكُمْ شُهَدَاءَ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ (١٤٠) وَلِيُمَحِّصَ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَيَمْحَقَ الْكٰفِرِينَ ﴿ [آل عمران: ١٣٩-١٤١].

فَجَمَعَ لَهُمْ فِي هَذَا الْخِطَابِ بَيْنَ تَشْجِيعِهِمْ وَتَقْوِيَةِ نُفُوسِهِمْ، وَإِحْيَاءِ عَزَائِمِهِمْ وَهَمَمِهِمْ، وَبَيْنَ حُسْنِ التَّسْلِيَةِ عَمَّا أَصَابَهُمْ.

وَمِنَ الْحِكْمِ وَالْعِبَرِ فِي غَزْوَةِ أُحُدٍ: أَنَّ تِلْكَ الْوَقْعَةَ كَانَتْ مُقَدِّمَةً وَإِرْهَاصًا بَيْنَ يَدَيْ مَوْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَثَبَّتَهُمْ، وَوَبَّخَهُمْ عَلَى انْقِلَابِهِمْ عَلَى أَعْقَابِهِمْ إِنْ مَاتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَوْ قُتِلَ، بَلِ الْوَاجِبُ لَهُ عَلَيْهِمْ أَنْ يَثْبُتُوا عَلَى دِينِهِ وَتَوْحِيدِهِ، وَيَمُوتُوا عَلَيْهِ، أَوْ يُقْتَلُوا؛ فَإِنَّهُمْ إِنَّمَا يَعْبُدُونَ رَبَّ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَهُوَ حَيٌّ لَا يَمُوتُ، فَلَوْ مَاتَ مُحَمَّدٌ ﷺ أَوْ قُتِلَ؛ لَا يَنْبَغِي لَهُمْ أَنْ يَصْرِفَهُمْ ذَلِكَ عَنْ دِينِهِ وَمَا جَاءَ بِهِ، فَكُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ، وَمَا بُعِثَ مُحَمَّدٌ ﷺ لِيُخَلِّدَ، لَا هُوَ

وَلَا هُمْ، بَلْ لَيَمُوتُوا عَلَى الْإِسْلَامِ وَالتَّوْحِيدِ؛ فَإِنَّ المَوْتَ لَا بُدَّ مِنْهُ؛ سَوَاءً مَاتَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَوْ بَقِيَ».

فَهَذِهِ بَعْضُ الْحِكْمِ وَالْعِبَرِ الَّتِي ذَكَرَهَا الْإِمَامُ الْعَلَامَةُ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللهُ بِعَقَبِ
مَا ذَكَرَ فِي «زَادِ المَعَادِ» عَنْ غَزْوَةِ أُحُدٍ.



عَزْوَةُ أُحُدٍ دَرَسٌ عَظِيمٌ لِلْمُسْلِمِينَ

إِنَّ سَبَبَ مَا أَصَابَ الْمُسْلِمِينَ فِي أُحُدٍ: مُخَالَفَةُ مُعْظَمِ الرِّمَاءِ أَمْرَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَوَصِيَّتَهُ لَهُمْ أَلَّا يَبْرَحُوا أَمَاكِنَهُمْ؛ سَوَاءً أَنْتَصَرُوا أَمْ انْهَزَمُوا، وَقَدْ كَانَ النَّصْرُ لِلْمُسْلِمِينَ فِي الْجَوْلَةِ الْأُولَى، فَلَمَّا تَخَلَّفُوا عَنْ أَمَاكِنِهِمْ كَانَتِ الْهَزِيمَةُ.

إِشَارُ بَعْضِهِمُ الْغَنِيمَةَ عَلَى الْجِهَادِ، وَعَرَضَ الدُّنْيَا عَلَى ثَوَابِ الْآخِرَةِ، فَلَوْ لَا أَنَّ الرِّمَاءَ سَارَعُوا إِلَى الْغَنَائِمِ يَحُوزُونَهَا، وَلَوْ لَا أَنَّ الْبَعْضَ شُغِلُوا بِالْغَنِيمَةِ عَنِ الْإِثْخَانِ فِي الْمَشْرِكِينَ لَمَا وَقَعَ مَا وَقَعَ.

وَقَدْ سَجَّلَ اللَّهُ -تَعَالَى- ذَلِكَ فِي كِتَابِهِ، فَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ اللَّهُ وَعْدَهُ إِذْ تَحُسُونَهُمْ بِأَذِينِهِ ۗ حَتَّىٰ إِذَا فَشِلْتُمْ وَتَنَزَعْتُمْ فِي الْأَمْرِ وَعَصَيْتُمْ مِمَّا بَعَدَ مَا أَرَاكُمْ مَا تُحِبُّونَ ۗ مِنْكُمْ مَن يُرِيدُ الدُّنْيَا وَمِنْكُمْ مَن يُرِيدُ الْآخِرَةَ ۗ ثُمَّ صَرَفَكُمْ عَنْهُمْ لِيَبْتَلِيَكُمْ ۗ وَلَقَدْ عَفَا عَنْكُمْ ۗ وَاللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾ [آل عمران: ١٥٢].

كَانَتْ أُحُدٌ دَرَسًا قَاسِيًا تَعَلَّمَ مِنْهُ الْمُسْلِمُونَ أَنَّ مُخَالَفَةَ الرَّسُولِ ﷺ لَا تَجْرُ إِلَّا إِلَى الْخِيْبَةِ وَالْهَزِيمَةِ، فَمِنْ ثَمَّ لَمْ يَقْعُوا فِي هَذَا الْخَطَأِ أَبَدًا، وَلَمْ تَقَعْ مِثْلُ هَذِهِ الْهَزِيمَةِ بَعْدُ.

كَمَا تَعَلَّمُوا مِنْ هَذَا الدَّرْسِ أَنَّ مَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ وَأَبْقَى، وَأَنَّ الْغَنَائِمَ مَا هِيَ إِلَّا عَرْضُ زَائِلٌ، لَا يَنْبَغِي أَنْ تَكُونَ غَرَضًا لِمُجَاهِدٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ.

كَمَا كَانَ اخْتِبَارًا - أَيْ: هَذَا الدَّرْسُ - تَمَيَّزَ بِهِ الْمُؤْمِنُونَ الصَّادِقُونَ مِنَ ضُعْفَاءِ الْإِيمَانِ وَالْمُنَافِقِينَ.

وَقَدْ دَلَّ مَا حَدَّثَ فِي أُحُدٍ عَلَى أَنَّ الرُّسُلَ وَأَتْبَاعَهُمْ قَدْ تَنَالَهُمُ الْهَزِيمَةُ فِي بَعْضِ الْمَوَاقِفِ لِخَطَأٍ أَوْ لِعَيْرِ ذَلِكَ؛ وَلَكِنَّ الْعَاقِبَةَ بِالنَّصْرِ لَا بُدَّ أَنْ تَكُونَ لَهُمْ، فَهَذِهِ سُنَّةُ اللَّهِ، وَلَنْ تَجِدَ لِسُنَّةِ اللَّهِ تَبْدِيلًا، قَالَ تَعَالَى: ﴿كَتَبَ اللَّهُ لَأَغْلِبَنَّ أَنَا وَرُسُلِي إِنَّ اللَّهَ قَوِيٌّ عَزِيزٌ﴾ [المجادلة: ٢١].

وَسَجَّلَ اللَّهُ - تَعَالَى - ذَلِكَ فِي كِتَابِهِ، فَقَالَ: ﴿إِنْ يَمْسَسْكُمْ قَرْحٌ فَقَدْ مَسَّ الْقَوْمَ قَرْحٌ مِثْلُهُ، وَتِلْكَ الْأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ النَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ الَّذِينَ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَيَتَّخِذَ مِنْكُمْ شُهَدَاءً وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ﴾ (١٤٠) وَلِيَمَحِّصَ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَيَمَحَقَ الْكٰفِرِينَ ﴿ [آل عمران: ١٤٠-١٤١]. (*)

إِنَّ غَزْوَةَ أُحُدٍ كَانَ لَهَا مِنَ النَّتَائِجِ مَا يَجْعَلُهَا فِي مَصَافِّ الْغَزَوَاتِ الْمُظْفَرَةِ؛ لِأَنَّ الصَّحَابَةَ وَلِأَنَّ الْأُمَّةَ اسْتَفَادُوا جَمِيعًا مِنْ هَذَا الدَّرْسِ اسْتِفَادَةً عَظِيمَةً فِي جَمِيعِ النَّوَاحِي؛ فِي النَّوَاحِي التَّرْبَوِيَّةِ، فِي النَّوَاحِي الْإِيمَانِيَّةِ، فِي

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرٌ مِنْ: «السِّيَرَةُ النَّبَوِيَّةُ» (مُحَاضِرَةٌ ٥٢)، الْخَمِيسُ ٢٣ مِنْ صَفَرٍ



النَّوَاحِي الْأَخْلَاقِيَّةِ، فِي النَّوَاحِي الْعَسْكَرِيَّةِ؛ فَاسْتَفَادُوا اسْتِفَادَةً عَظِيمَةً مِنْ هَذِهِ الْهَزِيمَةِ، فَكَانَتْ فِي الظَّاهِرِ هَزِيمَةً ظَاهِرَةً، وَأَمَّا فِي الْبَاطِنِ فَكَانَتْ نِعْمَةً بَاهِرَةً. (*)

فَنَسَأَلُ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ أَنْ يَرْزُقَنَا الْإِخْلَاصَ وَالْقَبُولَ، وَأَنْ يَرْزُقَنَا حُسْنَ الْخِتَامِ وَالْوَفَاةَ عَلَى الْإِسْلَامِ، وَأَنْ يَحْشُرَنَا فِي زُمْرَةِ النَّبِيِّ الْهُمَامِ وَالرَّسُولِ. (*) (٢).



(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرٌ مِنْ: «السِّيَرَةُ النَّبَوِيَّةُ» (مُحَاضَرَةٌ ٥٠)، الثَّلَاثَاءُ ٢١ مِنْ صَفَرِ ١٤٤٠ هـ | ٣٠-١٠-٢٠١٨ م.

(*) (٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرٌ مِنْ: «السِّيَرَةُ النَّبَوِيَّةُ» (مُحَاضَرَةٌ ٥١)، الْأَرْبَعَاءُ ٢٢ مِنْ صَفَرِ ١٤٤٠ هـ | ٣١-١٠-٢٠١٨ م.



الفهرس

- المُقدِّمةُ ٣
- غزوة أُحُدٍ مِنْ أَكْبَرِ المَعَارِكِ فِي تَارِيخِ الإِسْلَامِ ٤
- مَكَانٌ وَزَمَانُ الغَزْوَةِ وَسَبَبُ تَسْمِيَتِهَا ٦
- أَسْبَابُ الغَزْوَةِ ٩
- تَعْبَةُ الجَيْشَيْنِ وَالإِسْتِعْدَادُ لِلْمَعْرَكَةِ ١٢
- أَحْدَاثُ المَعْرَكَةِ وَمَشَاهِدُهَا ٣٦
- لَمْ يَهْزَمِ المُسْلِمُونَ فِي أُحُدٍ ٩٧
- عَوْدَةُ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى المَدِينَةِ النَّبَوِيَّةِ ١٠٦
- حَدِيثُ القُرْآنِ العَظِيمِ عَن غَزْوَةِ أُحُدٍ ١٠٨
- غَزْوَةُ حَمْرَاءِ الأَسَدِ ١١٠
- دُرُوسٌ وَعَبْرٌ عَظِيمَةٌ مِنْ يَوْمِ أُحُدٍ ١٢١
- غَزْوَةُ أُحُدٍ دَرَسٌ عَظِيمٌ لِلْمُسْلِمِينَ ١٢٨